الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة بلحاج بوشعيب-عين تموشنت

كلية: العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير
قسم: علوم الاقتصادية
التخصص: تحليل الاقتصادي واستشراف

مذكرة تخرج لنيل شهادة ماستر في علوم الاقتصادية -تحليل الاقتصادي واستشراف-
بعنوان:

دور البنوك في دعم نمو القطاع الفلاحي، دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR لوكالة عين تموشنت -772-

من إعداد الطالبة:

❖ بولفضاوي نسرين ديدية.

تحت إشراف:

❖ الدكتورة: بوزيان رحماني هاجر

أعضاء لجنة التقييم:

المشرف	بوزيان رحماني هاجر	أستاذة محاضرة "أ"	جامعة عين تموشنت
الممتحن 01	حولية يحيى	أستاذ محاضر "أ"	جامعة عين تموشنت
الممتحن 02	لخضر يحياوي	أستاذ محاضر "أ"	جامعة عين تموشنت

السنة الجامعية 2021/2020

بسم الله الرحمن الرحيم

"لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا
لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا
حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ
وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ"

صدق الله العظيم

(سورة البقرة الآية 286)

اهداء

أيام مضت من عمرنا بدأناها بخطوة وها نحن اليوم نقطف ثمار مسيرة اعوام كان هدفنا فيها واضحاً وكنا نسعى في كل يوم لتحقيقه والوصول اليه مهما كان صعباً وها نحن وصلنا وبيدينا شعلة علم وسنحرص عليها كل الحرص حتى لا تنطفئ وشكرا لله اولا واخيرا على ان وفقنا وساعدنا على ذلك، ثم اتقدم بالشكر الى القلب الحنون، من كانت بجانبي بكل المراحل التي مضت من تلذذ ومعاناه وكانت شمعة تحترق لتنير دربي وكما ان الفضل كل الفضل لوالدي فابنك قد تخرج وحقق حلمك.

وأهدي هذا العمل المتواضع الى أخوتي **أمين** و**علاء الدين** وأختي **شهيناز**والدكتورة **بولفضاوي فاطمة الزهرة**، والى كل عائلة بولفضاوي وايضا اهدي تخرجي لكل من كان له بصمة في حياتي فلكم كل الود والاحترام

شكر

نحمد الله عز وجل الذي وفقنا في إتمام هذا البحث العلمي والذي ألهمنا الصحة والعافية والعزيمة.

نتقدم بجزيل الشكر والتقدير إلى الأستاذة الدكتورة المشرفة **بوزيان هاجر رحماني**على كل ما قدمته لنا من توجيهات ومعلومات قيمه ساهمت في إثراء موضوع دراستنا في جوانبها. المختلفة، كما نتقدم بجزيل الشكر إلى أعضاء لجنه التقييم الموقرة.

كما أتوجه بجزيل الشكر إلى جميع الأساتذة و الدكاترة بجامعة عين تموشنت.

والحمد لله من قبل ومن بعد

الفهرس

الفهرس: ..... **د**
قائمة الجداول: ..... **طح**
قائمة الأشكال: ..... **ط**
مقدمة: **1**
الفصل الأول:الجهاز المصرفي الجزائري والتمويل الفلاحي **5**

تمهيد **5**
المبحث الأول :عموميات حول البنوك **6**
المطلب الأول:الجهاز المصرفي **6**
أولا: النظام المصرفي في الجزائر خلال الاحتلال الفرنسي(1830-1962) 6
ثانيا :النظام المصرفي في الجزائر المستقلة (1962-1985): 8
ثالثا: الإصلاحات الأساسية للنّظام المصرفي الجزائري: 10
المطلب الثاني:نشأة البنوك وتطوّرها **12**
المطلب الثالث:تعريف البنوك وأهميتها **12**
أولا: تعريف البنوك 12
ثانيا: أهمية البنوك 13
المطلب الرابع :أهداف وأنواع البنوك وأهم الوظائف التي تقوم بها **14**
أولا :أهداف البنوك 14
ثانيا: أنواع البنوك: 15
ثالثا:وظائف البنوك 18

المبحث الثاني:مفاهيم عامة حول التمويل **21**
المطلب الاول:مفهوم التمويل وخصائصه **21**
أولا: تعريف التمويل 21
ثانيا:خصائص التمويل: 22
المطلب الثاني:طرق التمويل وأهمّيته **23**
أولا :طرق التمويل 23
ثانيا:أهمية التمويل 24

المطلب الثالث :أنواع التمويل ومصادره 25
أولا :أنواع التمويل 25
ثانيا:مصادر التمويل 25
ثالثا: مفهوم التمويل الفلاحي..... 27
رابعا :طبيعة التمويل الفلاحي..... 27
خامسا: أهمية التمويل ودوره في النهوض بالقطاع الفلاحي 28
المطلب الرابع: أشكال تمويل البنوك في الجزائر. 28
أولا::أشكال التمويل حسب الغرض..... 28
ثانيا: أشكال التّمويل حسب المدّة 29

الخلاصة:..... 31
الفصل الثاني:لمحة عن واقع القطاع الفلاحي في الجزائر 30
المبحث الاول: القطاع الفلاحي في الجزائر..... 31
المطلب الأول:ماهية القطاع الفلاحي 31
أولا:مفهوم الفلاحة..... 31
ثانيا:موارد القطاع الفلاحي..... 32
ثالثا:أهمية القطاع الفلاحي في الجزائر 33
المطلب الثاني:نبذة عن الواقع القطاع الفلاحي في الجزائر 34
أولا:واقع القطاع الفلاحي خلال فترة 1962-1980 34
ثانيا:القطاع الفلاحي بعد إعادة الهيكلة (1981-1990)..... 38
المطلب الثالث:الإصلاحات الفلاحية في الجزائر دوافعها و أهدافها 40
أولا:واقع القطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات 1990 -1999 40
الفرع الثاني:دوافع الإصلاحات في القطاع الفلاحي:..... 41
ثالثا:أهداف الإصلاح في القطاع الفلاحي 42
المطلب الرابع:الدعم الفلاحي في الجزائر..... 43
أولا:مفهوم الدعم الفلاحي في الجزائر..... 43
ثانيا:أهداف الدعم الفلاحي..... 44
ثالثا:طرق الدعم الفلاحي: 44
رابعا:الأشكال الأساسية لسياسة الدعم التّي تنتهجها الدولة..... 48

المبحث الثاني: مساهمة القطاع الفلاحي في الاقصاد الجزائري 49

المطلب الأول:مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الداخلي الخام(PIB):..... 49
المطلب الثاني:مساهمات القطاع الفلاحي في التشغيل و في تحقيق الأمن الغذائي 50
أولا: مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل: 50
المطلب الثالث:مساهمة الفلاحة في التجارة الخارجية 51
المطلب الرابع:مقومات و إمكانيات القطاع الفلاحي في الجزائر 52
أولا:الموارد الطبيعية 52
ثانيا:الموارد البشرية 53
ثالثا :مستلزمات الإنتاج الفلاحي 55

الخلاصة: 57

الفصل الثالث:دراسة حالة في وكالة عين تموشنت، بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر 58

تمهيد 58
المبحث الأول: لمحة عامّة لبنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR 59
المطلب الأول:نشأة و تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية و نشاطه 59
أولا:نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية 59
ثانيا:مراحل تطور بنك الفلاحة و التنمية الريفية..... 60
المطلب الثاني:مبادئ و مهام بنك الفلاحة و التنمية الريفية و أهدافه و هيكل التنظيمي 62
أولا:المبادئ التي يرتكز بنك الفلاحة و التنمية الريفية 62
ثانيا:مهام البنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR..... 62
ثالثا:أهداف البنك الفلاحة و التنمية الريفية..... 63
رابعا: هيكل التنظيمي للبنك الفلاحة والتنمية الريفية 64
المطلب الثالث:نشأة بنك الفلاحة الريفية لوكالة عين تموشنت 772 65
المطلب الرابع: وظائف الوكالة عين تموشنت و هيكل التنظيمي 65
أولا: وظائف بنك وكالة BADRعين تموشنت: 65
ثانيا: الهيكل التنظيمي لوكالة عين تموشنت 772 :..... 66

المبحث الثاني :القروض البنكية الموجهة للقطاع الفلاحي من طرف وكالة عين تموشنت 772 68
المطلب الأولى: قروض الاستغلال 69
أولا : تعريف قرض الرفيق..... 69

ثانيا :المشاريع المؤهلة للاستفادة من قرض الرفيق: 69
ثالثا :مميزات القرض الرفيق 69
رابعا :شروط القرض 69
خامسا :ملف قرض الرفيق 70
المطلب الثاني : قروض الاستثمار 70
أولا : قرض التحدي 70
ثانيا:القرض الإيجاري 73
ثالثا:القروض المدعمة من طرف الدولة 74
المطلب الثالث : التقنيات البنكية الخاصة بتسيير القرض الفلاحي 75
أولا: الجانب الإداري و المحاسبي 76
ثانيا:الجانب التقني البنكي 77
المطلب الرابع : دراسة تطبيقية لتقديم القروض و إجراءات متبعة عند عدم استلام 79
أولا: دراسة تطبيقية لتقديم القروض 79
ثانيا :إجراءات المتبعة في حالة عدم التسديد 82

خلاصة الفصل الثالث 84

الخاتمة 85
قائمة المراجع: 87

قائمة الجداول:

رقم الجداول	عنوان الجداول	الصفحة
الجدول 01	**هيكل الشبكة المصرفية في الجزائر قبل 1962**	8
الجدول 02	**هيكل المزارع المسيرة ذاتيا**	36
الجدول 03	**مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الخام**	49
الجدول 04	**مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل**	50
الجدول 05	**مساهمة القطاع الفلاحي في التجارة الخارجية**	51

قائمة الأشكال:

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
الشكل 01	الأنواع البنوك	17
الشكل 02	قنوات التمويل غير المباشرة	23
الشكل 03	الهيكل التنظيمي للبنك الفلاحة والتنمية الريفية	63

قائمة الملاحق:

رقم الملحق	عنوان الملحق
الملحق 01	ملف الوثائق قرض التحدي
الملحق02	Autorisation d'engagement
الملحق03	اتفاقية القرض

المقدمة العامة

مقدمة العامة :

تعتبر فعالية الجهاز المصرفي أساس نجاح النظام الاقتصادي لأي بلد، ففي الجزائر يتم تمويل مختلف القطاعات الاقتصادية عن طريق الجهاز المصرفي،وبما أنّ القطاع الفلاحي يحتل المرتبة الثالثة ضمن مجمل القطاعات الاقتصادية بعد قطاع المحروقات وقطاع الصناعة فإنه يعتبر بديل للمحروقات. في حين، عرف القطاع الفلاحي في الجزائر عدّة تغيّرات بعد تحوّل البلاد من الاقتصاد الموجّه في نهاية سنوات الثمانينات بعد الأزمة التي مسّت أسعار البترول، الذي عرف انخفاضا من 35 دولار للبرميل في الفترة الممتدّة من بداية الثمانينات إلى غاية 1985 ليتراجع بعد ذلك إلى 14 دولار سنة 1986، الأمر الذي سبّب أزمة مالية خانقة للبلاد وهذا ما أجبر السلطات الجزائرية في التوجّه إلى المديونية الخارجية (FMI)، ثمّ التوجّه إلى الاقتصاد الحّر في مطلع التسعينات.

ونظرا لكون القطاع الفلاحي من بين القطاعات الإنتاجية الرئيسية المكونة للناتج الداخلي الخام إلى جانب مساهمته في تغطية جزء كبير من الاحتياجات الغذائية، كما يكتسب أهمية كبيرة كونه مصدر دخل جزء كبير من إجمالي القوى العامة، و تغطي الصادرات الزراعية جزء كبير من الصادرات خارج قطاع المحروقات، حيث تقوم مختلف البنوك بالتمويل حسب الحاجة، فإذا كانت موجهة للاستهلاك فهي استهلاكية، و إذا كان الغرض منها الإنفاق فهي حكومية، أما إذا كانت موجهة للإنتاج فهي فلاحية أو استثمارية ، و كون أن المشاريع الفلاحية تعتمد على مختلف مصادر التمويل فهي تلجأ في أغلب الأحيان للبنوك التجارية باعتبارها وسيط مالي، و من بين القطاعات الإنتاجية إلى هذه البنوك لتلبية احتياجاتها التمويلية للقطاع الفلاحي أو بما أن المشاريع الفلاحية ذات تكلفة عالية، و خاصة إذا كانت هذه المشاريع في بدايتها فهي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة .

ولهذا الحكومة الجزائرية أولت أهمية كبيرة للقطاع الفلاحي عن طريق منح تمويلات وتسهيلات من طرف البنوك التجارية الجزائرية في شكل قروض مصرفية، وقد كان بنك الفلاحة والتنمية الريفية من السبّاقين في منح القروض الفلاحية وتطويرها من أجل النهوض بالقطاع الفلاحي.

على ضوء ما ذكر، يمكننا بلورة إشكالية بحثنا حول السؤال الجوهري التالي: **اهو الدور الذي تلعبه البنوك في دعم نمو القطاع الفلاحي؟ هذا الأخير يستدعي طرح جمع من التساؤلات الفرعية يمكننا حصرها في ثلاثة نقاط وهي:**

- فيما تكمن أهمية التمويل البنكي للقطاع الفلاحي؟
- ما هو واقع القطاع الفلاحي الجزائر؟
- على ماذا تعتمد وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية لعين تموشنت 772 في دراستها لملفات طلب القروض الموجهة للقطاع الفلاحي؟

فرضيات البحث:

لمعالجة الأسئلة السابقة وتسهيل الدراسة قمنا بوضع مجموعة من الفرضيات المزمع التحقيق منها على النحو التالي:

1 مرّ القطاع الفلاحي في الجزائر بعدّة مراحل وفق الأنظمة الاقتصادية التي كانت متّبعة، حيث شهد عدّة تحولات وتطوّرات في السنوات الأخيرة قامت بها الحكومة من أجل تنمية الاقتصاد الوطني بالإضافة إلى تغطية الاحتياجات الغذائية للسكان.

2 تكمن أهمية التمويل البنكي بالنسبة للقطاع الفلاحي أنّه من مصادر التمويل الخارجي الذّي يمنح فرصة للاستمرار المتواصلة والتوسع في المشاريع الفلاحية.

3 قيام وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية لعين تموشنت 772 في دراستها لملفات قروض الاستثمار وقروض الاستغلال الموجهة للقطاع الفلاحي على مجموعة من الوثائق الإدارية والمصاريف المتوقّعة المقدّمة من طرف الزبون.

أسباب اختيار الموضوع:

- معرفة الدور الذي تلعبه البنوك في تمويل القطاع الفلاحي باعتبار أن التمويل هو أهم عائق يواجه المستثمرين.
- محاولة اكتشاف أهمية هذا القطاع في الاقتصاد الجزائري.
- الرغبة الشخصية في الاطّلاع على هذا الموضوع،وذلك لطبيعةالبيئة المحيطة بنا كون ولاية عين تموشنت ولاية فلاحية.

منهجية الدراسة والأدوات المستخدمة:

على غرار جميع البحوث الأكاديمية ولاسيما تلك المتعلّقة بالعلوم الإنسانية، يعتمد بحثنا على المنهج الوصفي التحليلي. الهدف منه الوصول إلى فهم وتفسير التساؤلات المطروحة في إشكالية بحثنا بالاعتماد على مختلف البيانات الإحصائية المتاحة حول الموضوع، والقيام بتبويبها وتصنيفها، ثم تحليلها واستقرائها للوصول إلى مختلف النتائج.

الدراسات السابقة :

لقد أثرت مختلف الدراسات والبحوث حول مسالة البنوك ولاسيما تلك الممولة للقطاع الفلاحي موضوع بحثنا، نستهلها بدراسة طالبي نجاة وساجي نورة (2019) حول دور البنوك في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر، اللّتان حاولتا الإجابة على سؤالهما الجوهري والمتعلق بالدور التي تلعبه البنوك في تمويل القطاع الفلاحي؟ فتوصلتا غلى نتيجة عدم الاهتمام الشباب بالقطاع الفلاحي والنظرة المسيئة للفلاح بصفة عامة، وعدم قدرة الفلاح في التعرف على القروض الممنوحة من طرف البنك الفلاحة والتنمية الريفية، كما يجب على البنك أن يتعامل بحذر والحيطة عند منح القرض من اجل تقليل من المخاطر.

ثمّ دراسة أخرى لريم كعباش ووفاء (2017) حول التمويل البنكي للقطاع الفلاحي في الجزائر من خلال دراسة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية. هذه الدراسة تمحورت إشكاليتها حول كيفية تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر .وتوصلت إلى النتائج التالية: البنك هو حلقة من حلقات الاقتصاد وينصب نشاطه على جمع الودائع ومنح القرض، وكذلك تنوع القروض الممنوحة من طرف البنك الفلاحة والتنمية الريفية في قروض الموجهة للاستغلال والاستثمار. نواقع الفلاحة الجزائرية يستدعي نهضة هذا القطاع الاستراتيجي بكل الوسائل وتحويله إلى قطاع رئيسي وإعطائه الأولوية.

بينما نور الدين محمد الأمين(2012) وفي دراسة أخرى حول دور الموازنة العامة في التنمية الفلاحية كبديل اقتصادي خارج قطاع المحروقات، فقد طرح تساؤلا حول مدى فعالية الميزانية العامة للدولة في تطوير القطاع الفلاحي والريفي من أجل تحويله إلى قيمة مضافة للاقتصاد الوطني وجعله كبديل اقتصادي لقطاع المحروقات. في هذه الدراسة خلص نور الدين محمد الأمين إلى نتيجة مفادها أنّ لتنمية الاقتصاد الوطني لابد من إحداث تغيرات على مستوى عوامل عديدة منها المجال الفلاحي والريفي الذي يعتبر من البدائل الاقتصاد عن البيئة البترولية. وأنّ برنامج التنمية الريفية هو خيردليل على التغيرات المستثمرة في كل الاستراتيجيات المتبعة، وفي الأخير، المخطط الوطني للتنمية الفلاحية ساهم في دعم التنمية المستدامة والتقليل من الواردات الغذائية.

خطوات البحث

ينقسم البحث الى مقدمة وخاتمة و3 فصول تتمثل في الفصلين للنظري وفصل التطبيقي حيث الدراسة النظرية :

- ❖ الفصل الأول تحث عنوان الجهاز المصرفي الجزائري والتمويل الفلاحي تمت تجزئته إلى مبحثين.
  - ➢ المبحث الأول: مختلف المفاهيم متعلقة بالبنوك وأنواعها وأهميتها.
  - ➢ المبحث الثاني: التمويل وأنواع التمويل وطرق تمويل.

- ❖ أما الفصل الثاني تحث العنوان لمحة حول واقع القطاع الفلاحي في الجزائر تجزا إلى مبحثين:
  - ➢ المبحث الأول ذكرنا غن الواقع القطاع الفلاحي والإصلاحات الفلاحية والدعم المقدم.
  - ➢ أما المبحث الثاني المخصص لمساهمات القطاع الفلاحي على الاقتصاد الجزائري منه تطرقنا إلي مساهمة الفلاحة في التشغيل والتجارة الخارجية.
- ❖ بينما الفصل الثالث والأخير الذي خصصناه الى دراسة حالة في وكالة عين تموشنت بنك الفلاحة والتنمية الريفية مع تقديم البنك وكيفية تقديم القروض البنكية الموجهة إلى القطاع الفلاحي.

وختمنا هذا البحث بخاتمة عامة تضمن أهم النتائج المتوصل اليها.

الفصل الأول:

الجهاز المصرفي الجزائري والتمويل الفلاحي

الفصل الأول:الجهاز المصرفي الجزائري والتمويل الفلاحي

تمهيد

لقد تطوّر النشاط الاقتصادي واتّسع عبر مختلف المراحل التّي شهدها الاقتصاد العالمي،ولأنّ الجهاز البنكي يلعب دورا هامّا في الحياة الاقتصادية لأي بلد، فالجهاز البنكي له روابط وثيقة مع جميع فروع النشاط الاقتصادي والخدمات المتنوعة التي يقدّمها,فالبنك يعتبر وسيط بين كال من الأموال التي تبحث عن الاستثمار وبين الاستثمار الذي يبحث عن التمويل.

ولأنّ البحث عن مصادر التمويل المناسبة للمؤسسات يعدّ من أهم المواضيع التي تواجه مالكيها ومسيرها خاصة في ظل محدودية البدائل المتاحة لعدة اعتبارات، وبما أن التمويل البنكي يعتبر من ضمن البدائل التي تتوجه لها المؤسسات فهو يعتبر من أهم الخدمات البنكية التي تقدّمها البنوك التجارية، بحيث يساهم في توجيه النشاط الاقتصادي نحو المشاريع الاستثمارية بشكل عام وخاص.

من خلال عرض هذا الفصل سنقوم أوّلا بوضع حيثيات ومفاهيم عامّة تخص البنوك، ثمّ محاولة توضيح سيرورة أو عملية التمويل بشكل عام وذلك وفقا إلى المبحثين التاليين:

- المبحث الأول:عموميات حول البنوك.
- المبحث الثاني:مفاهيم حول التمويل.

المبحث الأول :عموميات حول البنوك

المطلب الأول:الجهاز المصرفي

لقد عرفت الجزائر في الفترة الاستعمارية نظاما مصرفيا موجّها لخدمة المعمّرين المقيمين بالجزائر حيت كانت البنوك أنداك عبارة عن فروع تابعة لبنوك فرنسا.

ورثت الجزائر غداة الاستعمار نظاما بنكيا يتجاوز 20بنك تابعا للنظام المصرفي الأجنبي والذّي كان قائما على أساس الاقتصاد اللّبرالي الحّر وذلك ابتداء من سنة 1962م،[1] بيد أنّه مع التطوّرات الاقتصادية التي عرفتها البلاد، عايشت البنوك الجزائرية عدّة إصلاحات مالية شاملة سوف نتطرق إليها كما يلي:

أولا: النظام المصرفي في الجزائر خلال الاحتلال الفرنسي(1830-1962)

عند الاحتلال الفرنسي في 1830، كانت الجزائر باعتبارها جزء من أجزاء الإمبراطورية العثمانية تتميز بقلّة العملة النقدية، فكانت تعتمد على نظام المبادلات من خلال استعمال معدني الذهب والفضة. هذا الوضع بقي على حاله إلى غاية سنة 1849 (أي بعد 19 سنة من الاحتلال)، أين أصبحت العملة النقدية والمتمثّلة في "الفرنك الفرنسي" عملة معتمدة رسميا في البلاد. في هذا السّياق، يمكننا جزم أنّ أوّل مؤسسة مصرفية اعتمدت في تاريخ الجزائر المعاصر هي التي تقرّرت بالقانون الصادر بتاريخ 1847/07/19، باعتبارها فرعا لبنك فرنسا يمكن للأفراد المساهمة فيه.

وبالتالي، بدأ الفرع فعلا بإصدار النقود مع بداية سنة 1848، ولكن سرعان ما توقف بسبب ثورة 28فيفري من تلك السنة في فرنسا، ليلغي المشروع مع تعويض كل المساهمين في شهر جويلية من نفس السنة. [2]

تأتي بعد ذلك،ثاني مؤسسة المسماة «Le comptoir national d'exempte»، تقتصر وظيفتها على الائتمان، لكن لم تنجح في مهمّتها بسبب الودائع. أمّا ثالث مؤسسة فتمثلت في بنك الجزائر عام 1851، برأسمال قدره 3 ملايين فرنك مقسمة إلى 5 ألاف سهم، اهتمت به السلطات الفرنسية ومنحته اعتمادا بنصف قيمة رأسمالها المدفوع، ولقد مرّ البنك بأزمة شديدة في الفترة ما بين 1881 و1900 نتيجة

---

[1] نجاة طالبي وساجي نورة، دور البنوك في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر «، مذكرةالماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية،تخصص اقتصاد نقدي وبنكي،2018-2019، ص15.

[2]شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ص ص48 -49.

إسرافه في منح القروض بضغط من المعمّرين ممّا دفع السلطات الفرنسية في عام 1900 إلى اتخاذ إجراءات جذرية بشأنه.[1] تمّت من خلاله نقل مقر البنك إلى باريس وتغيير اسمه إلى بنك الجزائر وتونس.

ومع تغيير المقر، تمّ أيضا تغيير الإصدار والتغطية وتخصيص ثلاثة ملايين فرنك كرّست بدورها للتمويل الزراعي، مع تعيين محافظ ونائبه بالإضافة إلى 15 عضو،وتفويض البنك حق الإصدار، ليتأمّ في سنة 1946. في 1958/09/19 فقد البنك حق الإصدار بالنسبة إلى تونس، بعد استقلالها وعاد اسمه مجدّدا "بنك الجزائر" مستمرا في مهامه إلى غاية 1962/12/31 أين أصبح "البنك المركزي الجزائري" خليفة له بعد الاستقلال.

إنّه من البديهي استخلاص حقيقة أنّ النظام المصرفي الجزائري لم يكن إلاّ امتدادا للنظام المعتمد من طرف النظام الفرنسي ولاسيما في فترة تواجده بالجزائر، هذا النظام ميّزه تشابها في كلّ خصائصه ومقوماته وحتى في مكلف ما يخص أنظمة الانضباط والرقابة للنشاط المصرفي.

ففي عشية الاستقلال، أصبحت الساحة المصرفية للجزائر المستقلة تشمل شبكة هامّة من البنوك التجارية وبعض بنوك الأعمال ومنشاة لإعادة الخصم ومؤسسة متخصصة في البنوك الشعبية. الأمر الذي يمكن إرجاعه إلى تلك المؤسسات الائتمانية الفرنسية المتعدّدة التي برزت في سنوات الخمسينيات، والتي يمكن تمثيلها في صندوق التجهيزات لتنمية الجزائر والمؤسس سنة 1959 " la caisse d'équipement pour le développement de l'Algérie".

أمّا بخصوص إدارة المصارف والرقابة عليها، فقد امتدّت للجزائر قرارات فرنسا الصادرة غداة انتهاء الحرب العالمية الثانية بشأن تنظيم المصارف، بحيث ظهر للوجود مجلس محلي جزائري للائتمان، مهمّته استشارية وتنسيقية (عند حصول تعارض مع فرنسا في الميدان المصرفي)، إضافة إلى ظهور الجمعية المهنية للمصارف وواجباتها الاستشارية والانضباطية.

[1] نفس المرجع، ص53

جدول رقم 01 :هيكل الشبكة المصرفية في الجزائر قبل 1962

العدد	طبيعة البنك	عدد البنوك	عدد الفروع
01	بنك الجزائر (بنك الإيداع)	01	01
02	البنوك التجارية(الثانوية)	11	409
03	بنوك الأعمال	03	04
04	بنك التنمية	01	01
05	مؤسسة إعادة الخصم	01	01
06	بنوك الائتمان الشعبي	01	01
07	المنشأة العامة	04	01

المصدر :شاكر القزويني، مرجع سبق ذكره، ص154.

ثانيا:النظام المصرفي في الجزائر المستقلة (1962-1985):

غداة مرور الجزائر إلى الاستقلال، كان لابد أن تتّخذ عدة إجراءات لاسترجاع كامل حقوقها وسيادتها لأنّ النظام البنكي الموروث كان متكوّنا في غالبيته من بنوك أجنبية التّي تعمّدت رفض تمويل الاقتصاد الوطني وكانت هده الإجراءات عبر عدة مراحل [1]:

المرحلة الأولى(1962-1966):

1 إنشاء البنك المركزي الجزائري BCA

(بنك الجزائر حاليا): تم إنشاؤه بموجب قانون رقم 62-144 بتاريخ 1962/12/13 وقد أنشئ على شكل مؤسسة عمومية وطنية تتمتّع بشخصية وطنية واستقلال مالي حيث يزود باقي المؤسسات بالسيولة ,ويرأس البنك محافظ ومدير عام يتم تعيينهما بمرسوم رئاسي وباقتراح وزير المالية، بالإضافة إلى باقي أعضاء الهيكل التنظيمي.

حتى 1964/04/10 كان البنك المركزي يصدر العملة الموجودة في الجزائر (الفرنك الفرنسي)وابتداء من هدا التاريخ تم إصدار العملة الوطنية بالدينار.

2 إنشاء الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط:CNEP

[1]خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008، ص ص180-181.

أنشئ هذا الصندوق بموجب القانون64-277 المؤرّخ بتاريخ 10اوت 1964،وهو مؤسسة عامّة تتمتّع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ومن أهم أنشطته جمع المدخّرات وأموال الهيئات المحلّية لأجل بناء السكنات.

المرحلة الثانية(1966-1970):

في هذه المرحلة الحاسمة من تاريخ الجزائر، قرّرت الحكومة الجزائرية تأميم جميع البنوك الأجنبية:

1 إنشاء البنك الوطني الجزائري

: BNAأنشئ هذا الأخير بموجب الأمر رقم 66-187 بتاريخ 13جوان 1966 برأسمال قدره 20مليون دينار جزائري و جاء ليحلّ محل البنوك التالية:

-القرض العقاري التونسي بتاريخ1966/07/01.

-القرض الصناعي التجاري بتاريخ 1966/07/01

-البنك الوطني للتجارة والصناعة ب تاريخ1968/01/01.

-بنك الخصم بمعسكر بتاريخ 1968/05/05.

-بنك باريس وهولندا بتاريخ1968/05/04.

2 القرض الشعبي الجزائريCPA:

أنشئ بتاريخ 29ديسمبر 1966مبموجبالقانونرقم66-30 المعدل بالأمر 67-75 بتاريخ 11ماي 1967، برأسمال قدره15مليون دينار جزائري وجاء ليحل محل البنوك الشعبية التالية:

-القرض الشعبي الجزائري(وهران-قسنطينة-عنابة)

-الصندوق المركزي الجزائري للقرض الشعبي

-شركة القروض المرسيلية(جوان1968)

-شركة الفرنسية للتسليف1972.

-البنك المختلط(الجزائر-مصر)جانفي1968.

3 البنك الخارجي الجزائري :BEA

تأسس بموجب المرسوم 67-204 بتاريخ 01اكتوبر1967، منذ هذا التاريخ تم تجزئة النظام المصرفي بإلغاء الرّخص التي كانت تمنح للبنوك الأجنبية وضم خمسة بنوك أجنبية وهي:

-القرض الليوني الذي أمّم في 1967/10/12.

-الشركة العامّة

-قرض الشمال

-البنك الصناعي للجزائر وحوض المتوسط

المرحلة الثالثة(1970-1982):

تميّزت هده المرحلة بتطبيق إصلاحات مالية على الجهاز المصرفي، فابتداءمنسنة1970 قرّرت السلطات السّياسية إسناد مهمّة التّسيير والتحكّم في العمليات المالية للمؤسسات العمومية إلى البنوك، ممّا استدعى إعادة تنظيم كل الهيئات البنكية للبلاد.

أمّا في سنة 1978 فقد ترك النظام البنكي المجال للخزينة العمومية في تمويل الاستثمارات المخطّطة للقطاع العمومي مع إلغاء القرض البنكي المتوسّط المدى فيه باستثناء بعض النشاطات مثل النقل والخدمات.

مرحلة إعادة الهيكلة(1982-1985) :

نظرا للتغيّرات الاقتصادية التي عرفتها الجزائر والتي أنجر عنها تغيّرات هيكل الجهاز المصرفي بشكل يتماشى وإعادة هيكلة وإصلاح المؤسسات الأخرى.

في هذه المرحلة تمّ إنشاء بنكين هما:

1-بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR

2-بنك التنمية

ثالثا: الإصلاحات الأساسية للنّظام المصرفي الجزائري:

من أجل حدوث تغيير في الجانب الوظيفي للنظام المصرفي وملأ الفراغ التشريعي وإعادة النظر في سياسة التمويل، قامت السلطات الجزائرية بإصدار قوانين لتحقيق أهدافها حيث تتمثل في:

1 قانون نظام البنوك وشروط الإقراض:

صدر هذا القانون بتاريخ 19اوت 1986 وهو محاولة لإصلاح النظام البنكي بما يتوافق والإصلاحات التي حدثت في هذه الفترة.

يحاول هذا القانون إعادة النظر في المنظومة المصرفية وفي آليات التمويل وذلك عن طريق تكليفه بوظيفة تقليدية وأساسية تتمثل في الوساطة المالية وإعفائه من الرقابة التي أثقلت كاهل البنوك، ويهدف إلى

إعادة الاعتبار للبنك المركزي وإعطائه الصلاحيات اللازمة لتمكنه من تسيير ومراقبة السياسة النقدية وتحسين ظروف استقرار العملة كحدود قصوى لعمليات إعادة الخصم لتوجيه العمليات الاقراضية المتبعة من طرف البنك. [1]

2 قانون استقلالية المؤسسات

:صدرها القانون في تاريخ 12جانفي 1988م وجاء متمّما و معدّلا لقانون نظام البنوك و شروط الإقراض نظرا لما تتطلّبه التغييرات الاقتصادية من الاحتياجات في الميدان النقدي، ويعتبر هذا القانون كنهاية لنظام التخطيط. ويعتبر البنك مؤسسة تجارية وليس مصلحة عمومية، وكذلك فك الارتباط والوصايا التي كانت تمارسها الوزارة على البنوك وذلك تمهيدا للدخول في الاقتصاد السوق كما يسمح للبنك والمؤسسات المالية باللجوء إلى القروض متوسطة الأجل في السوق الداخلية والخارجية.[2]

3 قانون النقد وال قرض1990:

يشكل القانون رقم 90-10 الصادر في 1990/04/14 والمتضمّن قانون النقد والقرض نقطة تحولنوعيةفيمسارالنظامالمصرفيالجزائريوعلىالرغممنتعديلهجزئيامنخلالالأمر 03-11 الصادر في 26-08-2003 إلاّ أنّ محتواه العام لا يزال هو المعمول به إلى حدّ الآن.

ومن الأهداف الأساسية لقانون النقد والقرض هي[3]:

- ضبط العلاقة بين بنك الجزائر وبين الخزينة العمومية بعدما كان أداة لتمويل الخزينة دون قيود.
- منح صلاحيات أكبر للبنك المركزي من أجل إقامة نظام مالي ومصرفي أكثر استقرارا وذلك من خلال إنشاء مجلس للنقد والقرض (كسلطة نقدية) ومنحه صلاحيات واسعة لمراقبة أعمال البنوك والمؤسسات المالية.
- منح استقلالية أكبر للبنك المركزي عن السلطة التنفيذية، حيث أصبح البنك المركزي يؤدّي دور المستشار للحكومة، كما أنّ هذه الاستقلالية تعني تحميل مؤسسة الإصدار المسؤولية عن الاستقرار النقدي، بالتّالي مساءلتها من طرف نواب الشعب (ليس الحكومة) بعد عرض المحافظ لتقريره السنوي في المجلس الشعبي الوطني.

---

[1] خبابة عبد الله، نفس المرجع السابق، ص194

[2] نفس المرجع،ص188-189

[3] رحيم حسين، الاقتصاد المصرفي، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى، 2008، ص301

المطلب الثاني:نشأة البنوك وتطوّرها

ترجع نشأة البنوك إلى الفترة الأخيرة من القرون الوسطى حيث قام بعض التجار والصياغ في أوروبا وبالذات في مدن البندقية أو جنوبها، وبرشلونة بقبول أموال المودعين بغية المحافظة عليها من الضياع وذلك مقابل شهادات إيداع إسمية. وقامت هذه المؤسسات تدريجيا بتحويل الودائع من حساب المودع إلى حساب مودع آخر سدادا للمعاملات التجارية. ومند القرن 14 م سمح الصياغ والتجّار لبعض عملائهم بالحسب على المكشوف وهذا يعني سحب مبالغ تتجاوز أرصدتهم الدائنة. قد نتج عن توسع هذه المؤسسات في السماح للمودعين بتجاوز أرصدتهم الدائنة إفلاس عدد من هذه البيوت.[1]

وقد دفع هذا الأمر عدد من المفكّرين في الربع الأخير من القرن 16مإلى المطالبة بإنشاء بنوك حكومية تقوم بحفظ الودائع والسهر على سلامتها بحيث تمّ إنشاء أول بنك في البندقية سنة 1587م.

وفي سنة 1609م، أنشئ بنك أمستردام"Bank of Amsterdam"، وكان غرضه الأساسي حفظ الودائع وتحويلها عند الطلب،والتعامل في العملات وإجراء المقاصة بين الكمبيالات التجارية. ورغم ان قانون إنشاء بنك حصر قيامه بمنح القروض إلاّ أنّه بعد مضي فترة من تأسيسه منح بعض التسهيلات إلى بلدية أمستردام.

وباستقرار الثقة في المؤسسات المصدّرة لشهادات الإيداع، أعتاد الأفراد قبولها وفاءا للمعاملات. ومنذ بداية القرن 18مأخذ عدد البنوك يزداد تدريجيا، وكانت غالبيتها مؤسسات يمتلكها أفراد أو عائلات وكانت القوانين تقضي بذلك حماية المودعين.[2]

المطلب الثالث:تعريف البنوك وأهميتها

أولا: تعريف البنوك

تباينت التعاريف الخاصّة بالبنوك بين الكلاسيكية والحديثة منها، فمن وجهة نظر التعاريف الكلاسيكية، نذكر أنّ البنك عبارة عن: "مؤسسة تعمل كوسيط مالي بين مجموعتين رئيسيتين من العملاء. الأولى لديها فائض من الأموال وتحتاج إلى الحفاظ عليه و تنميته، أمّا الثانية فهي مجموعة من العملاء تحتاج إلى أموال لأغراض الاستثمار أو التشغيل أو كلاهما،[3] بينما تعرفها النظريات الحديثة على أنّها :"مجموعة من الوسطاء الماليين الذين يقومون بقبول ودائع تدفع عند الطلب، أو لأجال محدّدة و تزاول

---

[1]حسن احمد عبد الرحيم، البنوك، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2011، ص46.

2اسماعيل محمد هاشم، السياسات النقدية للمتغيرات الاقتصادية في النظم المصرفية، الناشر المكتب العربي الحديث، مصر، 2011، ص ص43 44

[3]طالبي نجاة وساجي نورة، المرجع سبق ذكره، ص4

عمليات التمويل الداخلي و الخارجي و خدمته بما يحقّق أهداف خطّة التّنمية و سياسة الدولة و دعم الاقتصاد القومي ،و تباشر عمليات تنمية الادخار و الاستثمار المالي في الداخل و الخارج بما يساهم في إنشاء المشروعات ، وما يتطلب من عمليات مصرفية و تجارية و مالية وفقا للأوضاع التي يقرّرها البنك المركزي" .[1]

في حين فقد يعرّف المشرع الجزائري المتعلّق بقانون النقد والقرض على أنّ "البنك هو شخصية اعتبارية تمتهن بصفة دائمة كل وظائف البنوك من استقبال الودائع،منح القروض وتوفير وسائل الدفع وتسييرها".[2]

وعلى ضوء ما ذكرناه، يمكننا استخلاص تعريفا شاملا وملما للبنوك على أنّه " مؤسسة مالية نقدية رسمية وظيفتها جمع الودائع ومنح القروض وتسهيل وسائل الدفع، حيث تلعب دورا هاما في الوساطة المالية".

ثانيا:أهمية البنوك

تظهر أهمية البنوك في العصر الحديث بأدائها أرصدة ضخمة من الودائع الصغيرة على مستوى

1. بدون هذه الوساطة يتعين على صاحب المال إن يجد المستثمر المطلوب والعكس بالشروط والمدة الملائمة.
2. بدون المصارف تكون المخاطر أكبر لاقتصار المشاركة على مشروع واحد.
3. نظرا لتنوع استثمارات المصارف فإنها توزع المخاطر مما يجعل في الأماكن الدخول في مشاريع ذات مخاطرة عالية. يمكن للمصارف نظرا لكبر حجم الأرصدة أن تدخل في مشاريع طويلة الأجل.
4. تعتبر البنوك أحد ركائز النشاط الاقتصادي ومصدر للتمويل حيث يتوسط بين أصحاب الموارد المالية الفائضة والموارد النادرة او التي لها عجز في الموارد المالية.
5. تشجيع الأسواق الأولية التي تستمر وتصدر الأصول المالية التي يحجم الأفراد عنها خوفا من المخاطرة.[3]

[1] حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، مؤسسة الوراق، 2000،ص50

[2] المادة 114 من القانون 10/90الصادر بتاريخ 1990/04/14 المتعلق بقانون النقد والقرض

[3] طارق طه، ادارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2007،ص256

المطلب الرابع :أهداف وأنواع البنوك وأهم الوظائف التي تقوم بها

أولا :أهداف البنوك

يقوم العمل البنك على ثلاث أهداف هامة تميز البنوك عن غيرها من مؤسسات الأعمال، هذه الأهداف تكتسي أهميتها من خلال تأثيرها الملموس على تشكيل السياسات الخاصة [1]

أ. :الربحية:

يسعى البنك كأي من المؤسسات الأخرى إلى تحقيق اكبر ربح ممكن لإرضاء المساهمين ، و هو ناتج من الفرق بين الإيرادات الإجمالية و النفقات الكلية للبنك، وتحقق إيرادات البنك نتيجة لعمليات الإقراض والاستثمار التي يقوم بها البنك نظير خدماته المختلفة,إضافة إلى الأرباح الرأسمالية التي قد تنتج عن ارتفاع القيم السوقية لبعض أصول البنك، أما نفقاته فتتمثل في النفقات الإدارية و التشغيلية و الفوائد التي يهدفها البنك على الودائع ، لهذا و حتى يتمكّن البنك من تحقيق مبدأ الربحية لابد من تقليل نفقاته إلى أدنى حد ممكن لتحقيق اكبر إيراد ممكن.

السيولة:

وهي تمثّل مقدرة البنك على الاحتفاظ في أي وقت يتوازن بين المبالغ المودعة و المبالغ المسحوبة بمعنى أنّه يكون على استعداد لتلبية طلب السحب في أي لحظة ,باعتبار أنّ الجانب الأكبر من موارده تتمثل في ودائع تستحق عند الطلب، فنقص السيولة سوف يؤدي إلى الدخول في وضعية الخطر ، و عدم القدرة على تلبية طلبات السحب تعني الإفلاس، فبمجرد إشاعة عن عدم توفير السيولة تكفي لزعزعة ثقة عملائه ، ممّا قد يدفعهم لسحب ودائعهم و هو ما يعرضه للإفلاس,لهذا على البنك أن يؤمن من نفسه من خطر السيولة و أن لا يغامر بتوظيف كل أمواله لتحقيق الربح فقط,و إنما عليه ترك جزء منه المواجهة طلبات السحب المفاجئة .[2]

الضمان:

يعن مقدرة البنك على الوفاء بدونه و التزاماته ، فقيام البنك باستثمار رؤوس أمواله يجعله عرضه لوقوع خسائر على البنك ان يتحملها بنفسه بدلا من ان تقع على كاهل المودعين ، و تتطلب حماية حقوق هؤلاء المودعين تجنب التوظيف غير الرشيد لتجنب الإفلاس، ولهذا السبب تعتبر الثقة أساس كل عملية

---

[1] سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي,، دار اسامة للنشروالتوزيع، ,عمان الاردن، 2009،ص ص19 21

[2] نفس المرجع، ص 19

من عمليات توظيف أموال البنك بغض النظر عن مصدرها لان الأموال التي يقرضها سوف تعود إليه و في الآجال المتفق عليها ، هذا ما يعني ان البنك يسعى الى التأكيد من أنه يوظف أمواله في نواحي مضمونة من حيث الربح وقلة المخاطر التي تترض لهل تلك الأموال.

ثانيا:أنواع البنوك:

أ. البنوك المركزية

:هو المؤسسة الرئيسية في الجهاز المصرفي,حيث يقوم بالإشراف على السياسة الائتمانية في الدولة و يراقب أعمال البنوك التجارية و يقوم بأعمال المستشار النقدي لدولة، و يحتفظ بحسابات لها و يسهل جميع عملياتها المصرفية,و يتمثل هدفه الرئيسي في خدمة المصلحة الاقتصادية العامة عكس البنوك الأخرى التي تسعى إلى تحقيق أقصى ربح ممكن.

البنوك التجارية

وهي البنوك التي تعتمد على ودائع الأفراد والهيئات بأنواعها المختلفة سواء كانت تحث الطلب أو الأجل بإشعار، وإعادة استثمارها لفترات قصيرة الأجل في تسهيلات الائتمانية يسهل تحويلها إلى نقدية حاضرة دون خسائر تذكر ودلك للمساهمة في تمويل التجارة الخارجية، ومن أمثلة هده الاستثمارات القروض والسلف وخصم الأوراق التجارية أو التسليف بضمانها، هذا بالإضافة إلى شراء وبيع الأوراق المالية فضلا عن إصدار خطابات الضمان وفتح الاعتماد المستندة وغيرها من الخدمات المصرفية.

البنوك المتخصصة:

هي عبارة من المؤسسات التي تمثل نشاطها الرئيسي في القيام بعمليات الائتمان الطويل الأجل إلى نوع محدد من النشاط الاقتصادي، وهي لا تعتمد على قبول الودائع تحث الطلب في تمويلها على عكس البنوك الأخرى، أي تقوم بتمويل أنشطتها عن طريق الموارد الذاتية ومصادرها الداخلية التي تتمثل في رأس المال والاحتياطات والقروض الطويلة الأجل المتمثلة في السندات.[1]

وتتمثّل البنوك المتخصّصة فيما يلي [2]:

البنوك الصناعية :هي المؤسسات التي تقوم بتقديم السلف وتمنح القروض من أجل مساعدة الصناع للقيام بأعمالهم على أحسن وجه ورفع مستوى الصناعة والمساهمة في إنشاء شركات صناعية يمثل دلك البنك الصناعي.

---

[1]عبد الوهاب يوسف احمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار الحامد لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008، ص147

[2]محمد مصطفى نعمات، ادارة البنوك، دار الابتكار لنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2017،ص 54.

البنوك الزراعية:هي المؤسّسات تقوم بمنح قروض قصيرة الآجل للمزارعين، من أجل ضمان المحاصيل والقيام بأعمال الزراعة، ولقد ساهمت في حماية صغار المزارعين من استغلال المرابين مثل بنك التسليف الزراعي والتعاوني.

البنوك العقارية:هي البنوك توظف أموالها في منح القروض ذات أجال مقابل رهن عقاري بضمان أراضي زراعية وذلك لاستصلاح الأراضي أو بناء عقارات،وفي أغلب الأحوال توضع هذه البنوك تحت إشراف الدولة للمحافظة على الثروة القومية.

مصارف القرض الشعبي:هو نوع من المصارف يختص بتمويل صغار التجار والزراع والحرفيين، وتنتشر هذه البنوك في الجزائر وتحمل اسم القرض الشعبي الجزائري.

البنوك الاستثمارية:

سمّيت أيضا بمصارف الأعمال والغرض منها هو معاونة رجال الأعمال والشركات الصناعية التي تحتاج إلى الأموال النقدية لزيادة قدرتها الإنتاجية، كما تقوم أيضا بإصدار الأوراق المالية الخاصة بالشركات، والسندات الحكومية لكي تضمن الشركات تغطية الأسهم والسندات المعروضة على الجمهور خلال فترة عرضها للاكتتاب العام، كما تتحمّل مسؤولية عملية الإصدار كلها أو بعضها فتشترى الأوراق التي تراها مناسبة لتعرضها تدريجيا للاكتتاب العام وتربح ذلك الفرق الذّي ينتج عن عملية سعر شرائها من الشركة وسعر بيعها للمكتتبين.

البنوك الشاملة:

هي عبارة عن تلك الكيانات المصرفية التي تسعى دائما وراء تنويع مصادر التمويل وتبعية أكبر قدر ممكن من مدخرات من كافة القطاعات وتوظيف مواردها وتفتح وتمنح الائتمان المصرفي لجميع القطاعات، كما تعمل على تقديم كافة الخدمات المتنوّعة والمتجدّدة التّي لا تستند إلى أي رصيد مصرفي.[1]

البنوك الإسلامية

يمكن تعريف البنوك الإسلامية بأنّها منظّمات مالية مصرفية تختص بتجميع الأموال و توظيفها في إطار الشريعة الإسلامية و ذلك بما يخدم لبناء مجتمع التكافل الإسلامي ويضع المال في المسار الإسلامي و تقوم هده البنوك بقبول الودائع تحت الطلب و الودائع لآجل مثل البنوك التجارية إلا أنّها تختلف عن البنوك التجارية في طريق توظيف الأموال حيث أنّ البنوك التجارية تعتبر الفائدة أساس التعامل في حين أنّ البنوك الإسلامية على المضاربة الإسلامية(المشاركة)في توظيف أموالها و يعتبر هذا البنك من البنوك التجارية بالنظر إلى الطبيعة الغالبة للنشاط الذي يزاوله.

[1]نفس المرجع، ص55.

البنوك الالكترونية:

هي بنوك أخذت عدّة أسماء كبنك المنزل، أو بنك الويب، أو بنوك الانترنت ظهرت خلال مطلع التسعينات أي القرن العشرين عن طريق التطورات التكنولوجية العالمية، و يتم العمل بها من خلال الانترنت حيث تتم المعاملات والعلاقات فيها من خلال الوسائل الالكترونية وليس اللقاء المباشر، ولقد اعتبرت هذه الشبكة ثورة في مجال الاتصالات وتبادل ونقل البيانات والمعلومات، ولعبت دورا حيويا وأساسيا في تطور وتقدّم الصناعات المصرفية كما تمكّن الأشخاص من القيام بمختلف معاملاتهم المالية من خلال المنزل أو المكتب أو من أي مكان أخر وفي الوقت الذي يريدونه .[1]

شكل رقم 01: أنواع البنوك

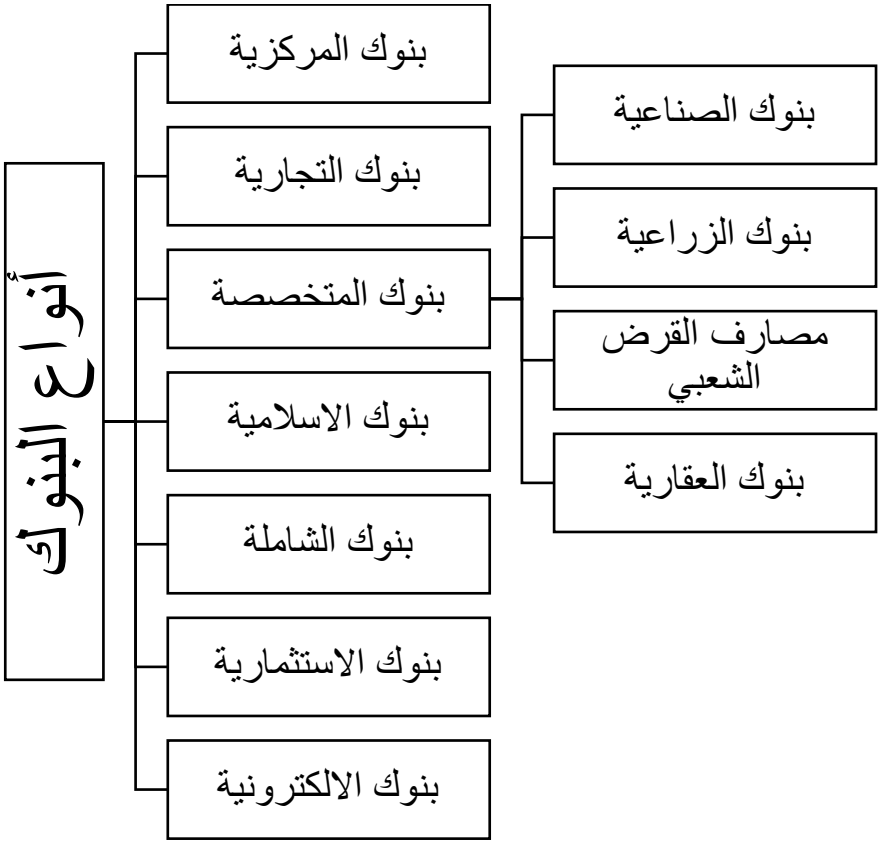

من إعداد الطالبة:مصدر

[1]محمد مصطفى نعمات, مرجع سبق دكره,ص56

ثالثا:وظائف البنوك

:وظائف البنك المركزي

تتمثل وظائف البنك المركزي في عدّة وظائف أساسية نذكر منها مايلي [1]:

1 بنك إصدار الأوراق النقدية:

وتعتبر هذه الوظيفة هي الوظيفة الأساسية للبنك المركزي التي منحتها الدولة له وهي القيام بإصدار الأوراق النقدية حيث يقوم البنك المركزي بوضع قائمة مالية خاصة بقسم الإصدار، تتكوّن من جانبين جانب يحتوي على أصول القسم وجانب أخر يحتوي على خصوم القسم والالتزامات، وتتمثّل هه الأخيرة في أوراق النقد المصدرة، أمّا الأصول فتتكون من غطاء عملية الإصدار ممثلا في الذهب والأوراق المالية.

2 البنك المركزي، بنك الحكومة

:يعتبر البنك المركزي بنك للحكومة حيث يقوم بالاحتفاظ بحسابات الحكومة أي تودع الحكومة حصيلة إيراداتها في حسابات خاصة لدى البنك وأيضا يتولى البنك المركزي مهمة إصدار القروض نيابة عن الحكومة ، ويقدم القروض المباشرة للحكومة لمواجهة عجز الميزانية ويتم هذا الإقراض عن طريق الإصدار الجديد ، ويقدم النصائح و الإرشادات فيما يتعلى بالسياسات الواجب إتباعها لمواجهة الظروف المختلفة.

3 البنك المركزي بنك البنوك :

يقوم البنك المركزي بهذه الوظيفة من خلال دوره في إدارة احتياطات البنوك التجارية باعتباره كملجأ أخير الإقراض وتسوية أرصدة المقاصة بين البنوك وقيامه بمراقبة الائتمان المصرفي للبنوك التجارية.

4 الرقابة على الائتمان:

تعتبر من أهم الوظائف الأساسية للبنك المركزي، حيث يمكن للبنوك التجارية ان تخلق الائتمان ومن ثم التأثير على القدرة الشرائية،وكذا التأثير على مستوى النشاط الاقتصادي في الدولة الأمر الذي يؤكد حاجة المجتمع إلى الرقابة على كمية الائتمان ونوعية حتى يتجه نحو إلحاق الضرر في بعض الأنشطة الاقتصادية.

5 بنك المقاصة الالكترونية :

[1] حورية حمني،اليات رقابة البنك المركزي على بنوك التجارية وفعاليتها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، خصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006، ص31

إنّ مركزية المقاصة وتسوية الفروقات بين المصارف المتعددة أصبحت وثيقة طبيعية يقوم بها البنك المركزية، وتتم عن طريق احتفاظ المصارف التجارية باحتياطات نقدية لدى البنك المركزي، ومن ثم يصبح من السهل تسوية حسابات المصارف في دفاتر البنك المركزي.

6 الاحتفاظ البلد من العملات الدولية وأدارتها.

7 تنفيذ السياسة الصرف الأجنبي

:وتعني قدرة البنك المركزي التأثير على القاعدة النقدية من خلال سياسة السوق المفتوحة، قيد يتدخل البنك كمشتري فيقوم بشراء المؤونات الخزينة من القطاع الخاص ، فيؤدي ذلك إلى زيادة السيولة عند القطاع الخاص و يرتفع سعر المؤونات ممّا ينجم عنه تخفيض معدّلات سعر الفائدة في الأمد القصير و في حالة إتباع سياسة انكماشية يتدخل البنك كبائع فيقوم ببيع مؤونات الخزينة إلى القطاع الخاص فيؤدي الى انخفاض السيولة لدى القطاع الخاص مع انخفاض لسعر المؤونات ، ممّا ينجم عنه ارتفاع في معدلات سعر الفائدة في الأمد القصير.

وظائف البنوك التجارية

إن كل بنك يحتوي على وظائف تميزه عن غيره من البنوك الأخرى وقد تمثلت وظائف البنك التجاري فيما يلي [1]:

❖ الوظائف التقليدية للبنوك التجارية:

1 قبول الودائع بمختلف أنواعها وتتألف الودائع من الأنواع التالية:

- ودائع الأجل:

تعتبر عنصر من العناصر الأساسية لتوسيع القدرة الاقراضية للبنك، وتتمثّل في الأموال التي يقوم الفرد بإيداعها لدى البنك خلال فترة زمنية معنية، وتكون فترة قصيرة الأجل محدّدة وفق الاتفاق المبرم بينهما، ولا يمكن لصاحبها سحبها أو سحب جزء منها إلا بعد انقضاء الفترة المحددة كما انه يجب على صاحبها عند الرغبة في سحبها إن يقوم بتقديم إبلاغ للبنك أو أخطاره بتاريخ للسحب.

- الحسابات الجارية

:هي ودائع تحت الطلب حيث يمكن سحبها بمجرد الطلب وفي أي وقت ولا يتقاضى العميل في مقابل إيداعها فوائد، وإن كان الاتجاه المعاصر يحرص على دفع فوائد بسيطة بالنسبة مبالغ الكبيرة والتي يحرص البنك على جدبها.

[1] مرجع سبق ذكره، ص32

ومن هنا يمكن القول إن الودائع الجارية هي أموال تودع لدى البنوك دون قيود او شرط ويستطيع صاحبها ان يسحب منها في أي وقت يشاء أثناء الدوام الرسمي للمصرف.

- تحت إشعار

:هي الوديعة التي لا يمكن لصاحبها سحبها إلا بعد أخطار الصرف خلال فترة زمنية متفق عليها.

2 توظيف موارد المصرف التجاري على شكل قروض ممنوحة للعملاء او استثمارات متعددة.

ملاحظة أسس توظيف أموال المصرف.

-الرغبة-السيولة-الضمان.

❖ الوظائف الحديثة للبنوك التجارية :[1]

تتلخّص الوظائف الحديثة للبنوك التجارية فيما يلي:

- إدارة الأعمال والممتلكات للعملاء وتقديم الاستثمارات الاقتصادية.
- سداد المدفوعات نيابة عن الغير.
- خدمات البطاقة الائتمانية.
- تحصيل فواتير الكهرباء والتلفون والماء من خلال حسابات تفتحها المؤسسة المعينة يقوم المشتركون بإيداع قيمة فواتير فيها.
- تحصيل الأوراق التجارية.
- خصم الأوراق التجارية.
- المساهمة في خطط التنمية الاقتصادية.
- تقديم التسهيلات الائتمانية لرجال الأعمال والمستثمرين.
- شراء وبيع العملات الأجنبية.

وظائف البنوك الشاملة:

تتمثل الوظائف الشاملة للبنوك فيما يلي :

- القيام بخدمات ترويج الأسهم وإدارة الاكتتاب فيها وخدمات المبادلات والمستقبليات والعقود الآجلة والقيام بعملية التوريق.

[1] حورية حمني،مرجع سبق ذكره،ص33

- اكتشاف وتحليل ودراسة الفرص الاستثمارية والترويج للفرص الاستثمارية الجديدة، وإدارة عمليات التسويق، إعداد دراسات السوق والترويج المنتجات المشروعات، والمساهمة في تأسيس شركات والترويج لها.
- صناعة الأسواق المتكاملة والقابلة للنمو من خلال توفير المعلومات الحيوية للمستثمرين والبنوك وغيرها.
- تساهم في حسن تهيئة المناخ الاستثماري وستعاب التكنولوجيا المتطورة.
- تشترك في إدارة عمليات الاندماج بين المصارف ومؤسسات التمويل وعمليات الشراء.
- تساهم في فتح الأسواق الخارجية وخلق منافذ للمنتجات الوطنية من خلال تسهيل إقامة المعارض في الخارج، وتوفير المعلومات عن الأسواق الخارجية وتمويل التصدير.
- تقديم الخدمات المصرفية التي تسهل التجارة الخارجية مثل:خطابات الضمان.

المبحث الثاني:مفاهيم عامة حول التمويل

المطلب الاول:مفهوم التمويل وخصائصه

أولا: تعريف التمويل

تختلف مصادر التمويل والمتخصّصين بالاستبدال لمفهوم التمويل حيث يتم تحديد تعريف موحد للتمويل ويمكن أن يعرف حسب المدرسة القديمة بأنّه الفعالية المتعلّقة بتخطيط وتجهيز الأموال وكذا إدارتها في المنظمة ورقابتها، أمّا حسب المدرسة المجدّدة هو الحقل الإداري أو مجموعة من الوظائف الإدارية المتعلّقة بإدارة مجرى النقد واعتباره ضرورة لتمكين المنظمات من تنفيذ أهدافها والالتزام لما عليها من واجبات في الوقت المحدد.

أمّا المدرسة الحديثة فتعرّف التمويل من خلال وظيفته بأنّه عامل أساسي بما يلعبه من دور في التخطيط المالي، مواجهة المشاكل التي قد تقف عائقا أمام استمرار عمل المنظمة، وكد التجهيز وسائل الدفع.[1]

وينصرف المعنى العام للتمويل إلى تدبير الأموال اللازمة للقيام بالنشاط الاقتصادي وتعتمد المؤسسات في الأساس على مواردها الذاتية لتمويل أنشطتها الاقتصادية، فإذا لم تفي بذلك اتّجهت تلك

[1]مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا في متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ملتقى دولي، يومي 17و18 افريل2006، جامعة حسيبة بن بولعيد، الجزائر

المؤسسات إلى غيرها ممّن يملكون فائضا من الأموال لسد هذا العجز ولهذا ينصرف المعنى الحاصل للتمويل إلى أنّه «نقل القدرة التمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي" [1]

وهناك من يعرّف التمويل على أنّه "توفير المنشأة وتجهيزها بالمصادر المالية بنوعيها الممتلكة(رأس المال المدفوع) والمقترضة (الاقتراض بشكل مباشر أو غير مباشر) فالاقتراض المباشر يكون عادة من البنوك والمؤسسات المالية الأخرى، أمّا الاقتراض غير المباشر فيكون من خلال إصدار السندات، ومن المعلوم إن قرارات التمويل يجب أن تأخذ بعين الاعتبار كل من حجم الأموال، كلفتها والمخاطر المترتبة عليها.

وعلى هذا يمكن القول بأنّ التمويل هو توفير المبالغ النقدية اللازمة للقيام بمشروع او نشاط اقتصادي معين.

ثانيا:خصائص التمويل:

إنّ الأموال التي تتحصّل عليها المؤسسات من مصادر مختلفة لها عدة خصائص وتتمثل فيما يلي:

- الاستحقاق:ويعني أنّ الأموال التي تتحصل عليها المؤسسة عن التمويل لها فترة زمنية وموعد محدّد ينبغي سدادها بغض النظر عن أي اعتبارات أخرى.[2]
- الحق على الدخل :ويعني أنّ مصدر التمويل له الحق الأول بالحصول على أمواله وفوائده المترتبة عليها من السيولة أو دخل المؤسسة.
- الحق على الموجودات :إذا عجزت المؤسسة على تسديد التزاماتها من خلال السيولة أو المأجورات المتداولة تلجأ إلى استخدام الموردات الثابتة وهنا يكون الحق الأوّل لمصدر التمويل بالحصول على أمواله والفوائد المترتبة عليها قبل تسليم أي التزامات.
- الملائمة:وهو يعني أيتنوع لمصادر التمويل وتعددها، بحيث تعطي المؤسسة فرصة اختيار مسار النمو الذي يناسب التوقيت والكمية والشروط والفوائد.[3]

[1]اسعد حميد العلى، الإدارة المالية، الأسس العلمية والتطبيقية، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2010، ص18.

[2]مفلح عقل، الادارة المالية والتحليل المالي، عمان، دار المستقبل للنشر، الطبعة الثانية، 2000، ص177

[3]مفلح عقل، مرجع سبق ذكره، ص 178

المطلب الثاني:طرق التمويل وأهمّيته

أولا :طرق التمويل

أ. التمويل المباشر

يعبّر عن العلاقة المباشرة بين المقترض والمقرض دون تدخل أي وسيط أو مؤسسة مالية فالوحدات ذات الفائض في الموارد النقدية والادخارية يكمن تحويلها إلى وحدات التي هي في عجز مالي لتلبية احتياجاتها وله عدة صور ويختلف باختلاف المتعاملين في المشروعات (أفراد، حكومة).

التمويل غير المباشر:

هذا النوع من التمويل يقوم المقترضين النهائيين بإصدار أوامر مالية ثانوية متداولة وغير متداولة من أجل إشباع حاجاتهم التمويلية، وهذه العملية ترتكّز على تدخل الوسطاء الماليين.

الشكل رقم 02: قنوات التمويل غير مباشر

المصدر: اسعد حميد العلى ,مرجع سبق ذكره,ص19.

ثانيا:أهمية التمويل

إنّ جميع المجالات الاقتصادية تهتم بالتمويل حيث يلعب دورا هامّا في مختلف القطاعات خاصة وأنّه يعتبر المحرك الرئيسي والأساسي لأي مشروع وفي أي بلد في العالم ومن أجل تحقيق الرفاهية لها سياسة اقتصادية وتنموية يتّبعها أو يعمل على تحقيقها وتتطلّب هذه السياسة تخطيط المشاريع التنموية حسب احتياجات وقدرات البلاد التمويلية، ومهما تنوّعت المشروعات فإنّها تحتاج إلى التمويل لكي تنمو.

يلعب التمويل دورا هامّا في تسير الأنشطة الاقتصادية لهذا فهو يتّبع الحاجة إلى رؤوس الأموال في المنظمات العامة أو الخاصة في العائدات أو الخواص أو حتى في الدولة التي تعمل بهدف تمويل استثماريه وتغطية العجز المالي.

ولهذا يأخذ حيزا كبيرا من الأهمية والأولوية، فبالنسبة للمؤسسات تظهر أهمية التمويل من خلال اعتباره ركيزة لزيادة قدراتها الإنتاجية، تحسين مردوديتها ووضعيتها المالية وكذا إنتاج استراتيجياتها التّي تعتمد في نجاحها على الموارد المطلوبة وتوفير رؤوس الأموال اللازمة، ومراقبة تدفق الموارد المالية في عملياتها، وبالتّالي تحقيق أقصى مردودية ممكنة وزيادة فعالية مخططاتها.

أهمية التمويل تتجلّى أيضا في كونه يساعد على تعظيم الأموال المتاحة للاستثمار والعائد المتوقع منها،وبالتالي هو دراسة للحاضر لمعرفة مقدار الموارد المالية الممكن استثمارها مستقبلا.

المطلب الثالث :أنواع التمويل ومصادره

أولا :أنواع التمويل

هناك نوعان من التمويل:تمويل ذاتي (داخلي) وتمويل خارجي:

التمويل الداخلي (الذاتي):

يعني مقدرة المنشأة على تغطية احتياجاتها المالية اللازمة لسداد الديون وتنفيذ الاستثمارات الرأسمالية وكذلك زيادة رأسمالها العامل من الأموال الذاتية للمنشأة، ويشمل التمويل الداخلي على الفائض النقدي المتولّد من العمليات الجارية وكذلك ثمن بيع الأصول الثابتة، ومعدل لا نستطيع التمييز بين نوعية من التمويل الداخلي من خلال الهدف من التمويل وهي:

- النوع الأول:وهو التمويل الداخلي بهدف المحافظة على الطاقة الإنتاجية للمنشأة.
- النوع الثاني:وهو التمويل الداخلي بهدف التوسع في نشاط المنشاة الاستثماري وبشكل عام نستطيع القول أنّ مصادر الداخلي هي:مخصّصات,الامتلاك الاحتياطات,الأرباح المحتجزة.

التمويل الخارجي

التمويل الخارجي يعني تمويل الاستثمارات الجديدة في منشأة الأعمال بالاعتماد على الأموال التي يتم الحصول عليها من المصادر الخارجية، وتحصل المنشأة على تلك الأموال بشروط يحدّدها سوق المال وبالتالي تحتاج إلى وقت أطول من أجل دراسة الوضع المالي والشروط والتكلفة والعائد المتوقع جراء دلك.

لأنّ التمويل الخارجي هو مكمل التمويل الداخلي من أجل تغطية الاحتياجات المالية (الاستثمارية الجارية)، عادة لا يكفي التمويل الداخلي لتغطية الاحتياجات المالية للمنشأة، وبالتّالي تلجا المنشاة الاقتصادية إلى التمويل الخارجي.[1]

ثانيا:مصادر التمويل

يتاح أمام المؤسسات التجارية الحصول على الأموال اللازمة لتغطية احتياجاتها:إمّا من المصادر الداخلية أو الخارجية ولفترات قصيرة أو طويلة ويمكن تصنيف مصادر التمويل هذه إمّا من حيث المصدر أو من حيث الملكية أو من حيث الزمن وذلك كالتالي:

[1]محمد ابراهيم عبد الرحيم، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 2008، ص ص22 23

من حيت المصدر

يتمّ التّقسيم إلى مصادر داخلية كالأرباح المحتجزة والاستهلاك وبيع الأصول ومصادر خارجية كالاقتراض وإصدار السندات وتسهيلات الموردين.

من حيت الملكية

يتم تقسيم ذلك على مصادر من مالكي المؤسسات كزيادة رأس المال والاحتفاظ بجميع الأرباح أو جزء منها :ومصادر من المقترضين مثل البنوك وموردي الآلات والمعدّات ومؤجريها وموردي الموارد...الخ.

من حيت الزمن

يتمّ تقسيم إلى مصادر طويلة الأجل ومصادر متوسطة الأجل وأخرى قصيرة الأجل.

المطلب الرابع:أشكال التمويل البنوك في الجزائر

ثالثا:مفهوم التمويل الفلاحي

1 يمكن تعريف التمويل الفلاحي أنّه توفير واستخدام الأموال اللاّزمة لتطوير الزارعة وتحسين دخول المزارعين وتحسين مستوى معيشتهم.

2 التمويل الفلاحي يتمثّل في منح الفلاحين المستثمرين فرصة استغلال أراضيهم وكذلك استصلاح الأراضي الصحراوية من خلال خبرتهم على اقتداء أنواع مختلفة من المبيدات والأسمدة والآلات الخاصة لاستصلاح الأراضي وتهيئتها وتدعيم الري لاستغلال الأراضي لأكثر من دورة إنتاجية خلال السنة.

3 ومنه نستخلص تعريف شامل لتمويل الفلاحي وهو منح قروض في غالبتها قصيرة أو متوسطة الأجل وقليل منها مخصّص للأجل الطويل والهدف منها تمويل المحصول والإنتاج الفلاح يوالزراعة الجاري والأجهزة والأبنية.[1]

رابعا:طبيعة التمويل الفلاحي

إنّ التمويل البنكي للقطاع الفلاحي يجب أن يشمل الخصائص الذاتية لهذا القطاع من حيث:

1 الطبيعة الاحتمالية والمتغيرة للإنتاج والدخل والأسعار حيث تعتمد الحياة الفلاحية على معطيات وظواهر متغيرة وتسيطر عليها عوامل خارجة عن إرادة الإنسان كالعوامل الطبيعة والمناخية ممّا يؤثّر على حجم الإنتاج فلا يمكن تحيّد حجم المحصول إلاّ عند تحقّقه، كذلك لا يمكن تحديد الدخل بدقّة لصعوبة تحديد النّفقات والأسعار الفلاحية. هذه الأخيرة التّي تتوقّف على عرض إنتاجي غير مرن ممّا يهدف السيولة اللازمة لتمويل الإنتاج من ناحية ويدعم الطّبيعة الاحتمالية من ناحية أخرى.

2 تشتيت الملكية وتعدّد الاستغلاليات الفلاحية إضافة إلى تعدّد الأشكال القانونية للاستغلال وتنوّع علاقات الإنتاج الفلاحي والتي تبدأ من مجرد استغلال إلى الإيجار بالمشاركة ثمّ الإيجار النقدي.

3 المستوى المتخلف من التكنولوجيا الفلاحية وضرورة امتداد الائتمان الفلاحي إلى الملكية والمرافق الأساسية.[2]

---

[1] عز الدين سمير، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة مقدّمة لنيل شهادة الماجستير بقسم العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية التسيير وعلوم تجارية، جامعة الجزائر 3,2011-2012 ,ص71.

[2] نفس المرج، ص73

خامسا:أهمية التمويل ودوره في النهوض بالقطاع الفلاحي

يعتر التمويل أداة هامة من الأدوات الضرورية للعملية الإنتاجية، كما تزداد أهميته بالنسبة للدول التي تعتمد على القطاع الفلاحي كقطاع رئيسي حيث تعاني من مشاكل اقتصادية مختلفة، كزيادة النمو السكاني وانخفاض الإنتاج والدخل. وكذا انتشار البطالة، كما أنّ كثير من الدول المتقدّمة قد أخذت تستعمل المواد الفلاحية والغذاء بصفة خاصة كسلاح تهدّد به كثيرا من الدول النامية وتفرض كل شروطها على هذه الدول.

كما أنّ للتمويل الفلاحي آثارا اقتصادية واجتماعية تظهر جليا من خلال إعطاء المزارعين فرصة استغلال أراضيهم أحسن استغلال عن طريق قدرتهم على شراء الأنواع المختلفة من البدور المنتقاة، وكذا مختلف الأسمدة والمبيدات الحشرية والآلات الخاصّة بعملية الحرث والتهيئة.

كما يمكن للفلاح بواسطة القروض التي يحصل عليها أن يزيد من عدد الدورات الإنتاجية التي تعود على الفلاح بالفائدة من عدّة نواحي، سواء من ناحية زيادة الإنتاج أو عن طريق تعدّد المنتجات لأنّه حتىّ وإن انخفض سعر منتوج ما، فإنّه سيعوّض هذا في باقي المنتجات الأخرى.

إنّ استغلال الأرض في أكثر من مرّة يتطلّب العمل الدائم من الفلاّح أو البحث عن عمال آخرين لمساعدته وهنا نجد التمويل يعمل بطريقة أو بأخرى على مكافحة البطالة.

إنّ زيادة دخل الفلاّح يؤدّي إلى زيادة إنفاقه في مختلف المستويات سواء كان هذا الإنفاق خاص بالإنتاج أو الاستهلاك وكلاهما يؤدّي على رفع مستوى معيشة الفلاّح وباقي أفراد المجتمع من جهة أخرى.[1]

المطلب الرابع: أشكال تمويل البنوك في الجزائر.

أولا:: أشكال التمويل حسب الغرض

ب. :قروض الاستغلال

هي النشاطات التي يقوم بها المؤسسات خلال دورة الاستغلال ومن مميزات هذه النشاطات إنّها تتكرّر باستمرار أثناء عملية الإنتاج ومن أمثلتها التمويل، التخزين،لإنتاج...الخ. ونظرا لطبيعتها المتكررة والقصيرة.[2]

---

[1]بن سمية عزيزة، سياسة التمويل المصرفي للقطاع فلاحي في ضل الاصلاحات الاقتصادية، الدولي حول سياسة التمويل وأثارها على الاقتصاديات والمؤسسات كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة,22/21 نوفمبر2006,ص3

[2]مصطفى رشدي شيخة، الاقتصادي النقدي والمصرفي والبورصات، بيروت، الدار الجامعية الجديدة، 1998،ص ص 364 365

ومنها فإنّها تحتاج إلى نوع معين من التمويل يتلاءم مع هذه الطبيعة وقد كان ذلك من بين العوامل التّي دفعت البنوك الى تطوير طرق عديدة وتقنيات متنوّعة لتمويل هذه النشاطات.

ثانيا:قروض الاستثمار

يتمثّل في تلك الأموال المخصّصة لمواجهة النّفقات التّي يترتّب عليها خلق طاقة إنتاجية جديدة أو توسيع الطاقة الحالية للمشروع.

وفي هذه المرحلة يتقلّص رأس المال لدى المؤسسة وفي نفس الوقت يزداد لديها الرأسمال الثابت، هذا إذا كان التمويل من مصادر ذاتية أمّا في الحالة التّي يكون فيها التمويل من خارج المؤسسة فإنّ حجم رأس مال الخاص لن يتغيّر.

ثانيا: أشكال التّمويل حسب المدّة

ينقسم بدوره على ثلاث أقسام ويتم توضيح كل شكل عل حدا فيما يلي:

أ. التمويل قصير الأجل

1 مفهوم التمويل قصير الأجل:هو أحد أنواع مصادر التمويل الخارجي ويتمثّل في التمويل الذي يستخدم لتمويل العمليات الجارية في المشروع وترتبط أهدافه في السيولة والربحية وتستخدم لتمويل الاستثمارات في الأصول المتداولة والاحتياجات المالية المؤقتة.

2 مصادر التمويل قصير الأجل:حيث يصنّف التمويل قصير الأجل إلى مجموعتين هما:

ا التمويل قصير الأجل التلقائي: SPONTANEOUS(Spontané)

يتولّد تلقائيا خلال دورة التشغيل للشركة ولا يحمل عادة معدّل فائدة إسمية حيث يتكوّن من:

- الائتمان التجاري : Trade crédit ويقصد به الائتمان الذّي يقدّم للمؤسسات لغرض تمويل احتياجاتها مثل شراء مواد أولية أو بضاعة، وهو ائتمان قصير الأجل والذّي تكون فترته الزمنية لسنة.
- المستحقّات :يتمثّل التمويل عن طريق المستحقات الإلزامية الناتجة عن الخدمات التي تحصلت عليها المؤسسة والتي لم يتم سداد تكلفتها وتتمثّل هذه المستحقات في مبالغ الضرائب المستحقة، اقتطاعات الضمان الاجتماع يبعض الأجور المستحقة وغيرها،وعادة ما تلجأ المؤسسات إلى هذا النوع من التمويلات لأنّها تعتبر مجانية وليس لها تكلفة.

ب.التمويل ال تفاوضيNAGOTIATED

:يتم بناء على اتفاق ومفاوضا تشخصية وعادة يكون محدود افي حجم هو يحمل معدل فائدة إسمي وتعتبر القروض المصرفية مثال ذلك والكمبيالات...ومنها:

• الائتمان المصرفي:هي قروض تمنح لفترة لا تتجاوز العام، قد تكون في شكل خط ائتمان أو ترتيبات خاصّة بقرض واحد والحالة الخاصة بخط الائتمان تعرف باتفاق لتدير القرض بذلك قد يمتد مثل هذا النوع من الائتمان لمدّة لا تتجاوز العام، وهناك صور للائتمان المصرفي: "الخصم التجاري، السحب على المكشوف، تسهيلات الصندوق والقروض موسمية".

ب. التمويل متوسط الأجل

1/مفهوم التمويل متوسط الأجل:يقصد بها تلك الأموال التّي تحصل عليها المؤسسة من باقي المتعاملين الاقتصاديين سواء في صورة نقدية أو أصول، والتّي عادة ما تكون مدّة استحقاقها تتراوح ما بين سنتين وسبع سنوات، وعادة ما تكون هذه القروض موجهة لشراء وسائل الإنتاج المختلفة، ويشمل على:

*قروض التجهيزات:عندما تقوم المؤسسة بشراء آليات وتجهيزات فإنّها تستطيع الحصول على تمويل متوسط الأجل بضمانة هذه الموجودات، وتدعى هذه القروض تمويل التجهيزات.

تمويل الجهة المقرضة عادة ما بين 70 الى 80 من قيمة التجهيزات ويبقى 20 إلى 30 من القيمة كهامش أمان للمموّل تدفع من المفترض.

ج. التمويل طويل الأجل

1/مفهوم التمويل طويل الأجل:تحصل عليها المؤسسة من المؤسسات المالية المختلفة مثل البنوك وشركات التأمين، وتتوقف علمية سداد القرض على ما يتم الاتّفاق عليه من شروط يتّفق عليها بين المؤسسة والجهات التي تقدّم هذه الأموال في شكل قروض وذلك فيما يتعلّق بمعدّل الفائدة، وتاريخ الاستحقاق عادة ما تفوق 7سنوات فإنّها تتطلّب بعض الضّمانات التّي تطلبها الجهة المقرضة.

المصادر التمويل طويل الأجل:يصنف إلى:

*الضمانات الشخصية:وتتم بتدخّل شخص آخر خلاف المقترض وتعهد بسداد القرض (رأسمال المقترض والفوائد المترتّبة وكذا تكلفة القرض) وفي حالة توقّف المدين عن الدفع البنك يمكن الرجوع على الفرد الضامن، وعلى هذا الأساس فالضمان الشخصي تطلّب ذلك تدخل شخص ثالث لقيام بدور الضّامن.

*الضمانات الحقيقية:وهي عبارة عن ضمانات ملموسة يمكن حجزها في حالة عدم تسديد المدين لديه كالعقارات والمنقولات وترتكز الضمانات الحقيقية على موضوع الشيء المقدّم للضمان، في سبيل الرهن، وليس على سبيل تحويل الملكية، وذلك من أجل ضمان استرداد القرض ويمكن للبنك أن يقوم ببيع هذه الأشياء عند التأكّد من استحالة استرداد القرض. [1]

[1]مصطفى رشدي شيحة، نفس المرجع السابق، ص ص 366 367

الخلاصة:

تم التوصل من خلال دراسة الفصل الأول إن للبنوك أهمية في اقتصاديات البلدان من خلال ما تقدمه خدمات للمؤسسات ولان التمويل البنكي أهم مصادر التمويل الخارجي للقطاعات العاملة في إطار الاقتصاد الوطني فانه يعد عصب الحياة الاقتصادية فلا يمكن إن يقام اقتصاد بدون تمويل وذلك لأهميته البالغة لغرض التوسع وإقامة الاستثمارات الجديدة في كل القطاعات.

كذلك تم التوصل إن التمويل البنكي يختلف حسب الحاجة والجهة المصدرة، إضافة لطبيعة المؤسسة، كما تختلف شروط وضمانات منح القروض باختلاف ظروف الطلب والحاجة.

يختلف التمويل حسب طبيعة المؤسسة ونوعية الاستثمارات من بين الاستثمارات التي أصبحت تعتمد على التمويل البنكي في تمويل مشاريعها قطاع الفلاحة باعتباره من القطاعات المنتجة التي تساهم في زيادة الناتج المحلي وخفض الواردات.

الفصل الثانـي:

لمحة حول واقع القطاع الفلاحي و سياسته

تمهيد:

يعتبر القّطاع الفلاحي العصب الحسّاس في اقتصادياتجميع بلدان العالم. الأمر الذّي يجعل من أي حكومة أكثر اهتماما وسعيا بقطاعها الفلاحي من أجل ضمان مبدأالأمن الغذائي بين أفراد المجتمع. فتحقيق أقصى ما يمكن من الإنتاج الفلاحي يجعل منها أمّة جديرةتنطلق من مبدأ الاهتمام بمتطلبات الشعب وضرورة تحقيق مستوى معيشي معين لتصل إلى ضمان مبدأ الأمنالغذائي. فمهما تباينت الخلفيات الإستراتيجية التنموية المّتبعة، فمن المفروض أن يحظى القطاع الفلاحي بأهمية معتبرة، باعتباره يؤثّر ويتأثّر بالقطاعات الأخرى بدرجة كبيرة.

ولأنّ مسالة تنمية القطاع الفلاحي أمرا ملحا وضروريا في الاقتصاد الوطني باعتبار أنّ التطور الاقتصادي والاجتماعي أصبح مرهونا بواقع الفلاحة. أولت الجزائر وعلى غرار دول العالم أهمية كبيرة في تطوير وتنمية هذا القطاع بسبب امتيازات أراضيها الفلاحية "الخصبة". من هذا المنطلق، سنتطرق ومن خلال هذا الفصل من بحثنا إلى عنصرين أساسيين يصب مضمونهما في توضيح واقع القطاع الفلاحي وسياسته في الجزائر.

المبحث الأول :القطاع الفلاحي في الجزائر

المبحث الثاني :مساهمات القطاع الفلاحي في الجزائر

المبحث الأول:القطاع الفلاحي في الجزائر

يعتبر القطاع الفلاحي من القطاعات الفعّالة والاستراتيجية في الاقتصاد، كونه العنصر الفعال في ضمان وتحقيق الأمن الغذائي للشعوب. كما أنّه يستحوذ على نسبة عالية من اليد العاملة مقارنة بالقطاعات الأخرى، الأمر الذي يؤهّلهلبلوغ مكانة هامّة في الهيكل الاقتصادي. وعلى غرار النشاطات الاقتصادية الأخرى، له ميزة خاصّة لاحتوائه على سمات ودلالات يمكننا الإشارة إليها فيما يلي لتسهيل وتبسيط عملية استغلالها بالشكل المطلوب.

المطلب الأول:ماهية القطاع الفلاحي

ينفرد النشاط الفلاحي عن بقية الأنشطة الاقتصادية من حيث طبيعته وعناصر الإنتاج المطلوبة بالنسبة له، ذلك لصعوبة التحكم في جميع جوانبهوارتباطه ببعض المتغيرّات التي يصعب السيطرة عليها.

أولا:مفهوم الفلاحة

يشمل مفهوم الفلاحة العديد من الأنشطة التي يمارسها الإنسان بغية تحقيق العيش الكريم، والمساهمة في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية:

تعريف الفلاحة :

توجدالعديد من المحاولات الخاصّة بإيجاد تعريف موحد بالفلاحة، بحيث تم تعريفها على أنّها جميع الأنشطة المنتجة التي يقوم بها الفلاحون أو المزارعون للنهوض بعملية الإنتاج النباتي والحيواني، وذلك قصد ضمان العيش الكريم للإنسان[1].كما تعرف الفلاحة أيضا على أنّهاعلم وفن صناعة وإنتاج المحاصيل النباتية والحيوانية النافعة للإنسان.[2]

علم :لأنّها تعتمد وتقوم على إجراءات وقواعد معينة.

فن:لأنها قائمة بشكل أساسي على مهارات الفلاح وقدرته على الإبداع والابتكار في هدا المجال.

أّما المشرّع الجزائري فقد عرّف الفلاحة على النحو التالي: "يعتبر ذو طابع فلاحي، كل نشاط يرتبط بسيرة دورة نمو منتج نباتي أو حيواني وتكاثره.ويعتبر دو طابع فلاحي، كل نشاط يستند إلى الاستغلال أو

---

[1] خديجة عياش," سياسة التنمية الفلاحية في الجزائر (دراسة حالة المخطط الوطني للفلاحة 2000-2007)",مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ,تخصص التنظيم السياسي والإداري,قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية,كلية العلوم السياسية والإعلام,جامعة الجزائر 2011/2010,ص19.

[2] عمر جنينة,مديحة بخوش, "دور القطاع الزراعي في امتصاص البطالة بالجزائر "الملتقي الدولي حول الإستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة,كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير,جامعة المسيلة,15-16 نوفمبر2011 ,ص08.

هو امتداد له، لاسيما خزن المنتجات النباتية أو الحيوانية وتحويلها وتسويقها وتوضيبها عندما تتولّد هذه المنتجات من الاستغلال"[1].ومنه فإنّ الفلاحة عبارة عن مجموعة من العلاقات والممارسات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية المتداخلة فيما بينها، والتّي يبتغي من ورائها تحقيق، تلبية واستدامة مختلف حاجات الأفراد البيولوجية.

ثانيا:موارد القطاع الفلاحي

لكل نشاط اقتصادي موارد متنوّعة، تعمل على تغذيته وتحريك مختلف الأنشطة المكوّنة له حتّى يتمكّن من التطوّر والنمو والفلاحة باعتبارها نشاط اقتصادي كبقية الأنشطة التي تتطلّب هي الأخرى عدّة موارد تضمن استمرارها وازدهارها، ولعلّ من بين أهم هذه الموارد نجد:[2]

1/الموارد الطّبيعية:

وهي عبارة عن عوامل متّصلة بالطّبيعة لا يمكن التحكّم فيها وإنّما التكيّف معها: كالأرض، الماء والمناخ وغيرها. هذه العناصر تمتزج فيما بينها وتدخل في عملية الإنتاج الفلاحي، كما أنّ لها دور كبير في مختلف العمليات الفلاحية، وبالتّالي فهي تؤثّر بشكل كبير على المحاصيل الفلاحية ولاسيما المنتجات النباتية.كما تعد التكنولوجية الزراعية أحد الحلول المقترحة في عصرنا هذا للتأقلم ولو بنسبة معيّنة بهذه المتغيّرات الطّبيعية وتستفيد منها بدرجة كبيرة الدول المتقدّمة بينما تكاد تكون منعدمة بالنسبة للدولة النامية.

2/الموارد الرأسمالية:

كما تسمّى أيضا بالموارد الاقتصادية. تشكل الموارد الرأسمالية أهمية كبيرة في تطوّر القطاع الفلاحي عن طريق تبنّي واستخدام الأساليب التكنولوجية الحديثة التي تهدف إلى تطوير الإنتاج الفلاحي كمّا ونوعا، من خلال تقديم الخدمات الفلاحية الضرورية إضافة إلى توفير المستلزمات الفلاحية المختلفة من بدور محسنة وأسمدة وإمكانيات ومعدّات وغيرها. أمّا الخدمات الفلاحية فتتمثّل في خدمات وقاية المزروعات وخدمات الصحّة الحيوانية والبحوث والإرشاد الفلاحي والخدمات الخاصّة بالأسعار والتسويق والائتمان الفلاحي، وهذا كلّه يؤدّي إلى تحقيق التنمية المستهدفة للقطاع الفلاحي.

[1]المادة 02-03 من المرسوم التنفيذي رقم 63/96 المؤرخ في جانفي 1996.

[2]بوعريوة ربيع, "أهمية القطاع الفلاحي في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر" الملتقى الدولي الرابع حول القطاع الفلاحي كمحرك لتنمية الاقتصادية في منطقة حوض الأبيض المتوسط,كلية العلوم الاقتصادية التجارية والتسيير,جامعة بومرداس,24-25 ماي 2017.

3/الموارد البشرية:

يعدّ السكّان المصدر الرئيسي للقوى العاملة، وهي ذلك الجزء الذّي تنحصر أعمارهم بين الحد الأدنى والحد الأعلى لسن العمل،القادرين عليه والراغبين فيه. وتضم الجهود البشرية كالتنظيم والعمل.فبالرغم من إحلال محل اليد العاملةممّا يعني تراجع في استغلال اليد البشرية في العملية الإنتاجية هذا من جهة,ومن جهة أخرى، لا يمكن الاستغناء عنها كلّيا بسبب بعض النشاطات الفلاحية التي تتطلّب يد عاملة، كتسيير الآلات في حد ذاتها أو نشاطات كالرعي مثلا وبالرغم من تأكيد بعض المدارس الاقتصادية على أهمية بعض عوامل الإنتاج الفلاحي مقارنة بعوامل أخرى إلاّ أنّ أهميتها تتأتّى من دورها في العملية الإنتاجية الفلاحية من ناحية، والنمو والتقدّم الاقتصادي من ناحية أخرى.

ثالثا:أهمية القطاع الفلاحي في الجزائر

يحتل القطاع الفلاحي مكانة هامّة في الاقتصاد الجزائري وذلك نظرا لأهميته البالغة فيما يخص عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال[1].:

- توفير الاحتياجات الغذائية
- توفير الموارد النقدية بالعملات الصعبة
- تحقيق النمو في القطاعات الأخرى كالقطاع الصناعي خلال ترقية مجال الصناعات الغذائية، تقليص أو سدّ الفجوة الغذائية.
- المساهمة في عملية التشغيل والقضاء على البطالة
- المساهمة في تحقيق الأمن الغذائي والاكتفاء الذاتي:بحيث يمكن تعريف الأمن الغذائي على انه"*قدرة المجتمع على توفير الغذاء المناسب للمواطنين في المدى البعيد والقريب كما ونوعا وبالسعار التي تتناسب مع دخولهم*[2]"، أمّا الاكتفاء الذّاتي فهو يعني سدّ الحاجات الغذائية عن طريق إنتاجها محليا.

ونظرا لهذه الأهمّية التي يحظى بها القطاع الفلاحي،كان لزاما على الدول النامية عامّة والجزائر خاصّة تبنّي إستراتيجية فلاحية تنموية تهدف بالدرجة الأولى إلى معالجة جل المشاكل التي يعاني منها القطاع ومن ثمّ العمل على تفعيل دوره في مختلف السياسات الاقتصادية والاجتماعية الأخرى والتي من أهمّها سياسة التشغيل.

[1] بوعريوة ربيع,نفس المرجع السابق

[2]

المطلب الثاني:نبذة عن الواقع القطاع الفلاحي في الجزائر

واجهت الجزائر بعد الاستقلال وضعا اقتصاديا صعبا نتيجة سنوات التخريب والحرب الاستعمارية اللّتان كانتا كارثةحقيقية، لاسيما بعد تنفيذ سياسة الأرض المحروقة.

أولا:واقع القطاع الفلاحي خلال فترة 1962-1980

لابدّ من التذكير على أنّ القطاع الفلاحي الجزائري قد مرّ خلال فترة 1962-1980 بمراحل متعدّدة نذكرها كما يلي:

مرحلة التسييرالذاتي

سرعان ما شهد الاقتصاد الجزائري بعد الاستقلال تبعية خارجية واختلالا جهويا، برزت ملامحه من خلال تمركز الثورة الزراعية في أقصى الشمال ولاسيما في منطقة واحدة لامتيازها على الأراضي الأكثر خصوبة كالمتيجة، سهول عنابة ووهران. بل وقد كانت أكثر تمييزا، حيث شملت مدن وأرياف معيّنة على أخرى من الولاية الواحدة أيضا. في هذه المرحلة من تاريخ القطاع الفلاحي في الجزائر، يمكننا ذكر، أنّ طبيعة الاستعمار الذي كان مهتما بالرأسمالية الزراعية التي توفر السلع للسوق، أدّى و بعد مغادرته مباشرة بعد مغادرة المعمّرين البالغ عددهم أنداك 900الف إلى ثغور اقتصادي و اجتماعي، فتوقّف مشروع قسنطينة و الاستثمارات المعلن عنها، ليتراجع النشاط الاقتصادي بسبب قسنطينة و الاستثمارات المعلن عنها، و بالتالي تراجع النشاط الاقتصادي بسبب مغادرة الأوروبيين لقطاعاتهم الفلاحية فانخفضت بذلك الاستثمارات و تراجعت الواردات خاصّة الموارد الاستهلاكية و التجهيزات.

الأمر الذي أدّى إلى إعادة النظر وبشكل جدري في إعادة هيكلة الاقتصاد الجزائري بعد الاستقلال، من خلال تسليط الضوء على القطاع الفلاحي وإصلاحه، التي لم تكن إلاّ فكرة قائمة في حد ذاتها قبل الاستقلال، بلورت من طرف حزب جبهة التحرير الوطني من خلال مؤتمر الصومام الذي أيد فكرة ضرورة القيام بإصلاح زراعي[1].

هذه الأخيرة كانت وليدة الظروف الاقتصادية والاجتماعية التي عايشها مواطنو المناطق النائية ولاسيما الأرياف من خلال مختلف مظاهر الفقر والبؤس. فكان التسيير الذاتي مطبّقا في الكثير من المزارع قبل الإعلان الرسمي للاستقلال، في حين أنّ تطبيقه الشرعي لم يتم إلا بعد إعلان مراسيم مارس1963 من طرف الرئيس الأسبق أحمد بن بلة، الذي وضع أسس تسيير وتنظيم الممتلكات الشاغرة، بحيث ظلت هذه الممتلكات مسيّرة لمدّة عام من طرف لجان التسيير دون أي تدخّل من طرف السلطات المركزية لانشغالها

[1] عبد اللطيف بن اشنهو,التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط (62-80) ,ديوان المطبوعات الجامعية,الجزائري,1982,ص309.

بتنظيمات حول السلطة، كانت هذه اللّجان موجودة قبل الاستقلال، حيث تشكّلت داخل المستثمرات الفلاحية ردّا على المنظمة العسكرية السريّة التي كانت تستعمل العنف وتدمّر الممتلكات.

أمّا أهداف التّسيير الذاتي فلقد حدّدت فيما يلي:

- حماية الأملاك الشاغرة.
- مواجهة النقص الذي يعاني منه القطاع في العتاد والمعدات.
- وضع حد للأملاك الكبيرة ومنه الملاك الكبار.
- تجميع الفلاحين الصغار في تعاونيات فلاحية جماعية.
- توفير الحاجيات الغذائية للمواطنين.
- تحدي المعمرين الذين رحّلوا الوسائل والعتاد الصالح في القطاع الفلاحي وتركوا الوسائل غير الصالحة.
- تسيير المزارع الشاغرة تتمثل في مهاما للديوان الوطني للإصلاح الزراعي وهو جهاز تابع لوزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي ينظم ويسير المزارع الشاغرة ويشرف على الأعمال المالية والإنتاج والتسويق والتموين، واعتبر هذا الديوان مؤسسة عمومية مستقلة يديرها مجلس يرأسه رئيس الحكومة ومسير يمثل وزارة الفلاحة يساعد الديوان هيئات محلية ووطنية تتمثّل في[1]:

ا/على المستوى المحلي:

- المراكز التعاونية للإصلاح الزراعي وتقوم بالتمويل والمحاسبة وتقديم القروض الفلاحية.
- اتحادات الآلات الزراعية وتموين الوحدات التابعة لقطاع التسيير الذاتي بالعتاد الفلاحي ووسائل الإنتاج ويهتم بصيانتها.

ب/ على المستوى الوطني:

حيث يعتمد الديوان على تعاونيات متخصّصة هي:

- تعاونيات الإصلاح الزراعي.
- تعاونيات جهوية للتصريف.

ولقد تم استبدال الديوان الوطني للإصلاح الزراعي في عام 1966 بالاتحاد الوطني للتعاونيات الفلاحية للتسويق المكلف بتسويق المنتجات الفلاحية إلى غاية عام 1969 المكلّف بتحسين المنتوجات الرئيسية، مراقبة (ONPO) ثم أنشأ الديوان للمنتجات الزيتية.

[1] نفس المرجع،ص310.

جدول رقم :02يوضح هيكل المزارع المسيرال ذاتي1962-1980

الفئات	عدد المزارع	%	مساحة المزارع	%
اقل من 100 هكتار	67	3.1	373000	14.1
من100 إلى 500 هكتار	686	30.9	21300	3.1
من 500 إلى 1000 هكتار	620	29.0	443000	17.0
من 1000 إلى 2000 هكتار	510	23.0	711000	26.4
من 2000 إلى 5000 هكتار	236	12.4	743000	28.2
أكثرمن 5000 هكتار	22	1.1	144000	5.5
مجموع	21910	100	263200	100

مصدر:موسى رحماني,محاولة تحليل الهيكل التنظيمي وتطور الإنتاج الفلاحي وأثرهما على الحالة الغذائية بالجزائر 1962-1987، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية,جامعة الجزائر,1990 ,ص34.

مرحلة الثورة الزراعية

جاءت الثورة الزراعية لوضع حد للمعاناة و الحرمان اللذان عاشهما الفلاح الجزائري المحروم من ملكيةالأرض، فمثلا بلغت نسبة الفلاّحين الصغار72 % من مجموع الفلاحين و اللذّين لا يملكون سوى 22.6 % من مجموع الأراضي و لا يمثلون سوى 2.6 %من المالكين، و هم يملكون أراضي تتجاوز مساحتها50 هكتارفي الفلاحين الصغار فكانت مساحة أراضيهم لا تتجاوز 10 هكتارات أو أقل فيملكون أكثر من 50% من الأراضي بعد الاستقلال عند رحيل المعمّرين من الجزائر، و نظرا لهذه الفوارق أعلنت الدولة سياسة الثورة الزراعية في 8 من نوفمبر عام 1971 تحث شعار "الأرض لمن يخدمها" و لا يملك الحق في الأرضإلاّ من يفلحها و يستثمرها ولقد تمّ تشكيل لجنة وطنية مند شهر آوت 1966 لتحضير نصوص الثورة الزراعية[1] .

والأراضي التّي ضمّت إلى الصندوق الوطني للثورة الزراعية أيالأراضي العمومية، الأراضي العرش,الأراضي الجماعية ,الأراضي المؤمّمة والأراضي دون مالك ,هي ملكية الدولة ولا تحوّل وغير قابلة للتقادم أو الحجز أو التبادل.

1

على مانع,جنوح الأحداث والتغير الاجتماعي في الجزائر المعاصر,ديوان المطبوعات الجامعية,1996 ,ص1.13

1/ أهداف الثورة الزراعية من أهداف الثورة الزراعية ما يلي:

1-1-تأميم أراضي الممتلكات الكبيرة وفق الأسس التالية:[1]

- الاستغلال الشخصي والمباشر للأرض، والمالك الذي لا يشغل أرضه بنفسه على مساحات محدّدة تنزع منه الملكية.
- من يشغل أرضه بنفسه وترك جزءا منها غير مستغل تنزع منه المساحة.
- كل الأراضي العمومية والفلاحية أو الشاغرة تضم إلى الصندوق الوطني للثورة لكي تخضع لنفس النظام الذي تخضع له الأراضي المؤممة والأراضي التسيير.

1-2-الأراضي المؤمّمة:

توزّع على الفلاّحين الذين لا يملكون أراضي ويستغلونها إجباريا تحث نظام التعاونيات ما عدا غير القادرين ماديا أو جسديا وهذه التعاونيات تستفيد حسب حاجياتها من المساعدات المالية ,التقنية والمادية لخدمة الأرض وتحقيق الإنتاج.

2/ مراحل تطبيق الثورة الزراعية:

تتمثل في:

2-1- المرحلة الأولى:(مرحلة الترشيد و النوعية)

ثم خلال هذه المرحلة نوعية وترشيد وشرح أبعاد الثورة الزراعية وتوضيح فكرتها والقصد من وراءها كإصلاح جدري لهيكل الاقتصاد الوطني في القطاع الزراعي وكذا تحديد مهام كل عنصر مشارك في التنمية.

2-2-المرحلة الثانية :

وفيها يتم الأراضي على المستفيدين منها وفق مقاييس وشروط موضوعية مسبق مثل الأهلية البدنية للفلاح التي تمكنه من تسيير المزرعة كذلك تمنح الأرض للذين لا يملكون أو يملكونها على درجة قليلة وبالتالي يتم تخصيص الأراضي وفق تعاقد مبرم بين الفلاح والدولة ويتم فيه تحديد حقوق وواجبات كل من الطرفين.

2-3-المرحلة الثالثة:

ويتم من خلالها تحديد قطعان الماشية والنخيل بالمناطق السهلية والهضاب العليا وكذا الصحراوية.

[1] Mohamed Elyes Mesli, les vicissitudes de l'agriculture algérienne de l'autogestion à la restitution des terres, OPU, ALGER, 1990, P98.

لقد تميّزت مرحلة تطبيق الثورة الزراعية بمحاولة إلغاء الضرائب على الفلاحين وتدعيم القروض الموجهة للقطاع الاشتراكي، فكان العتاد الفلاحي يباع بأقل من سعر التكلفة واقل من سعر شراء المستورد به وكذا نفس الشيء بالنسبة للأسمدة والمواد الكيماوية والمحلية منها والأجنبية كما تم بعد سنة 1978 رفع الحد الأدنى للأجور بنسبة 33 %وهدا لدفع القطاع الفلاحي إلى الإنتاج من جهة وتثبيت القوة العاملة من جهة الأخرى.

3/ بعض مشاكل تطبيق الثورة الزراعية:

تتمثل في:

- تأثير أجهزة التسيير البيروقراطية سلبا على نظام عمل التعاونيات الفلاحية.
- قلة الإمكانيات الموجهة والعتاد اللازم وتعرض ما توفر منها إلى الإهمال والتسبب.
- نقص المأطرين والفنيين مما جعل التعاونيات الفلاحية تسيير وفق خبرات الفلاحين العاديين.
- مشكلة التمرين بالموارد الزراعية الضرورية مثل البدور لأنها تأتي في غير وقتها مما يجعلها عرضة للعوامل المناخية الغير مناسبة لبدرها.

ثانيا:القطاع الفلاحي بعد إعادة الهيكلة (1981-1990)

نجحت إعادة الهيكلة الزراعية بناء على صدور منشور رئاسي رقم 14 صادر في 14 مارس 1981 المتعلّق بالتسيير الذاتي وتعاونيات قدماء المجاهدين نتيجة تلك التناقضات البارزة في القطاع الفلاحي من جهة، ومن جهة أخرى، فإنّ اهتمام الدولة بالزراعة صادر عن تقييم تجارب التخطيط السابقة،وهذا الشيء طبيعي في ديناميكية الاستثمارات والتنمية واتضح أنّ حاجات المجتمع إلى الاستهلاك وخاصة المواد الزراعية تنمو بشكل سريع جدّا تحت تأثير النمو السريع للدخل النقدي للعائلات المتولّد عن تدفق استثمارات الدولة المتزايدة.

وكانت الأهداف في إعادة الهيكلة اقتصادية هي:

- تطهير القطاع الفلاحية من السلبيات المسجلة.
- استصلاح المواد الفلاحية الوطنية وتهيئة المحيط الريفي في القطاع الاشتراكي، وكذلك تشجيع مبادرات الفلاحين.
- رفع الحواجز البيروقراطية التي كانت تعرقل نقل وتداول السلع وإعادة تقويم الدخول الزراعية
- وضع سياسة لتكتيف الإنتاج بالاهتمام بجودة البدور والتأطير والري[1].

[1] محمد بلقاسم حسن بهلول، سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، جزء2، الجزائر ,1999، ص 17.

لم تتوقف عملية إصلاح القطاع الفلاحي عند ضرورة إعادة النظر في طرق تسيير القطاع العمومي و البحث عن انجح السبل للرفع من مرد ودية القطاع فقط، بل تعدّاه إلى أبعد من ذلك عن طريق توسيع المساحة الصالحة للزراعة فبالإضافةإلى عملية إعادة الهيكلة ظهرت ضرورة أن يصبح كل مواطن يصلح أرضه بوسائله الخاصة في المناطق الصحراوية، متحصّل عليها طبقا للقانون المتعلق باستصلاح الأراضي و حيازة الملكية العقارية الصادر بتاريخ 1983/08/13 و الذي يشجع المواطنين على استغلال أقصى ما يمكن من الأراضي و دلك بهدف زيادة الإنتاج و ضمان الأمن الغذائي.

- ❖ وضعية القطاع بعد هيكلته:نجم عن الإجراءات التي تمّ اتخاذها في مجال إعادة الهيكلة في الفترة ما بين 1981-1984 بإنشاء وحدات فلاحية تسمى "المزارع الاشتراكية الفلاحية "والتي بلغ مجموعها 3415 مزرعة،تمّ تجميعها في قطاعات التنمية الفلاحية كما وزع ما يقارب 700 ألف هكتار التّي تم الحصول عليها بعد عملية التجميع.
- ❖ قانون 1987/12/08 المتعلق بالاستثمارات الفلاحية:ساهمت الأخطاء المرتكبة خلال عملية إعادة الهيكلة في ظهور ما يعرف بالمستثمرات الفلاحية حيث لوحظ إن المزارع لا تزال تعاني من مشكل سوء التسيير نظرا لكبر مساحتها من جهة، ولغياب سياسة إنتاجية واضحة من جهة أخرى، ممّا أدىإلى تقسيم جميع المزارع الاشتراكية (ما عدا المزارع النموذجية، والمنتجة للبدور والاغراس) إلى وحدات إنتاجية صغيرة يمكن استغلالها الجماعي أو الفردي في حرية تامة.

فقد تمّ توزيع ممتلكات هذه المزارع (3200 مزرعة) في شكل استفادة فردية وتسمى بالمستثمرات الفلاحية الفردية واستفادة جماعية تعرف بالمستثمرات الفلاحية الجماعية مع ضرورة البقاء على الملكية للدولة، وقد بلغ عددها حوالي 5677 مستثمرة فردية و22356 مستثمرة جماعية.

وممكن تراخيص ما جاء به قانون 87-19 المتعلّق بالاستثمارات الفلاحية فيما يلي:

- المحافظة على الطابع الفلاحي بالأراضي
- السماح لأفراد المستثمرات الفلاحية بامتلاك وسائل الإنتاج باستثناء الأراضي
- حرية الأفراد في الاتخاذ القرارات وبالتالي الحد من تدخلات الدولة. أدت الإصلاحات لكفاءة جديدة للقطاع الفلاحي العمومي الذيأصبح ينافس القطاع الخاص، حيث فقد الخواص احتكارهم على الأسواق الريع، كما لعبت هده الإجراءات دورا في رفع الضغوطات على الخزينة.

مرسوم 1988/09/13 المتعلق بالتعاونيات الفلاحية للخدمات:تضم هدا المرسوم إنشاء تعاونيات فلاحية للخدمات ذات طابع مدني وتضم الفلاحين والمنتجين الفلاحين المرتبطة بمستثمراتهم، حيث تجني

مواردها المالية من الخدمات والإعانات التي يوفرها، لقد أحدث تلك التعاونيات تقدما معتبرا في مجال التسليف الزراعي مما ساعدها على التكيف مع ميكانيزمات السوق.

المطلب الثالث:الإصلاحات الفلاحية في الجزائر دوافعها وأهدافها

نتيجة للسياسة الفلاحية المتمثّلة في تصاعد التّبعية الغذائية كون القطاع العّام لم يستطع أن ينتج بصفة مرضية لسد حاجيات المستهلكين المحليين ولهذه الأسباب وغيرها انتهجت البلاد عدّة إصلاحات سياسية.

أولا:واقع القطاع الفلاحي في ظل الإصلاحات 1990 -1999

- الإصلاحات 1990 :صدر قانون إعادة الأراضي المؤمّمة حيث تّم استرجاع 445000 هكتار لنحو 22 ألف مالك سابق، استجابة لنداء الفلاحين وممثلهم قررت الدولة عودة لسياسة الدعم المباشر للفلاحين المنتجين عوضا لسياسة الدعم للجميع. ذلك من خلال مجموعة من الإجراءات والتدابير، شملت تخفيض نسبة العوائد على القروض وإنشاء صناديق متخصّصة لدعم (تسعة صناديق متخصّصة تبعا لنشاطات فروع الإنتاج الزراعي وذلك مع تقديم إعانات جبائيه للفلاحين). دخلت البلاد نمط اقتصادي جديد جاء قانون العقاري استكمال هدا التطور وذلك بإلغاء قانون الثورة الزراعية ومنح الحرية التامّة في التعامل الزراعي وتسويق المحاصيل.
- إصلاح سنة1995 :تمّ إصدار القانون القاضي بإعادة بعض الأراضي المؤمّمة إلى مالكيها لغرض تنمية هذا القطاع وتشمل البرنامج الهادف لتنمية استغلال الأراضي وتوفير الشروط المحركة للإنتاج الزراعي.
- إصلاح سنة1996 :صدور تشريعات عديدة تضمن حق لتملك الأرض، وتأخيرها تكريسا للتوجيه السياسي والاقتصادي الجديد للبلاد نحو اقتصاد السوق وكذلك تأميم أراضي المراعي والمحافظة عليها وذلك بتصحيح كثرة النصوص المنظمة لها من أجل تشجيع تنمية دائمة لهذه المناطق وأخذ بعين الاعتبار حق الانتفاع لمربي المواشي وإعطاء الجماعات المحلية صلاحيات التسيير بمشاركة المنظمة المهنية.
- إصلاح ما بين 2001-2003 :برنامج الدعم والإنعاش الاقتصادي الذي كان يهدف في طياته إلى الحد من الفقر، وتوفير مناصب الشغل وتحقيق التوازن الجهوي. سمح هذا بتحقيق استقرار الاقتصاد الوطني وإعادة بعث مسار النمو الاقتصادي حيث بلغ7 % في سنة 2003،رافق ذلك جملة من الانجازات لفائدة السكان في مجال الصحة والموارد المائية والتنمية الريفية.

- إصلاح ما بين 2005 –2009 :برنامج دعم النمو الاقتصادي الذي كان يهدف في طياته إلى تحسين معيشة السكان بتنمية البنية التحتية للبلاد لاسيما شبكات النقل والأشغال العمومية، الري، الفلاحة والتنمية الريفية. لقد عرف الاقتصاد لوطني انتعاش حيث شكل الإنتاج الفلاحي نسبة9.3 % من القيمة المضافة الإجمالية وقد سجل هذا القطاع نمو بنسبة 20% في سنة 2009 بفضل المر دودية التي عرفها إنتاج الحبوب الذي بلغ 61.1 مليون قنطار مقابل 5.3 % عام 2008 و5 % عام2007، و4.9 %عام 2006، 1.5% عام 2005 حيث شهد القاع الفلاحي ارتفاع في المساحة الصالحة للزراعة التي ازدادت بحوالي 40 ألف هكتار في سنة 2008،كما تمّ إعادة التأهيل ل 6000 مستثمرة زراعية خلال نفس الفترة واستغلال عدّة سدود جديدة للري. وفي عام 2009 قامت الدولة بمسح حوالي 40 مليار دينار من الديوان للفلاحين وهذا ما تضمنه قرار السيد الرئيس الجمهورية "عبد العزيز بوتفليقة" ووضع برنامج عمومي للدعم بمبلغ إجمالي يقدر ب 1000 مليار دينار على مدى الفترة 2010–2014 إلى تسجيل نتائج معتبرة منها إنتاج حوالي 27مليون قنطار من البطاطا مقابل 19.5مليون قنطار 2008، وتكتيف إنتاج الحليب والحبوب مما أدى إلى التقليص من كمية استزاده.
- إصلاح سنة 2010 :بلغ إنتاج الجزائر للحبوب بحوالي 45 مليون هكتار أي بانخفاض بحوالي 27 % مقارنة بسنة 2009 ، و هو المحصول الزراعي الرئيسي تشغل 3.04 مليون هكتار أي 46 % من الأراضي المزروعة في المناطق الشمالية، و مردودها مازال ضعيفا، إذ وصل حجم إنتاج القمح 2952,70 ألف طن فيما بلغت الكمية المستوردة 5719,73 مليون دولار أمريكيو لكن الدولة عازمة على تخفيف من نسبة استيراد القمح الصلب في السنوات القادمة و هي فترة ستعطي للفلاحين فرصة لتنظيم أنفسهم و الاعتماد على التقنيات الحديثة و الوصول إلى إنتاج ما بين 30,25 قنطار في الهكتار.[1]

الفرع الثاني:دوافع الإصلاحات في القطاع الفلاحي:

إنّ الدّافع الجوهري الدّاعي للإصلاح يرجع إلى المهام الملقاة على هذا القطاع في سد الفجوة الغذائية التي باتت متزايدة في ظل عدم قدرة الزيادة في الإنتاج على مواجهة الطلب المتزايد على الغداء ما يتطلب إن تخص الاستثمارات الفلاحية بأولوية في السياسات والخطط التنموية للدولة إضافة إلى ذلك هناك دوافع

[1] رابح الزبيري، ردود فعالية الدولة في السياسة الزراعية الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد الخامس، فيفري 2004، ص ص 6 8.

مرتبطة بالظروف التاريخية والاقتصادية والاجتماعية لمختلف البلدان ويمكن تصنيفها إلى دوافع عامة ودوافع خاصة.

الدوافع العامة:إنّ تاريخ تجارب الإصلاح الفلاحي التّي نفدت إلى حد الآن في مختلف مناطق العالم يؤكد إنها جاءت استجابة لمجموعة الدوافع التالية:

- فشل وإلغاء النظام الإقطاعي:هو محاربة استبداد كبار ملاك الأراضي الفلاحية الذي يحول تطور قوى الإنتاج وعلاقات الإنتاج الفلاحية.
- دافع الوطنية:ويكون بمحاولة إزالة الآثار الاستعمارية مثل التأميم.
- المساواة الاجتماعية والاقتصادية : إن العدالة الاجتماعية والاقتصادية تقتضي تسوية الفوارق الكبيرة بين الأغنياء من كبار ملاك الأراضي وبين صغار الفلاحين والعمال الزراعيين.

الدوافع الخاصة:إضافة إلى الدوافع العامة المذكورة سالفا، هناك دوافع خاصة ترتبط بظروف كل البلد. فالإصلاح المتضمّن ترسيم نظام التسيير الذاتي في مارس 1996 بالنسبة للجزائر وكان بدافع الثغور القانوني المفاجئ لحوالي ثلث (3/1) المساحة الصالحة للفلاحة الواقعة في أجور الأراضي بعد الرحيل للمعمرين الذي دفع الحكومة الجزائرية إلى اتخاذ قرار تأمين المزارع بالإضافة إلى المبادرة الإدارية للعمال الزراعيين لإدارتها واستمرارية الإنتاج بها.

أما الإصلاح المتضمّن الثورة الزراعية الأمر رقم (73/71) فكان بنتيجة دوافع ذكرها ميثاق الثورة الجزائرية:

- ✓ التوزيع الغير متساوي للأراضي بين القطاع العام والقطاع الخاص من جهة وداخل القطاع الخاص من جهة ثانية وبين النشاطات الفلاحية من جهة ثالثة.
- ✓ القضاء على مخلفات الاستعمار من خلال الإجراءات التي قام بها اتجاه السكان المحليين والنتائج المرتقبة عليها.

ثالثا:أهداف الإصلاح في القطاع الفلاحي

ترمي الإصلاحات الفلاحية بصفة عامّة إلى تطوير القطاع الفلاحي، وقد حاول بعض الاقتصاديين المهنيين بقضايا التنمية تحديد الدور الذي يتعين على قطاع الفلاحة أن يلعبه، ويمكن تقسيم الأهداف الإصلاحية إلى أهداف عامة وأهداف خاصّة وهي كالاتي:

الأهداف العامّة:

- يمكن أن نحصر أهداف الإصلاح الفلاحي في خمسة(5) أهداف رئيسية تختلف في درجة أهميتها من بلد إلى أخر وتتمحور على جعل القطاع الفلاحي قادرا على ما يلي:
- تلبية الحاجيات الغذائية للسكان بالكمية والنوعية المطلوبين.
- توفير الموارد الخام للفلاحين.
- توفير مناصب العمل.
- فتح الأسواق للمنتجات الصناعية.
- خلق فائض اقتصادي قابل لتراكم.

الأهداف الخاصة:

وتخضع هذه الأهداف للسياسات الظرفية، وقد تكون جزئية ومرحلية، وهي تجسيد تفضيلي للأهداف العامّة كما هو الشأن بالنسبة للتجربة الجزائرية في النصوص التشريعية أو الخطابات الرسمية.[1]

المطلب الرابع:الدعم الفلاحي في الجزائر

أولا:مفهوم الدعم الفلاحي في الجزائر

يعرف الدعم على أنه مساهمة مالية تقدّمها الدولة مباشرة أو من خلال أحد أجهزتها على أراضيها يحقق منه منفعة لدى الجهات المستفيدة، وقد تأخذ هذه المساهمة شكل تحويل مباشر للأموال (كالقروض والمساعدات)، أو شكل تحويل محتمل للأموال كما في حالة تقديم ضمانات للقروض، أوشكل تنازل عن إيراد من جانب الحكومة كما هو في حالة الإعفاءات الضريبية أو الجمركية، أو شكل تقديم خدمة أو سلع (دعم عيني)، يضاف إلى ذلك ضمانات الحكومة لبعض أجهزة القطاع الخاص للقيام بهده النشاطات فضلا عن الشكل المعتاد لدعم الأسعار والدخول.

وعرفت المنظمة التعاون والتنمية الاقتصادية للدعم الفلاحي بأنّه القيمة المالية السنوية لكافة التحويلات الإجمالية من دافعي الضرائب والمستهلكين التي تنشا من إجراءات السياسات الحكومية التي تدعم الفلاحة والتي تزيد دخول المزارعين وتنخفض تكاليف إنتاجهم بغض النظر عن أهدافها او تأثيرها

[1] زابح الزبيري، مرجع سبق ذكره،ص9.

على الإنتاج ودخل المزرعة أو استهلاك المنتجات الزراعية.[1] الدعم الزراعي على انه مساهمات مالية تقدم من قبل الحكومات مباشرة أو من خلال إحدى أجهزتها على أراضيها لتستفيد منها الجهات المتحصل عليها بشكل كلي أو جزئي"

ثانيا:أهداف الدعم الفلاحي

للدعم الفلاحي مجموعة من الأهداف يسعى لتحقيقها، وتكمن في:

- تشجيع زيادة القطاع الخاص في أحداث التنمية الزراعية.
- المساهمة في تحقيق الأمن الغذائي.
- تفعيل استغلال الميزات النسبية للدول.
- نقل وتوطين التقنيات الحديثة.
- تحقيق التنمية الاجتماعية.
- تحقيق فائض إنتاجي للتصدير وزيادة الموارد من العملة الصعبة.
- مساندة المزارعين لتدعيم قدراتهم.

وعليه فالهدف الأساسي من الدعم الفلاحي هو النهوض بالقطاع الفلاحي لزيادة الإنتاج والإنتاجية ومحاولة القضاء على المشاكل المالية التي يعاني منها الفلاحون، بغية تشجيعهم على الاستثمار في الفلاحة وتوفير كل الإمكانيات والوسائل المالية و المادية لهم للعمل بشكل أفضل.[2]

ثالثا:طرق الدعم الفلاحي:

تبدل الجزائر جهودا معتبرة سعيا منها إلى تطوير قطاعها الفلاحي بانتهاج مجموعة من طرق مباشرة وغير مباشرة.

1-الطرق المباشرة للدعم الفلاحي:

يتمثل الدعم الفلاحي المباشر في تقديم مساعدات للجهات المعنية بطريقة مباشرة أي دون وجود وسيط، وتختلف أشكال الدعم من دعم مالي، مادي، تكنولوجي وغيرها من طرق الدعم المباشر.

[1] غردي محمد، قطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية، للتجارة أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2012/2011،ص111.

[2] غردي محمد، مرجع سبق ذكره، ص ص 112-113.

ا/في مجال استصلاح الأرض ودعم النبات:

ويشمل ما يلي:

- يشمل استصلاح الأراضي الزراعية، توزيع ملكية الأرض لأنها تساعد الفلاح على أن يبدل شقاء ومجهودات أكثر على أرض ملكه أكثر من ملك غيره، كما يجب أن يتضمّن أيإصلاح زراعي سياسة للبنية التحتية من الري إلى الطرق الزراعية إلى الكهرباء وغيرها. وسياسة لتنظيم استعمال الأرض تحدّد فيها المناطق الزراعية والمناطق الريفيةوالمناطق السكنية، وخريطة تنظيم المحاصيل المزروعة لتفادي فرض محاصيل غير تقليدية أو غير مناسبة في مناطق معينة في العالم.
- توفير مختلف أنواع الغراس المثمرة بالأنواع الملائمة وبأسعار تشجيعية للمستفيدين من المشاريع الزراعية وتوزيعها على المواطنين ومختلف المؤسسات في البلاد، وزراعتها في البيئات المناسبة وتطوير نوعية وجودة إنتاج أشكال أشجار الفاكهة ومراقبة نوعية المستوردات منها.
- أيضا تطوير عمليات التشجير المفيدة والاقتصادية، كما يجب الاهتمام بمشاركة المواطنين المحليين أكبر إضافة إلى تنظيم حملات لرش الدبابة السوداء على الحمضيات مثل حملة رش الدباب، حملة لمكافحة دودة الزرع على حصول القمح والشعير.

ب/في المجال الحيواني والرعوي:

توفير وتكتيف الجهد التقني والصحّي لحماية الماشية والثروة الحيوانية ككل وجعله مجانيا بالنسبة للفئات الضعيفة من الفلاحين من خلال توفير اللقاحات البيطرية وبعض الأدوية والقيام بحملات الرش والتغطيس، بالإضافةإلى خدمات التلقيح الاصطناعي وبأسعار رمزيةوتوفير الذكور المحسنة من نفايات التحسين الوراثي كمثال، كما يستحسن توفير المرعى الطبيعي من خلال تنظيم إدارة المحميات الرعوية.

ت/في مجال التمويل:توفير القروض الزراعية وتقديم مساعدات من أجل شراء التجهيزات والمساعدة الفنية.

ث/في مجال استخدام مياه الري:مشاركة القطاع الخاص في إدارة مشاريع الري (توزيع،تشغيل، صيانة، وإدخال الآلاتالحديثة بالري والزراعة)، كما أنّ التمكّن من إحراز تقدّم جيّد في تحسين مرافق الري يساعد على تغطية العجز في الاستثمارات في التكنولوجيا ورأس المال البشري وبالتّالي تحسن في الإنتاجية والدخل.

ج/في مجال الدعم التكنولوجي:

تتمثّل في:

- تطوير نماذج تكنولوجية لديها فرصة زيادة الإنتاج وزيادة إنتاجية العمل دون تأثير ضار لصحة الفلاّح والسكّان عموما و لها القدرة على الحفاظ على مصدر الثروة الطبيعية، يجب أن تكون هذه التكنولوجية للسيطرة الكاملة عليها من قبل مجمل الفلاحين.
- يجب إدخال التحسينات على التربة عن طريق التركيز على الأسمدة العضوية، إذ أنّ تحقّق استراتيجيات إنتاج أكثر استدامة يكون باستخدام السماد الأخضر وإدارته لتخفيض الآثار السلبية على البيئة والصحة.
- تشجيع الاستراتيجيات الابتكارية في تربية النباتات مثل تهجين أصناف عالية الغلة مع الأصناف ذات القدرة على تحمل الضغوط لزيادة الغلاة، لأنّ الأساليب الحديثة في تربية النباتات تؤدي إلى إنتاج أصناف من المحاصيل لديها قدرة كبيرة على تحمل الجفاف. لذا فإنّه يلزم القيام بهذه الأنشطة على نطاق واسع يتيح فرصة واسعة لتحسين الأمن الغذائي على مستوى الوطني،إضافة إلى توفير خدمات الآلات الزراعية بأسعار رمزية من خلال مدربات الزراعة الميدانية في كافة مناطق البلاد.

2/ الطرق غير المباشرة للدعم الفلاحي:

يشمل هذا النوع من الدعم جميع الخدمات المساندة للقطاع الزراعي، واعتبارها مهمّة لدورها التكاملي مع سياسات الدعم المباشر، في كثير من الحالات قد لا يحتاجون المستثمرون في القطاع الزراعي إلى دعم مباشر وإنّما إلى خدمات فنية غير قادرين على توفيرها واستخدامها لعلّ من أهم هذه الخدمات ما يلي:

ا/ في مجال الإرشاد العلمي:

أنّه فن مساعدة الفلاحين بهدف تعزيز المعلومات العلمية الزراعية لأولئك الذين يفلحون الأرض ويربون الحيوانات، وتعريفهم بالمعلومات الجديدة التي يحتاجون معرفتها من اجل إطعامأنفسهم وإطعام الآخرين، غالبا التنظيمات الحكومية هي التي تقوم بهذا العمل وأحيانا بعض الشركات الخاصّة وتقدّم خدمات إرشادية متنوعة والإرشاد الزراعي يكون في شكل مناهج مختلفة[1].

إنّ السمة الغالبة للسياسة الفلاحية هي كونها لم تتم وفقا لسياسات البحث و الإرشاد الفلاحي و نتائج البحوث الزراعية ، و يمكن اعتبار ذلك دلك أساسا إلى وضعية البحث و الإرشاد الفلاحي التي تعتبر من المعوّقات الأساسية ذات الطبيعة المؤسسية، و هي السيّاسة التي تتميّز بعدم التكامل و التنسيق، ممّا يجعل البحوث الزراعية الجامعية ذات طابع أكاديمي بشكل يجعلها غير مهيأة لحل مشاكل القطاع الفلاحي، إضافة إلى ما سبق ذكره نشير إلى أنّ القطاع الفلاحي كان يعاني من ضعف و قلّة الاتصال و الارتباط

[1] فيصل مخلوف، قراءة في مناهج الإرشاد الزراعي، شبكة المعرفة الليفية، على الموقع:
http://www.refnet.gov.sy/index.php, 25:14، يوم 2019/05/15.

بين مؤسسات البحث و الإرشاد الفلاحي المحلية و محيطها الخارجي مما يؤدي إلى حرمانها من إمكانية الاستفادة من الخبرات العالمية المحقّقة في هذا الميدان، و زيادة على هذا نسجل ضعف النظرة الكلّية الشاملة في تحديد مفهوم البحوث و الإرشاد الفلاحي حيث أنّ أغلبها ركّز على الجانب الجزئي، و في هذا المجال تجدر الإشارة إلى ضعف التمويل و قلّة رأس المال المتاح للقطاع الفلاحي، إضافة إلى معوّقات أخرى مثل غياب المنهج الاقتصادي الذي إتباعه قصد تحقيق الكفاءة و الفعالية الاقتصادية.

ب/ في مجال تسويق محاصيل الزراعية:

التسويق الفلاحي هو ذلك النظام المرن الهادف إلى تسهيم تدفق السلع الفلاحية والخدمات المرتبطة بها من أماكن إنتاجهاإلىأماكن استهلاكها بالأوضاع والأسعار والنوعيات المناسبة والمقبولة من كافة أطراف العملية الفلاحية[1]".

ويستخدم التسويق في دعم القطاع من خلال عدة وسائل من بينها:

- توفير الخدمات التنظيمية وخدمات البنية التحتية، إنشاء مخابر التأكّد من النوعية والمحاجر الزراعية والبيطرية، اعتماد مواصفات مقاييس للإنتاج الزراعي، إصدار التشريعات اللاّزمة بما يتلاءم مع التشريعات الدولية والإقليمية، تنظيم العمل والرقابة في كافة الأسواق، توفير خدمات التخزين، التبريد، النقل المبرد التغليف والتعبئة.
- إنشاء صادرات تتناسب وحجم وحدات الإنتاج الزراع يوقدرات المنتجين.
- إزالة العقبات أمام الأنظمة التسويقية المحلّية، ودعم التسويق الخارجي يفتح الأسواق الخارجية، وتوفير نظم معلومات حديثة للمنتجين والمصدرين، ومنح تصاريح استراد المنتجات الزراعية حسب التعليمات والأسس بهذا الخصوص.
- ت/في مجال التأمين على المحاصيل:التأمين يقوم على فكرة الاحتياط والحذر والخوف من المجهول أي الخطر الذي قد يتعرّض له المزارع، وهذه الأخطار عديدة ومتنوّعة:
- كلّما حلّت بالفلاحين كارثة طبيعية تقفز إلى الواجهة مسألة التأمين الزراعي، بالتأمين على الممتلكات والتأمين على الحياة وغيرها من أنواع وأشكال التأمين الإلزامي والاختياري والتأمين الزراعي أين طبق في العديد من الدول، حيث يتم التعويض عن الخسائر التي يتكبّدها الفلاّحون والمزارعون لمساعدتهم على النهوض من جديد ومعاودة العمل والإقلاع بالعملية الإنتاجية. فقد تبادر وزارة الزراعة للدولة بتأسيس صندوق للتأمين على الحاصلات الزراعية أو صندوق التنمية الزراعية لتعويض المزارعين ومساعدهم في حالات الكوارث الطبيعية والظروف القاهرة.

[1]

- دعم الدولة لأسعار بعض المحاصيل من خلال صندوق موازنة الأسعار الزراعية، أو من خلال الريع السنوي العائد من استثمار أموال النظام في مختلف قنوات وأوعية الادخار بالدولة.
- توفير مناخ ملائم لقيام التحالفات الإستراتيجية والشركات بين المؤسسات المحلية والأجنبية في قطاع الصناعة الزراعية لأنها أمر يسمح باكتساب قدرات أداءوتكنولوجية في زمن قياسي.[1]

رابعا:الأشكال الأساسية لسياسة الدعم التّي تنتهجها الدولة

تعتمد الدولة من اجل إنشاء توازن فيما بين الإنتاج والاستهلاك على أدوات متعدّدة وهذا حتّى يكون هناك استقرار اقتصادي وخلق تكامل فيما بين مختلف القطاعات، ولعلّ من أبرز هذه الأدوات للدّعم والذي هو بحد ذاته يأخذ أشكال متعدّدة ومن بين المجالات التي يوجه إليها الدعم هي كالاتي:

الدّعم المخصّص للغذاء والسلع الاستهلاكية الأخرى

ويتمثل هذا الدعم إنفاقا حقيقيا من ميزانية الدولة، كما يأخذ أكبر قيمة من قيم أشكال الدعم، ويتضمّن بيع السلع الاستهلاكية للمستهلك بأسعار تقل عن أسعارها العالمية، وكذلك بيع السلع المنتجة محليا بأسعار تقل عن تكاليف إنتاجها، ويركز هذا النّوع من الدّعم على السلع والمواد الغذائية كالقمح والطحين وغيرها من المواد الغذائية ثمّ قد يتعدى إلى السلع الاستهلاكية الأخرى.

الدّعم المخصص للغذاء والسلع الاستهلاكية الأخرى:

هذا النوع من الدعم تتحمّل الدولة جزءا من تكلفة المدخلات الفلاحية مثل الأسمدة الكيماوية والأعلاف والأدوية البيطرية وغيرها، كما تتحمّل الدولة مبلغ الدعم الخاص بالسلع الوسيطية التي تستخدم في القطاعات الاقتصادية الأخرى كقطاع الإسكان والبناء، ويمثّل الدّعم الذي تتحمّله الدولة الفروق السعرية بين سعر البيع وسعر التكلفة المدخلات والسلع الوسيطية.

الدّعم الخاص بأسعار الصرف والضرائب:

وهذا الشّكل من أشكال الدعم لا يظهر مباشرة في ميزانية الدولة وتتحمل فيه نسبة معيّنة من العملات الأجنبية لتمويل عملية الاستيراد للقطاع الخاص عندما تسمح الدولة لهذا القطاع استراد بعض المواد الاستهلاكية والوسيطة بأسعار الصرف الرسمية للعملات الأجنبية، أمّا الدّعم الخاص بالإعفاءات

[1] فيصل مجلوف، مرجع سبق ذكره.

الضريبية فيتمثل بإعفاء بعض المشروعات الجديدة أو التي هي تحتاج إلى تشجيع من الضرائب لمدة معينة يتم تحديدها حسب القوانين الخاصة بكل دولة.

4-1 الدّعم الخاص بضبط الأسعار والسيطرة عليها

كذلك لا يظهر هذا الشكل من الدعم في ميزانية الدولة، ويتمثّل هذا النوع من الدّعم في بيع السلع بأسعار منخفضة، وقد تكون هذه السلع استهلاكية أو وسطية تنتجها شركات القطاع العام وتجبر على بيعها بأسعار اقل كثيرا من أسعار المماثلة لها من السلع المستوردة أو تقل عن الأسعار التي يكون المستهلك على استعداد لدفعها.[1]

المبحث الثاني: مساهمة القطاع الفلاحي في الاقتصاد الجزائري

حضي القطاع الفلاحي في الجزائر بمكانة متواضعة مع بقية القطاعات الأخرى بحيث لازال قطاع المحروقات هو المهيمن على الاقتصاد الوطني، وبالرغم من الجهود المبذولة من قبل الحكومة في سبيل تطوير الفلاحة.

المطلب الأول:مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الداخلي الخام(PIB):

يعد الناتج المحلي الخام PIB أحدأهم المؤشّرات التي تعمل على تقييم أداء القطاعات الاقتصادية داخل أيبلد. حيث يظهر الجدول الموالي مساهمة القطاع الفلاحي الجزائري في الدخل الوطني وأهميته بالنسبة للقطاعات الأخرى.

[1] عز الدين سمير، انعكاسات مسح الديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، رسالة ماجستير، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير والعلوم التجارية، جامعة ال جزائر3,2011 /2012، ص148

الجدول رقم :3نسبة مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج المحلي الخام خلال فترة (2016-2019)

التعيين	2016	2017	2018	2019
المحروقات	18.9	19.01	22.4	30
الفلاحة	11.7	12.2	14.9	16.4
بقية القطاعات	68.79	63.9		
مجموع	100	100	100	100

الوحدة: بنسبة المئوية

Source:Banque d'Algérie, rapport annuel de la Banque d'Algérie (2016-2019)

يتّضح من خلال الجدول رقم (2-2) أنّ هناك نمو في نسبة مساهمة القطاع الفلاحي في تكوين الناتج المحلي الخام.حيث يظهر الجدول أنّ نسبة القطاع الفلاحي من الناتج الداخلي قد بلغت سنة 2016 بحوالي 11.7، كما شهدت في فترة 2017-2018 زيادة حصة القطاع الفلاحي من الناتج المحلي الخام حيث قدّرت نسبة الزيادة في هذه الفترة 2.7%وكذلك الحال بالنسبة 2019 حيث بلغت نسبة مساهمته بحوالي 16.4 %. تعكس الأرقام السابقة أنّ هناك تطور موجب في نمو مساهمة القطاع الفلاحي في الناتج الوطني. إلاّ أنّ هذه المساهمة للفلاحة في الناتج المحلي الوطني تبق متواضعة مقارنة بمساهمة بقية القطاعات الأخرى.

المطلب الثاني:مساهمات القطاع الفلاحي في التشغيل وفي تحقيق الأمن الغذائي

أولا: مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل:

تعدّ الفلاحة من الأنشطة ذات الاستقطاب العالي للعمالة لدى دول العالم وبخاصة الدول النامية، ما يجعلها أحد أهم القطاعات التي تحضا باهتمام مختلف الدول، ويستحوّذ القطاع الفلاحي في الجزائر على مكانة هامّة في التشغيل مما يجعله يساهم في امتصاص جزء هام من البطالة، والجدول الموالي يوضح توزيع اليد العاملة على مختلف القطاعات النشطة في الاقتصاد الجزائري.

الجدول رقم 4:تطور نسبة مساهمة الفلاحة في التشغيل الوطني خلال الفترة (2016-2019):

التعيين	2016	2017	2018	2019
الفلاحة	14.12	17.17	11.76	8.6
الصناعة	13.37	13.15	13.14	13
الأشغال العمومية	9.99	15.07	19.86	16.8
الخدمات	62.52	54.61	55.24	61.6
مجموع	100	100	100	100

الوحدة:نسبة المئوية

المصدر: الديوان الوطني للإحصاء، متاح على الرابط:(2016-2019)-http/www.ons.dz/img/ch2-emploi

يتّضح من خلال الجدول (2)، أنّ هناك نمو غير منتظم للعمالة الفلاحية في الجزائر حيث أنّها بلغت نسبة 14.12 % سنة2016 محتلة بذلك المرتبة الثانية بعد قطاع الخدمات، وكذلك هو الحال بالنسبة لسنة 2017 حيث حافظ القطاع الفلاحي على نفس المرتبة ولكن مع زيادة طفيفة في نسبة التوظيف حيث بلغت17.17 %. أمّا في سنة 2018 فقد شهد نمو العمالة الفلاحية تراجعا حيث بلغ 11.76 %. وكذلك بالنسبة لسنة 2019 أين شهدت نسبة مساهمة الفلاحة في العمالة الوطنية تراجعا أخر قدرت بحوالي 8.7%وبالتالي صار قطاع الفلاحة من بين القطاعات أقل جدبا للعمالة مقارنة بما كان عليه خلال فترة 2016-2017. فيما يعد قطاع الخدمات الأكثر استقطابا للعمالة في الجزائر حيث بلغت نسبة التشغيل 61.26 %. وبالتّالي فإنّ الاقتصاد الوطني ذو طابع خدمي.

المطلب الثالث:مساهمة الفلاحة في التجارة الخارجية

تعد حركة التجارة الخارجي من بين المؤشرات الهامّة التي تقيس مدى فعالية القطاعات الاقتصادية للدول.والقطاع الفلاحي في الجزائر يحاول منذ أمد طويل تشكيل هوية تجارية له في ظل المتغيرات الداخلية والخارجية التي يتعرض له، محاولا بذلك المساهمة في هيكل التجارة الخارجية والجدول الموالي يوضح مساهمة الإنتاج الفلاحي في التجارة الخارجية.

الجدول رقم 5: تطوير مساهمة القطاع الفلاحي في التجارة الخارجية خلال الفترة(2016-2019)

التعيين	2016	2017	2018	2019
الصادرات	1.23	1.68	2.82	2.58
الواردات	6.75	7.75	8.53	8.07
قيمة العجز	5.52	6.07	5.7	6.49

الوحدة:مليار دولار

المصدر:إعداد الطالبة بناء على:

-Direction Générale dès la Douane, statistiques du commerce extérieur de l'Algérie (2015-2016)

-Office National des Statistiques, évolution de la balance commerciale de l'Algérie (2017-2019)

من خلال الجدول رقم (2) يتّضح أنّ هناك نمو مستمر للصادرات الفلاحية للجزائر بلغت 2.58مليار دولار في سنة2019مقارنة مع سنة 2016 أين بلغت 1.23 مليار دولار. أمّا فيما يخص الواردات فهي في تزايد مستمر للمواد الغذائية في الجزائر،حيث بلغت أقصى حد لها سنة 2018 بحوالي8.53 مليار دولار حيث عرفت ارتفاعا مقارنة مع السنوات الأخرى بينما شهدت في سنة 2019تراجع طفيف في قيمة الواردات الفلاحية حيث بلغت 8.07 مليار دولار. أمّا عجز الميزان التجاري الفلاحي فهو في عجز مستمر، حيث وصل العجز سنة 2019 بقيمة 6.49 مليار دولار.إنّ المتتبّع لمساهمة القطاع الفلاحي في التجارة الخارجية يلاحظ أنّ هناك ضعف في أداء الفلاحة وهذا بالرغم من الجهود التي بدلتها الدولة في سبيل إعادة بعث القطاع الفلاحي.

المطلب الرابع:مقومات وإمكانيات القطاع الفلاحي في الجزائر

نظرا للأهداف الاقتصادية للتنمية الفلاحية والبعد الاجتماعي لها أدت إلى تركيز الدولة والحرص على تحقيقها ولهذا سوف تعرج عن إمكانيات ومقومات الجزائر للتنمية الفلاحية ومتمثل فيما يلي:

أولا:الموارد الطبيعية

المقصود بها الهبات التي منحها الله للإنسان في الطبيعة، وأوجدها للتنمية من تلبية حاجاته ورغباته، والمتمثّلة في (الأرض،المياه،المعادن...) وهذه الموارد تعتبر نقطة البداية لعملية التنمية الفلاحية، فتوفّرها يسمح للإنسان بإنتاج السلع الغذائية الضرورية للمحافظة على وجوده من جهة ووسيلة ضغط على الدول التي تتميز بضعف إنتاجها من جهة أخرى.

وتتمثّل هذه الموارد الطبيعية في الأراضي الزراعية و الموارد المائية وهو ما سنتطرق إليه فيما يلي:

1/الأراضي الزراعية:

تعتبر الأراضي الزراعية أهم عامل يؤثر على إمكانيات التنمية الزراعية في أي بلد وتشكل قاعدة أساسية للإنتاج الزراعيفتوفّرها في أيّ دولة يعتبر ثورة إستراتيجية لابد من العمل على حمايتها والمحافظة

عليها وتنميتها بالوسائل المتاحة، كما أنّ لها دورا كبيرا في نمو الإنتاج وتوسعه من خلال زيادة المساحة (التوسع الراسي) وتتمثل الأراضي الزراعية في الجزائر ما بين 16.507% و17.8 % من إجمالي المساحة الكلية المقدرة 23817110 هكتار.

2/ الموارد المائية:

تعتبر المياه أهم عنصر للحياة كما أنّها تعتبر من العناصر الأساسية التي تتحكّم في الإنتاج الزراعي و تكثيف الزراعة، و أنّ تطوّر هذا القطاع و تنمية مرهون بحجم الموارد المائية المعبّئة لهالتّي تستغل في الري الزراعي و توسيع المساحة المسقية، كما أنّ الظروف المناخية لها دور فعال في التحكّم في حجم المساحة المسقية، التّي هي ضئيلة جدّا في الجزائر مقارنة مع حجم الأراضي الصالحة للزراعة، و لدراسة دور الموارد المائية في التنمية الزراعية نتطرق إلى العناصر التالية :حجم و مصادر المياه في الجزائر و طرق استغلال المياه في الزراعة و حجم الأراضي المسقية.

3/ حجم ومصادر المياه في الجزائر

إنّ اتساع مساحة التراب الوطني و تنوع المناخ نتج عنه اختلاف كبير في كمية المياه و مصادرها بين القسم الشمالي و القسم الجنوبي، و تقدّر الموارد المائية في الجزائر 20 مليار متر مكعب، حجم الموارد المائية السطحية بالشمال7 مليار من الموارد الجوفية (منها 2مليار بالشمال و 5 مليار بالجنوب)و إنّ هذه الموارد المائية 75 % قابلة للتجديد و تتجه الجزائر في السنة الأخيرة نحو استقلال موارد المائية البحرية الممتدّة على سواحلها الشاطئية المقدرة 2500 كلم من خلال إنشاء العديد من المصانع لتحليه مياه البحر أهمّها مصنع ارزيو بطاقة إنتاجية كلية 900 ألف متر مكعب، مصنع الجزائر و الذي ستكون طاقة إنتاجه 200 ألف متر مكعب في اليوم، بإضافة إلى إنشاء 10 مصانع أخرى بطاقة إنتاجية ما بين 50 و 200 ألف م مكعب[1].

ثانيا:الموارد البشرية

تعدّ الجزائر من الدول التي تعتمد أساسا في الإنتاج الزراعي إلى العنصر البشري نظرا لأنّ معظم العمليات الزراعية مازالت تنجز يدويا، وذلك يعود لقلّة المعدّات اللازمة أو لتعذر مكننة بعض العمليات ممّا أنجر عنه وجود عدد كبير من العنصر البشري في هذا القطاع حيث بلغت القوة العاملة حوالي 25.4 % سنة 1995 وقد تناقصت هذه النسبة إلى 21.8 سنة 2008 وهذا الانخفاض يمكن إرجاعه لعدّة أسباب

[1] محمد يدو وسمية بوخاري، القطاع الفلاحي ودوره في تحقيق التنمية–حالة الجزائر، أوراق عمل مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي بعنوان:القطاع الفلاحي ومتطلبات تحقيق الأمن الغذائي بالدول العربية، جامعة المدية، 8–29، أكتوبر2014،ص ص81-82.

نذكر منها هجرة العمالة الزراعية إلى خارج القطاع الزراعي والهجرة من الأرياف خاصة خلال التسعينات بسبب الوضع الأمني.

***حجم قوة العمل الفلاحية**

لم يعرف حجم القوة الزراعية في الجزائر تطورا ملحوظا في التسعينات نظرا للمشاكل التي عرفها الاقتصاد الوطني في هذه الفترة و تخلي الدولة جزئيا عن هذا القطاع ,لكن بتطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية عرفت القوّة العاملة فيه تطورا ملحوظا حيث أنّ حجم العمالة الفلاحية انتقل من 90.5 ألف عامل في السنة 1990 إلى 120 ألف عامل سنة 1999 ,تم إلى 221.26 ألف عامل سنة 2006 الشغل في بداية تطبيقه، و كذا تطبيق مخطط الإنعاش الوطنيمع هذا بقيت نسبة العمالة الفلاحية إلى نسبة العمالة الإجمالية لا يزيد عن 27.13 %كأقصى حد لتنخفض هذه النسبة إلى 23.6 % سنة 2006 بسبب زيادة العمالة في قطاع الصناعة و قطاع البناء و الأشغال العمومية و التجارة والخدمات و بلغت النسبة في السنة 2015 إلى 8.7 %.[1]

***حجم القوة العاملة المؤهلة ومستوى تأطيرها**

يعتبر التكوين و التأهيل للفلاحين و الأشخاص الذين يعملون في القطاع من العناصر الضرورية لتنمية هذا القطاع و توجيهه إلى الطرق السلمية لزيادة الإنتاج و رفع الإنتاجية، و ذلك بمعرفة كيفية استغلال الوسائل الحديثة و مواد الصحة النباتية و الحيوانية، بالإضافة إلى استخدام الطرق الحديثة في تربية الحيوانات و الدواجن، لدا عملت الدولة خلال تطبيقها للمخطط الوطني للتنمية الريفية إلى تنمية هذا المجال من خلال تكوين و إعادة تكوين العديد من الكوادر في مختلف المستويات و فتح مراكز للأبحاث و القيام بالعديد من الملتقيات و الندوات في كل المجالات الفلاحية.

إنّ الدولة بدلت مجهودات كبيرة في تكوين الإطارات و المستثمرين الجدد و العمال التقنيين و مساعدين التقنيين كل في مجال تخصصه، فنجد أنّ الإطارات كان تكوينهم مرتبط بعملية التنمية الريفية: التسيير، الاتصال و تقييم المشاريع، أمّا الفلاحين فكان تكوينهم يتعلّق بعملية زراعة الحبوب، الري الفلاحي، الأشجار المثمرة، تربية الحيوانات، زراعة البقوليات و الخضر، البيولوجية النباتية و الغابات و المستثمرين كان تكوينهم في مجال و حداتهم الإنتاجية أو الخدماتية كل حسب مشروعه، إمّا تقنيين و مساعدو التقنيين فكان تكوينهم في مجال زراعة الحبوب، الفلاحة الجبلية و الصحراوية و الإنتاج الحيواني و في مجال المبيدات و الفلاحة العامّة و حماية الغابات والشيء الملاحظ أنّ عدد المتكونين نقص مقارنة بالسنوات الأولى من تطبيق المخطّط الوطني للفلاحة و التنمية الريفية، و ذلك بسبب لجوء الدولة إلى طرق جديدة

---

[1] ريم قصور، الأمن الغذائي والتنمية المستدامة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية تخصص التنمية، برج باجي مختار، عنابة،2011 /2012، ص154.

في هذا المجال تتمثّل في تعميم الدّعم التقني عن قرب من خلال تنظيم أيّام إعلامية و تحسيسية و نصائح في الميدان من طرف إطارات القطاع أو إطارات المعاهد المتخصّصة فنجد مثلا خلال سنة 2006 77100 فلاح تلقوا تكوينا ميدانيا في مزارعهم، و أنّ الأيام الإعلامية وصلت إلى 4786 يوم و الأيام التحسيسية 1710 يوم و الزيارات الميدانية التوجيهية إلى 32795 زيارة و التظاهرات العلمية و التقنية في كل التخصصات الفلاحية إلى 145 تظاهرة[1].

ثالثا :مستلزمات الإنتاج الفلاحي

يعتبر توفّر الموارد النباتية والحيوانية من مقوّمات التّنمية الزراعية في الجزائر فتوفرها يحسن من مستوى معيشة السكان، ويحقّق الأمن الغذائي والاستقرار وفي هذا الإطار عملت الدولة على تنمية الإنتاج النباتي والحيواني من خلال توفير شروط الإنتاج والدعم والتحفيزات الضرورية، وقيامها بتوفير البنية التحتية اللازمة لذلك ممّا أدّ ى إلى زيادة الإنتاج الزراعي بشقيه النباتي والحيواني وهو ما سنتطرق اليه فيما يلي:

1/الآلات الزراعية:

- عدد الجرارات الزراعية:بلغ متوسط عدد الجرارات الزراعية خلال الفترة الممتدة ما بين 2001-2005 حوالي 79291 جرارلترتفع عام 2006 إلى 102363 جرار وعام 2007وصلت 103585 جرار، والملاحظة هو الارتفاع في عدد الجرّارات من عام لأخر حيث وصل عددهم عام 2008 نحو 104529 جرار.
- عدد الحاصدات الزراعية:عددها هو الأخر في تزايد والارتفاع حيث وصل عددها عام 2008 إلى نحو 12650 حاصدة مقارنة ب 12554 حاصدة عام 2007 ب 12418 حاصدة عام 2006، ففي الفترة الممتدة من 2001 إلى 2005 يمكن ملاحظة أنّ عددها كان منخفض 9421 حاصدة فقط.

2/ الأسمدة:

- إنتاج الأسمدة الآزوتية:انخفض إنتاج الأسمدة الآزوتية بعدها كان إنتاجها (متوسط الإنتاج) خلال فترة 2001-2005 نحو 1903.24 ألف طن أزوت الصافي إلى 900.00 ألف طن ازوت صافي عام 2008،بالإضافة إلى ثبات الإنتاج الأسمدة الآزوتية خلال الأعوام 006, 2007 ,2008 حيث استقر الإنتاج خلال هذه السنوات في 900 ألف طن.[2]

[1] نفس المرجع السابق، ص 154.

- إنتاجالأسمدة الفوسفاتية:على عكس الأسمدة الآزوتية فإنّ إنتاج الأسمدة الفوسفاتية زاد وحقّق بذلك ارتفاعا وصل إلى 800.00 ألف طن فسفور صافي عام 2008، مقارنة بمتوسط إنتاج الأعوام 2005 –2017 التي وصلت إلى 324.08 ألف طن فسفور صافي والملاحظ كذلك وثبات واستقرار مستوى الإنتاج خلال السنوات 2006 ,2007, 2008 في 8000.00 ألف طن فسفور صافي.[1]

[1] ريم قصور، مرجع سبق ذكره، ص 155.

الخلاصة:

من خلال ما ذكر في هذا الفصل نستنتج أنّ الجزائر عرفت مند الاستقلال عدّة إصلاحات القطاع الفلاحي وهيكل تنظيم استخدام عناصر الإنتاج فيه، حيث قامت الدولة بتنظيم ملكية الأراضي الفلاحية لتمكّن القطاع الفلاحي من اتّخاذ دوافع عجلة التنمية الاقتصادية.

وتمثّل التنمية الفلاحية إحدى استقطاب التنمية الاقتصادية لما لها أهمية توفير الإنتاج الغذائي وزيادة الدخل الوطني وزيادة نصيب الفرد من الناتج الزراعي بصفة مستمرة، وتحقيق الاستقرار الاقتصادي واجتماعي والذي يحقّق من خلال استخدام مقوّمات التنمية الزراعية والمتمثلة في الموارد البشرية والموارد الطبيعية إضافة إلى مساهمة القطاع الفلاحي في التشغيل والاكتفاء الذاتي

الفصل الثالث:

دراسة حالة في وكالة عين تموشنت، بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر

الفصل الثالث:دراسة حالة في وكالة عين تموشنت، بنك الفلاحة والتنمية الريفية في الجزائر

تمهيد

بعد دراستنا للجانب النظري لموضوع دور البنوك في تمويل القطاع الفلاحي الجزائري، سنحاول من خلال هذا الفصل التطبيقي إسقاط ما تمّ الوصول إليه نظريا على ما هو موجود في الواقع.

إنّ من مهام بنك الفلاحة التنمية الريفية الأساسية النهوض بالقطاع الفلاحي وتطويره وتكملة الخطوات لدعم هذا المجال حسب البرامج التنموية المخططة لمساعدة الفلاح واستغلال الثروة الطبيعية التي تتمتع بها الجزائر، سعيا لتحقيق الاكتفاء الذاتي المحلي، فالبنك يتبنّى أنواع عدّة من أساليب تمويل القطاع الفلاحي مع تسهيلات مشجعة.

لذلك قمنا بدراسة ميدانية في البنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة عين تموشنت 772،من اجل الوقوف على كيفية تمويل المشروع الاستثماري، ثمّ الاعتماد على الوثائق المقدّمة من قبل بنك الفلاحة التنمية الريفية وكالة عين تموشنت 772.

وانطلاقا من الدّراسة الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية سنتطرّق إلى نظرة شاملة حول البنك، وذلك من خلال تقسيمنا لهذا الفصل إلى مبحثين :

المبحث الأول: لمحة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

المبحث الثاني: القروض البنكية الموجهة للقطاع الفلاحي لوكالة عين تموشنت

المبحث الأول: لمحة عامّة لبنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR

لقد رأت السلطات الاقتصادية وجوب إنشاء مؤسسة مالية تتحمّل عبء التمويل الفلاحي وقد تمثّلت في بنك الفلاحة والتنمية الريفيةو الذي يعد من أهم البنوك وأكثرها شيوعا في جميع الولايات.

المطلب الأول:نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية ونشاطه

أولا:نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أنشاء بنك الفلاحة و التنمية الريفية في إطار إعادة سياسة إعادة الهيكلة التي تبنتها الدولة بعد إعادة هيكلة البنك الوطني الجزائري، بموجب مرسوم رقم 82-106 المؤرّخ في 13مارس1982[1]، و ذلك بهدف المساهمة في تنمية القطاع الفلاحي و ترقيته، و دعم نشاطات الصناعات التقليدية و الحرفية و المحافظة على التوازن الجهوي، و هذا في الإطار، قام بنك الفلاحة و التنمية الريفية بتمويل المؤسسات الفلاحية التابعة للقطاع الاشتراكي، مزارع الدولة و المجموعات التعاونية، و كذلك المستفيدين الفرديين للثورة الزراعية، مزارع القطاع الخاص، تعاونيات الخدمات، و الدواوين الفلاحية و المؤسسات الفلاحية الصناعية، إلى جانب قطاع الصيد البحري.

وفي إطار الإصلاحات الاقتصادية حوّل بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعد عام 1988 إلى شركة مساهمة ذاترأسمال قدره 22 مليار دينار جزائري، مقسّم إلى 2200 سهم بقيمة 1000.000 دج للسّهم الواحد، ليرتفع في بداية سنة 2000 إلى 33 مليار دينار جزائري موزّع على 33000 سهم مكتتبة كلها من طرف الدولة.

و لكن بعد صدور قانون النقد و القرض في 14 أفريل 1990 و الذّي منح استقلالية أكبر للبنوك و ألغى من خلاله نظام التخصّص، أصبح بنك الفلاحة و التنمية الريفية كغيره من البنوك يباشر جميع الوظائف التي تقوم بها البنوك التجارية و المتمثّلة في منح التسهيلات الائتمانية و تشجيع عملية الادّخار و المساهمة في التنمية، و لتحقيق أهدافه و الاستعداد للمرحلة الراهنة وضع البنك إستراتيجية شاملة من خلال التغطية الجغرافية لكامل التراب الوطني بأكثر من 300 وكالة مؤطرة بأكثر من 7000 موظف[2]، و القيام بتنويع منتجاته و خدماته المتضمّنة أبعاد الجودة الشاملة، و هذا بغية اكتساب ميزة تنافسية تؤهّله لمنافسة البنوك الخاصة و الأجنبية التي تزاول نشاطها في السوق المصرفية الجزائرية.

---

[1] مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية ... الجريدة الرسمية ال عدد11 .1982/03/16.

[2] المديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

ثانيا:مراحل تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية

مرّ البنك الفلاحة والتنمية الريفية بثلاث مراحل رئيسية وهي:

مرحلة 1982-1990 :

خلال هذه المرحلة انصبّ اهتمام البنك على تحسين موقعه في السوق المصرفية، والعمل على ترقية العالم الريفي عن طريق تكثيف فتح الوكالات البنكية في المناطق ذات النشاط الفلاحي، حيث اكتسب تجربة كبيرة في مجال تمويل القطاع الفلاحي والصناعات الغذائية، هذا التخصص في المجال تمويل فرضته آلية الاقتصاد المخطط الذي اقتضى تخصص كل بنك في تمويل قطاعات محددة.

مرحلة 1991-1999 :

بموجب قانون النقد و القرض الذي الغي من خلاله التخصص القطاعي للبنوك المطبق من قبل في إطار الاقتصاد الموجه، توسع نشاط بنك الفلاحة و التنمية الريفية ليشمل مختلف قطاعات الاقتصاد الوطني، خاصة قطاع الصناعات الصغيرة و المتوسطة مع بقائه الشريك ذو الأفضلية الكبيرة في تدعيم و تمويل القطاع الفلاحي، أمّا في المجال التقني فقد شهدت هذه المرحلة إدخال و تعميم استخدام الإعلام الآلي عبر مختلف وكالات البنك، كما شهدت هذه المرحلة العديد من الإجراءات كانت تصبّ كلها في تطوير نشاط البنك، للإشارة فقد شهدت هذه المرحلة ما يلي :

- ✓ **1991 :**تمّ الانخراط في النّظام سويفتSWIFT لتسهيل عمليات التجارة الخارجية.
- ✓ **1992 :**تمّ وضع نظام SYBU يساعد على سرعة أداء العمليات المصرفية من خلال ما يسمىّTélétraitement، إلى جانب تعميم استخدام الإعلام الآلي في كل عمليات التجارة الخارجية، خاصّة في مجال فتح الاعتماد المستنديةوالتّي أصبحت معالجتها لا تتجاوز أكثر من 24 ساعة كما تمّ إدخال نظام محاسبي جديد على مستوى كل الوكالات.
- ✓ **1993 :**الانتهاء من إدخال الإعلام الآلي في كل العمليات المصرفية على مستوى شبكات البنك.
- ✓ **1994** : بدء العمل بمنتج جديد يتمثل في بطاقة السحب بدر.
- ✓ **1996 :**إدخال النظام المعالجة عن بعد لجميع العمليات المصرفية في وقت حقيقي.
- ✓ **1998** :بدء العمل ببطاقة السحب ما بين البنوك La Carte Inter Bancaire CIB.

مرحلة 2000 -2004 :

تميزت هذه المرحلة بمساهمة بنك الفلاحة و التنمية الريفية كغيره من البنوك العمومية في تدعيم و تمويل الاستثمارات المنتج، و دعم برنامج الإنعاش الاقتصادي و التوجه نحو تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة و المتوسطة، و المساهمة في تمويل قطاع التجارة الخارجية و فقا لتوجهات اقتصاد السوق، إلى جانب توسيع تغطيه لمختلف مناطق الوطن و ذلك عن طريق فتح المزيد من الوكالات .و للتكيّف مع التحولات الاقتصادية و الاجتماعية التي تعرفها البلاد، و استجابة لاحتياجات و رغبات العملاء قام بنك الفلاحة و التنمية الريفية بوضع برنامج على مدى خمس سنوات يتمحور أساسا حول عصرنة البنك و تحسين أداءه، والعمل على تطوير منتجاته خدماته، بالإضافة إلى تبنيه استخدام التكنولوجيا الحديثة في مجال العمل المصرفي، هذا البرنامج الطموح حقق نتائج هامّة نوردها فيما يلي:

2000 :القيام بتشخيص عام لنشاط البنك لإبراز نقاط القوة والضعف في سياسته مع وضع إستراتيجية تسمح للبنك باعتماد المعايير العالمية في مجال العمل المصرفي، كما قام البنك بتعميم نظام يربط بين مختلف الوكالات مع تدعيمه بأنظمة جديدة تعمل على إدارة العمليات المصرفية بسرعة قياسية.

2001 : سعيا منه لإعادة تقييم موارده قام بنك بإجراء عملية تطهير محاسبية ومالية لجميع حقوقه المشكوك في تحصيلها بغية تحديد مركزه المالي ومواجهة المشاكل المتعلقة بالسيولة وغيرها العمل على زيادة تقليص مدة مختلف العمليات المصرفية تجاه العملاء. إلى جانب ذلك قام البنك بتحقيق مفهوم بنك الجالس La Banque Assise والخدمات المشخصةLes Service Personnalises ببعض الوكالات الرائدة (وكالة عميروشوالشراقة).

2002 :تعميم تطبيق مفهوم بنك الجالس والخدمات المشخصة على مستوى جميع وكالات البنك والذي استمر خلال 2004.

2004 :لقد كانت سنة 2004 مميزة بالنسبة للبنك الذي عرف إدخال تقنية جديدة تعمل على سرعة تنفيذ العمليات المصرفية تتمثل في عملية نقل الصك عبر الصورة، فبعد أن كان يستغرق تحصيل شبكات البنك مدّة قد تصل إلى15 يوما، أصبح بإمكان العملاء تحصيل شبكات بنك بدر في وقت وجيز، وهذا يعتبر انجاز غير مسبوق في مجال العمل المصرفي في الجزائر.

كما عمل مسؤولو البنك بدر خلال عام 2004 على تعميم استخدام الشبابيك الآلية للأوراقال نقدية Guichets Automatique des Billesالمرتبة ببطاقات الدفع الذي تشرف عليه شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك SATIM خاصة في المناطق ذات الكثافة السكانية الكبيرة.

المطلب الثاني:مبادئ ومهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية وأهدافه وهيكل التنظيمي

أولا:المبادئ التي يرتكز بنك الفلاحة والتنمية الريفية

يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية على مجموعة من المبادئ والأسس من أجل القيام بمهامه على أحسن وجه.

- مبدأ الاستغلال: يهتم البنك بالزبون ويحرص على حسن استقباله ويقدم له الخدمات المطلوبة والمعلومات الصحيحة والدقيقة حتىّ يكون على علم بما يحدث في الساحة الاقتصادية.
- مبدأ القرض والمخاطرة: بما أنّ البنك هو المؤتمن على الأموال المودعين له الذين وضعوا ثقتهم فيه، فهو بذلك يحرص عليهم وملزمهم بإعادة الحق إلى أهله خاصة وأنّ هناك إثبات خطي ويتمثّل هذا الحرص في الضمانات التي يقدّمها البنك.
- مبدأ السيولة :يتعامل البنك مع زبائنه لذا يجب أن يكون جاهز لطلباتهم وهذا ما يفسر مبدأ توفير السيولة، أي المال النقدي الجاهز لمواجهة طلبات السحب الآتية من قبل الزبائن.
- مبدأ الخزينة:ويتمثّل في وجوب ترك نسبة معينة في الخزينة البنك لتغطية الحسابات ومعاملات الزبائن أما الفائض منها فيرسلها إلى البنك المركزي.
- مبدأ الأمن :وهنا يلجأ المواطن إلى المصرف من خلال تعاملاته التجارية وإدخال أمواله تفاديا للمخاطر التي يتعرّض لها كالسرقة مثلا، فالبنك جهاز أمن مطالب وملزم بالمراقبة الصارمة.

ثانيا:مهام البنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR

إن البنك الفلاحة والتنمية الريفية يسعى إلى تحقيق التنمية في تمويل القطاع الفلاحي وذلك من خلال مختلف المهام التي يقوم بها:

- وضع الإمكانيات المالية الممنوحة من قبل الدولة الجزائرية لتدعيم وتنمية القطاع الفلاحي والري، الصيد والنشاطات الحرفية.
- القيام بالمساعدات المالية الضرورية للنشاطات المتعلقة بالمؤسسات الخاصّة والتي تساهم في تنمية العالم الريفي.

- اعتباره كأداة من أدوات التخطيط المالي للمشاريع الفلاحية المسطرة في مختلف المستويات التنموية.
- منح القروض المتوسط الآجل والطويلة.
- معالجة جميع العمليات المصرفية (قروض–صرف الخزينة).
- تمويل مختلف المتعلقة العمليات التجارة الخارجية من استراد والتصدير.

ثالثا:أهداف البنك الفلاحة والتنمية الريفية

- الحفاظ على حصّته في السوق والتأقلم مع هذه المتغيرات.
- جلب الزبائن لتحقيق أكبر ربح ممكن.
- تطوير جودة الخدمة والعلاقات مع الزبائن.
- العمل على توسيع شبكته لتلبية كل المتطلبات عبر التراب الوطني.
- توسيع إدخال الإعلام الآلي وكل وسائل التكنولوجية الحديثة.
- توسيع نشاطات البنك فيما يخص التعاملات.

رابعا:هيكل التنظيمي للبنك الفلاحةوالتنمية الريفية

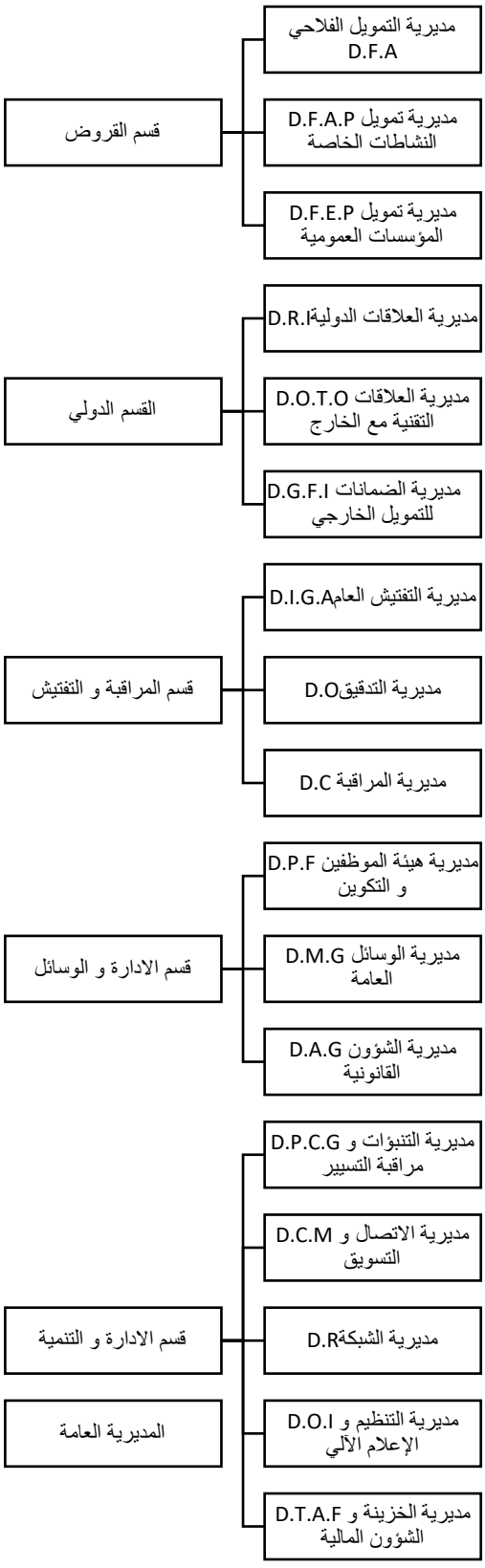

مصدر :المجمّع الجهوي لعين تموشنت

المطلب الثالث:نشأة بنك الفلاحة الريفية لوكالة عين تموشنت 772

تأسّست وكالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية لعين تموشنت بموجب المرسوم 106/82 المنشأ لبنك الفلاحة و التنمية الريفية في 1982/03/13 و هي إحدى الوكالات البنك الوطني الجزائري المتنازل عنها طبقا للمادة 61 من المرسوم أعلاه، و ذلك بهدف المساهمة في تلبية القطاع الفلاحي و ترقيته، و دعم نشاطات التقليدية و الحرفية، و هي تابعة للمجمع الجهوي للاستغلال و يرمز لها ب 051 .تأسس في 01 جافني 2003 ,و يعد من بين أهم و أبرز المجمعات على المستوى الوطني نظرا لحجم العمليات المصرفية التي يقوم بها و التي تتماشى مع الطابع الفلاحي لهذه المنطقة, و يضم :[1]:

- وكالة بني صاف516.
- وكالة حمام بوحجر 769.
- وكالة المالح 768.
- وكالة العامرية 770.
- بالإضافة إلى الوكالة الرئيسية 772.

بدأت الوكالة في النشاط والتعامل مع مختلف العملاء عن طريق آليات بسيطة ساعية إلى تطوير وتحسين معاملاتها بواسطة تطوير تقنياتها سواء من مستخدمين أو الأجهزة الالكترونية كالإعلام الآلي.... الخ. وهي تضم نحو 14 موظف تحث إشراف المدير.

- إن وكالة عين تموشنت–772–هي وكالة رئيسية كغيرها من الوكالات تلعب دورا هاما كونها لا تخضع للمنافسة.
- تقع وكالة عين تموشنت –772–بمركب الطريق وهران إلى جوار عدة مرافق عمومية.
- يقدر رأس مال بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة عين تموشنت 33.000.000 دج

المطلب الرابع: وظائف الوكالة عين تموشنت وهيكل التنظيمي

لقد انتهج بنك الفلاحة والتنمية الريفية سياسة اتصال فعالة لتحقيق الأهداف المخططة من خلال :

أولا:وظائف بنك وكالة BADRعين تموشنت:

تقوم وكالة عين تموشنت 772 بوظائف عدة يمكن إيجازها في :

- العمل على مواجهة مخاطر الصرف على القروض الخارجية بصفة عقلانية.

[1] مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفيةBADR عين تموشنت –772–

- العمل على تقديم القدر العالي من الخدمات.
- تطوير العلاقات الاقتصادية والتجارية مع الزبون.
- تقديم قروض للمستثمر ومراقبة كيفية استعمالها.
- القيام بكل العمليات البنكية المطلوبة من قبل الزبائن.
- عرض المنتجات والخدمات الجديدة عن طريق:
  - تصفية المشاكل المالية.
  - أخد الضمانات الملائمة وتطبيقها ميدانيا.
  - تمويل التجارة الخارجية.
  - تمويل المشاريع الداخلية في إطار تشغيل الشباب.

ثانيا: الهيكل التنظيمي لوكالة عين تموشنت 772 :

تتكون الوكالة في هيكلها المعماري من هيكل استقبال واسع، وفي إطار عملها في إزالة النظام القديم وتبديله بتركيبة جديدة سمعت إلى تقسيم الخدمات إلى قسمين :

1.قسم واجهة ال خدمات Front Office

ويضم هذا القسم عدد معيّن من الموظفين ذوي مستويات ومؤهلات يهتمون بالزبائن ويقومون بتسيير ما يسمى بالمحفظة portefeuilleضمانا لراحة الزبون وعدم تنقّله لأماكن بعيدة، أهم مهمّاته هي الاستقبال اليومي للزبائن وتلبية رغباتهم وتطبيق العمليات المصرفية المطلوبة سواء كانت سحب أو إيداع أو تمويل ويمكن تلخيص مهام واجهة الخدمات أو جهة المصالح فيما يلي:

- فتح حسابات للزبائن.
- إجراء الصفقات البنكية.
- دفع وإخراج السيولة.
- الاستعلام عن العمليات التي سلمت إلى الواجهة الخلفية للدراسة.
- ينصح ويساعد العميل لكل فرصة استثمار.
- عمليات المحفظة.
- التحويلات.

2.قسم الواجهة الخلفية أو الإدارة الخلفية Back office[1]

أنشأ هذا القسم تكميلا للخدمات المقدمة من طرف Front Officeويتكوّن هذا القسم من :

- **مصلحة القروض**

كل زبون يريد الحصول على قرض يتقدّم به إلى مصلحة القروض التي توجهه إلى نوعية القرض المناسب لهو يقوم المكلف بالقروض بكل العمليات الخاصة بالقروض (دراسة ومعالجة ومراقبة الملفات).

- **مصلحة التجارة الخارجية**

وتتمثّل في عمليات التصدير والاستيراد وهذه العمليات نادرة الحدوث على مستوى الوكالة موضوع التطبيق يكون البنك في هذه العملية بمثابة الوسيط بين الزبون والمتعامل معه من الخارج.

تعتبر من أهم الغرف المكونة لنشاط الوكالة نظرا لتقييد العمليات التي تقوم بها ومن بين المهام التي يقوم بها المكلف هي:

- عمليات التوظيف
- منح الاعتماد المستندي.
- خصم وتحصيل الاعتماد المستندي.

- **مصلحة المنازعات**

وهذه المصلحة تهتم بتغطية المنازعات التي قد تحدث بين الوكالة والزبون نتيجة عدم قيام هذا الأخير بتسديد أصل القرض وفوائده، وحتى نكون أكثر دقه في شرح الهيكل التنظيمي للوكالة فإنّ هذا الأخير يضم أيضا كل من :

✓ **المكلف بالزبائن : Pole clientèle**

والذي يقوم بالمهام التالية :

- فتح الحسابات للزبائن الجدد.
- يملا وثيقة استقبال الملف الموضوع.
- يتحقق من تحصيل الأوراق التجارية.

✓ **مرشد الزبائن :Conseille de clientèle**

[1] معلومات مقدمة من البنك الفلاحةوالتنمية الريفية وكالة عين تموشنت 772

يقدم نظرة عن مختلف الأسواق.

- ✓ **الخزينة: Caisse principe**

تتألف من أمين الصندوق الذي يقوم بما يلي:

- إيداع وسحب المبالغ المالية.
- إرسال واستلام الأوراق.
- يقوم بإقفال الحسابات.

- ✓ **مضيفة الاستقبال:**

- توجه الزبائن إلى خدمات الملائمة له.
- مهمتها التنظيم وإعطاء صورة حسنة للوكالة.

- ✓ **المكلف بالمحفظة المالية: Charge du porte feuille**

يحول التحصيل من الشبكات والأوراق التجارية مقابل مصاريف 200 دج ورسم 34 دج بالنسبة للزبائن خارج البنك وبدون مصاريف للزبائن المتعاملين مع البنك.

- ✓ **المكلف بالتحويلات : Charge de virement** يقوم بالمهام التالية:

- تحصيل الودائع بالعملة الأجنبية.
- حق تحويل العملة بالنسبة للأجانب والسياح كأدنى مبلغ 15.000 دج.

- ✓ **عامل الربط: agent de liaison**

- يقوم بتبادل الوظائف بين القسمين back office –front office
- يتجنب تنقل المكلف بالزبائن إلى قسم back office

- ✓ **الخدمات المقدمة أو المقترحة : Service propose**

- سحب النقود بطريقة Distribution Automatique de Billet)DAB
- إيداع أموال وتحصيل الصكوك.
- نشر بيان الحسابات.

المبحث الثاني :القروض البنكية الموجهة للقطاع الفلاحي من طرف وكالة عين تموشنت 772

يقوم البنك الفلاحة والتنمية الريفية بدعم المستثمرات الفلاحية عن طريق منح القروض يستفيد منها الأشخاص الطبيعيين والمعنويين.

المطلب الأولى: قروض الاستغلال [1]

إنّ الدولة تسعى جاهدة لتطوير الفلاحة لذا قامت بطرح القرض الرفيق لتلبية احتياجات الفلاح وحل مشكلة تمويلية له.

أولا : تعريف قرض الرفيق

هو قرض دخل حيز التنفيذ في 01 أوت 2008،وهو قرض استغلالي مدعم من طرف الدولة 100% مخصص لتمويل الفلاحين المربين الخواص منهم التعاونيات وحدات الخدمات الفلاحية مدّته سنة واحدة.

ثانيا :المشاريع المؤهلة للاستفادة من قرض الرفيق:

- اقتناء المدخلات الضرورية لنشاط المستثمرات الفلاحية (بذور،الشتائل،أسمدة، مواد صحية نباتية)
- اقتناء الأغذية بالنسبة للحيوانات (كل الأصناف) وسائل الشرب ومنتجات الأدوية البيطرية
- اقتناء المنتجات الفلاحية بتخزينها في إطار نظام ضبط المنتجات ذات الاستهلاك الواسع.
- تعزيز قدرات المستثمرات الفلاحية.
- تحسين نظام السقي (للتجميع والاستعمال المقتصد للمياه)
- اقتناء العتاد الفلاحي في إطار قروض البيع بالإيجار للمتوجات المصنعة في الجزائر.
- بناء أو تجديد هياكل تربية الحيوانات والتخزين على مستوى المستثمرات الفلاحية وبناء إقامة البيوت البلاستيكية المتعددة القبب وإعادة تعمير الإسطبلات والحظائر الحيوانية.

ثالثا :مميزات القرض الرفيق

- مدته سنة واحدة قابلة لتمديد 6 أشهر في حالة الظروف القاهرة.
- الفائدة 5.5 %على عاتق وزارة الفلاحة والتنمية الريفية أي أنّ الزبون لا يتحمل معدل الفائدة.
- الفوائد 0 % تتكفل بها كليا وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

رابعا :شروط القرض

هذا القرض يقوم على شروط خاصة أهمها:

- المبلغ المحدود.

[1] وثائق مقدمة من البنك

- الآجال المعطى لتحقيق لا يتجاوز 12 شهر (وهو اجل ثابت في دفتر الشروط).
- معدل الفائدة المطبق هو 5.5 %.

خامسا :ملف قرض الرفيق [1]

- عقد الملكية، عقد الامتياز أو عقد الإيجار.
- بطاقة الفلاح أو مربي الحيوانات، صادر عن الغرفة الوطنية للفلاحة.
- الوضعية الضريبية
- الفواتير الشكلية
- مخطط الإنتاج المحسن
- ميزانية الخزينة المؤقتة للحملة
- شهادة عدم المديونية، صادرة من الصندوق الوطني للتعاون الفلاحي CNMA

المطلب الثاني : قروض الاستثمار

قروض البنكية الاستثمارية هي قروض تمنحها البنوك لتمويل المؤسسات باختلاف أحجامها، الصغيرة والمتوسط والكبيرة، لمدة متوسطة أو طويلة الآجل.

أولا : قرض التحدي

يعتبر القرض في إطار التحدي من القروض التي يقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفيةوالذي يقول من خلاله تمويل المشاريع الطويلة والمتوسطة المدى[2].

تعريف القرض التحدي :

هو قرض موجه للاستثمارات المدعومة جزئيا يمنح من أجل خلق مستثمرات فلاحية وحيوانية والمزارع القائمة على الأراضي الفلاحية غير المستغلة التابعة للملكية الخاصة أو الأملاك الخاصة بالدولة، وقد تكون طويلة أو متوسطة المدى.

الفئات المستهدفة من القرض

- الأشخاص الطبيعيين أوالمعنويين،مرفقين بسجل الأعباء الصادق عليه من طرف الجهات المخول لها من طرف وزارة الفلاحة والتنمية الريفية.

1وثيقة مقدمة من البنك BADRوكالة عين تموشنت

معلومات مقدمة من طرف البنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة عين تموشنت-772-2

- ملاك الأراضي الخاصة غير المستغلة وأصحاب المستثمرات الفلاحية أو الحيوانية الجديدة التابعة للأملاك الخاصة بالدولة.
- المزارعين ومربي الحيوانات سوء كانوا فرديين أو منظمين في تعاونيات أو مجموعات مكونة قانونيا.
- المؤسسات الاقتصادية العامة والخاصة الناشطة في مجال الإنتاج الفلاحي أو التحويل أو التوزيع المنتوجات الفلاحية
- المزارع التجريبية والنموذجية.

المشاريع المؤهلة للاستفادة من القرض التحدي

1 فيما يتعلق بأشغال التهيئة وحماية الأراضي
- الصرف والتطهير
- أشغال التوجيه وإزالة الحجارة
- وضع مصدّات الرياح
- التعديل
- أشغال التسوية وتهيئة الأرضية
- فتح الأراضي الفلاحية
- جلب الطاقة الكهربائية

2 عمليات تطوير السقي الفلاحي
- تجنيد معدات الري وتهيئة وانجاز الآبار الجديدة
- استقطاعات التلال، العثور على مصادر المياه،تحويل الماء، الحفر والآبار
- انجاز أحواض لتخزين المياه
- تجهيز مضخات المياه
- إنشاء شبكات توزيع المياه
- إنشاء وإعادة تهيئة قنوات الصرف
- تصليح المضخات الموجهة للاستعمال الفلاحي

3 وسائل الإنتاج واكتساب المؤهلات
- –الحصول على المواد الأولية"بذور، نباتات،أسمدة ومنتوجات فيزيو تقنية"
- –الإنتاج الحيواني:منتوجات صيدلانية،أشغال التهيئة،إعادةتأهيل الموجهة لتغذية الماشية

- –قلع النباتات التي عمرت طويلا.
- –عمليات تطعيم النباتات
- –اقتناء العتاد الفلاحي
- –اقتناء وسائل النقل الخاصة
- –اقتناء عتاد وتجهيزات تربية المواشي
- انجاز منشآت التخزين، التحويل، التعبئة،التغليف،والتقييم:
- انجاز وتجديد الصناعات التحويلية والمنتوجات الفلاحية الكائنة بالقرب أو على المزارع.
- انجاز منشآت تخزين المنتوجات الفلاحية
- بناء أو تهيئة المنشآت الخاصّة بمنتوجات التعبئة والتغليف لاستعمالها في المجال الفلاحي والصناعات الغذائية.

ملف القرض التحدي :

- طلب خطي للقرض
- شهادة ميلاد أصلية
- شهادة الإقامة
- نسخة من بطاقة الهوية مصادق عليها
- دفتر الشروط مصادق عليه من طرف الديوان الوطني للأراضي الفلاحية
- دراسة تقنية للمشروع مستخرجة من مكتب دراسات معتمد من طرف الديوان الوطني للأراضي L'ONTA
- بطاقة أو شهادة الفلاح
- عقد ملكية أو قرار الامتياز
- الفواتير النموذجية
- قرار الاستفادة من الدعم في حالة وجوده
- رخصة البناء للمنشآت للمراد انجازها داخل المستثمرة
- الاعتماد الصحي بالنسبة للحظائر تربية الدواجن والمواشي المراد إنشاؤها
- رخصة مصالح الري لحفر الآبار في حالة ما إذا كان هذا الأخير ضروري

مميزات القرض التحدي:

1 قيمة قرض التحدي

- مبلغ القرض من 1000.000 دج إلى غاية 1000.000.000 دج.

2 المساهمة الشخصية:

المساهمة الشخصية تتراوح ما بين 10 %إلى 20 % من تكلفة المشروع.

1- مدة القرض :

- القرض المتوسط المدى : من 3 سنوات إلى 7 سنوات
- القرض الطويل المدى : من 8 سنوات إلى 15 سنة

2- آجال الاستعمال :

- القرض متوسط المدى : من 6 إلى 12 شهر كأقصى حد ابتداء من استلام القرض
- القرض طويل المدى : من 06 إلى 24 شهر كأقصى حد ابتداء من استلام القرض

3- مدة التأجيل :

- قرض متوسط المدى: من سنة إلى سنتين
- قرض طويل المدى: من سنة إلى خمس سنوات

ثانيا:القرض الإيجاري

للتعرف على هذا النوع من القروض سيتم عرضه وفقا فيما يلي:

تعريف القرض الإيجاري:

يعرف على أنّه عملية مالية وتجارية، تنتج علاقة بين البنك ومختلف المتعاملين الاقتصاديين، في إطار عقد كراء للتجهيزات والمعدّات التّي تدخل مباشرة في تجسيد المشروع الاستثماري.

الفئات المعنية بالقرض الإيجاري.

هذا المنتوج المالي موجه إلى كل المتعاملين الاقتصاديين الذين ينشطون في مختلف الأنشطة الاقتصادية المربحة ويدخل في إطار تحديد سياسة البنك التمويلية.

الشروط العامة للقرض الإيجاري

- تحديد موضوع العقد وذلك من خلال تحديد الشروط وكيفيات إيجار العتاد للاستعمال المهني لبنك الفلاحة والتنمية الريفية المؤجر الذي يخضع لنصوص الأمر 96-09 المؤرخ في 10 جانفي 1996 المتعلق بالاعتماد الإيجاري.
- تحديد شروط الإيجار

- تحديد ملكية العتاد
- تحديد مدة العقد
- شراء وضمان وتسليم واستلام العتاد
- المبلغ وطريقة دفع بديل الإيجار
- التسديد المسبق
- التنازل عن العتاد
- استعمال وصيانة العتاد

ثالثا:القروض المدعمة من طرف الدولة

مفهوم قرضي الكناك وأناد

في إطار التدابير والتحفيزات المقدمة من طرف الدولة بإنشاء هيئات عمومية مجسدة في كل من الوكالة الوطنية لدعم والتنمية المقاولاتية (ANADE) والصندوق الوطني للتامين عن البطالة (CNAC)، يمول البنك في إطار هاته البرامج إنشاء المستثمرات الفلاحية الجديدة وتربية المواشي سواء المملوكة للخواص أو تلك التابعة للأملاك الخاصة للدولة.

- يتكفل البنك بنسبة 70 % من حجم المشروع.
- يتحصل الفلاح على 29 %من قيمة القرض كدعم من الدولة في حالة ما إذا كان قيمة المشروع اقل من 5 مليون دج على أن يتحمّل الفلاح 1 %المتبقية كمساهمة شخصية.
- وفي حالة ما كانت قيمة المشروع أكبر من 5 مليون دج أو أقل من 10 مليون دج فإنّ الفلاّح يتحصّل على دعم بقدر 28 %وبهذا يتحمل هو المبلغ المتبقي 2% كمساهمة شخصية.

النشاطات المؤهلة للاستفادة من قرضي :

- إشغال تحضير تهيئة وحماية الأراضي.
- تطوير السقي الفلاحي
- إنشاء، تجهيز، وعصرنة المستثمرات الفلاحية.
- تدعيم قدرات الإنتاج.
- تثمين المنتوجات الفلاحية وتربية المواشي.
- حماية وتطوير الثورة الحيوانية.
- اقتناء عوامل ووسائل الإنتاج.
- انجاز المنشآت بتخزين، تحويل وتعليب المنتوجات الفلاحية.

- الإنتاج الحرفي.

مدة القرض البنكي:

قدرت المدّة من 5سنوات إلى 8 سنوات من ضمنها مدة تأجيل 3 سنوات، لا يسدّد خلالها المستفيد لا رأس مال ولا الفائدة.

وبيدا احتساب هذه المدّة (8 سنوات) بعد حصول المعني على صك بنكي لإنجاز مشروعه.

ثم بعد ذلك يقوم بتسديد القرض المحصل عليه من الهيئة المعنية "كناك" و "أناد" بدون فوائد من تسديد القرض البنكي مما يجعل مدّة القرض 13 سنة.

مساهمة الشخصية تتراوح ما بين 1 %إلى 2 %من تكلفة المشروع.

مبلغ القرض قد يبلغ 10.000.000 دج

الملف المطلوب للاستفادة من هذا النوع من القروض:

يقترب المستفيد من الهيئة المعنية "أناد" أو" الكناك " بغرض إعداد الملف وإيداعه لديهاوالتي تقوم هي الأخرى بعرضه على لجنة انتقاء المشاريع ليتم على أثرها تحويل ملف المعني إلى البنك الذي تمّ اختياره في اجتماع اللجنة والذي عادة ما سيكون بنك الفلاحة والتنمية الريفية بحكم إن مجال اختصاصه الفلاحة والتنمية الريفية.

إنّ البنك الفلاحة والتنمية الريفية يلتزم بدراسة الملف ومنح الموافقة عليه كتابيا للمستفيد (في حالة ودود الملف خالي من أي عيب شكلي) في مدة لا تتجاوز شهرين (02) منذ تاريخ إيداعه لدى إحدى وكالاتنا المنتشرة عبر تراب الولاية[1].

المطلب الثالث : التقنيات البنكية الخاصة بتسيير القرض الفلاحي

لا تختلف القروض الفلاحية في تقنيات تسييرها عن باقي القروض التي اعتادت البنوك منحها لزبائنها، حيث تراعي البنوك أثناء منحها القرض كافة العناصر الضرورية لأي قرض سواء من الناحية الإدارية أو المحاسبية أو من الناحية التقنية والبنكية.[2]

[1] وثائق مأخوذة من البنك BADRلوكالة عين تموشنت

[2] معلومات مقدمة من طرف البنك

أولا:الجانب الإداري والمحاسبي

الجانب الإداري

يتعلّق الجانب الإداري بكل ماله علاقة بالوثائق المحدّدة لهوية طالب القرض وموضوعه في النشاط الفلاحي وكذا التأكد من حمله صفة الفلاح لدى المصالح المتخصصة في هذا، إضافة إلى المعلومات العامة والخاصة في نفس الوقت في نشاطه الفلاحي ونوعه وطبيعتهن والموقع الجغرافي له وكذا الطلبات الخطية التي تحمل توقيع الفلاح (طالب القرض)، كما يسمى هذا الجانب أيضا بما يتعلق بأموال الملكية وكدا عقود التنازل وشهادات الحيازة المثبتة لامتلاك الفلاح إلىالأراضي والإسطبلات.ويمس من جهة أخرى كل ماله علاقة بالتفويض أو التوكيل سواء تعلق الأمر بالفلاحين كأفرادأو مجموعات.

الجانب المحاسبي:

يتعلّق الجانب المحاسبي بكل ماله علاقة بالحساب البنكي والوثائق القاعدية التي على أساسها تتم دراسة الملف وتحليله ومعرفة الأرقام الخاصة بقيم التمويل العامة وقيم التمويل الجزئية، فهو إذن يمس الجانب الرياضي بمفهوم لغة الأرقام، تكون المرحلة المحاسبية متتابعة لإجراءاتحيث يعتمد بعد إثبات الجانب الإداري إلى مراعاة الجانب المحاسبي من خلال فحص الوثائق المحاسبية التي على أساسها تتم عملية منح القرض (déblocage).

دراسة تقنية اقتصادية معدّة من طرف محاسب معتمد تعتبر الدراسات التقنية الاقتصادية Etude (Technico–économique) المرجع المحاسبي الرئيسي الأول الذي يعتمد عليه المكلف بالدارسات التقنية في البنك من أجل تحليل الوثائق المحاسبية لمعرفة النظرية التحليلية التي من شانها استخراج المؤشرات الرئيسية المعتمدة في تقييم مدى مردودية أي مشروع اقتصادي من جانبه الرياضي، تحتوي الدراسة التقنية الاقتصادية في العادة على ما يلي:

- الميزانية الافتتاحية
- الميزانية التقديرية للدورة المحاسبية
- جدول حسابات النتائج
- جدول الاستهلاكات
- الفواتير النموذجية التي توثق القيم المالية من طرف المورد الذي اختاره الزبون والتي أساسها يتم ضبط الجداول المحاسبية
- تقرير الخبير العقاري في تقييم ممتلكات الزبون

يعتبر هذا التقرير المحرر من طرف خبير عقاري معتمد، حيث تتم الإشارة إلى تقييم الممتلكات التي سيقدمها الزبون كرهن عقاري أو حيازي أو الاثنين معا لتقديمها كضمان مضاف إلى جملة الضمانات المفروضة من أجل الحصول على الموافقة البنكية في منح القروض.

ثانيا:الجانب التقني البنكي

1-الجانب التقني:

يمكن تلخيص الجانب التقني في عملية منح القرض كما يلي:

يقوم البنك بعملية إدخال معلومات القرض في برنامج النظام البنكي آليا وفقا لوثيقة الموافقة وتكون هذه العملية على مراحل عدة كالتالي:

- معلومات طالب القرض: يتلخص هذا العنصر في رقم الحساب البنكي الذي يعيّن هوية طالب القرض ومنه المعلومات الخاصة بشخصية.
- معلومات القرض: يمنح برنامج النظام البنكي آلي إمكانية الدخول إلى قوائم يتم ملؤها من طرف المكلف بالدارسات التقنية الذي يقوم بمتابعة ملف القرض وتحتوي على معطيات خاصة بطبيعة القرض ومدّته الزمنية والامتيازات الممنوحة فيما يخص الفوارق الكلية والجزئية،ومعدلات الفائدة الممارسة وفقا لطبيعة القرض.
- برنامج النظام البنكي :يقوم بعد إدخال الرموز الدالة على طبيعة الضمانات بتحرير رسالة القبول (lettre d'acception) آليا والتي يتم منح الزبون نسخة منها وهي نسخة معدلة شكليا للوثيقة،ويتم استخراجها كإشارة لإتمام عملية إدخال المعلومات.
- اتفاقية القرض[1]: convention de prêtتعتبر اتفاقية القرض وثيقة جوهرية في الإجراءات الخاصة بفرض الضمانات وتحتوي الاتفاقية على جملة من المواد التي تعتبر كالتزامات لزبون من جهة وحقوق من جهة أخرى، ويتم الإمضاء على الاتفاقية من الطرفين (الزبون والبنك)، بحيث يتم إبرامها في المرحلة الأخيرة من إجراءات منح القرض، أي بعد وصول القرار النهائي بالقبول.

2-الجانب البنكي :

يتعلق الجانب البنكي بموضوع الضمانات، حيث تعتبر الضمانات خطوة هامّة جدا قبل منح أي نوع من أنواع القروض وهذا جاء لمراعاة طبيعة تلك الضمانات،فهناك ما يمكن أن يتضمّن به الزبون قرضه قبل الشروع في عملية منح القرض، وهو ما يمتلكه كإثبات على الملكية والقدرة على الوفاء بالدّين وهناك

---

[1] الملحق 2

ما ينبغي الزبون أن يضمن به قرضه بعد القيام بمنح القرض كالرهن الحيازي على العتاد، حيث لا يمكن رهن عتاد لم يتم اقتناؤه وبالتالي من المنطقي أن يكون الرهن بعد منح القرض.

تنقسم الضمانات في القرض إلى ضمانات الحاصرة وضمانات غير الحاصرة سنوضح كل منها على حدي:

تتمثل الضمانات الحاصرة (Réserves bloquantes): مجموع الضمانات التي يفرضها البنك قبل عملية تحرير شيك القرض وتتلخص هذه الضمانات غالبا:

- إثبات الملكية أو الكراء للعناصر الموجهة للاستغلال.
- محضر الزيارة الميدانية التي يقوم بها المكلف بالدراسات التقنية التابع للبنك لأماكن الاستغلال
- محضر الطبيب البيطري في حالة نشاطات التربية الحيوانية.
- محضر الخبير العقاري
- بطاقة الفلاح
- سند الأمر.

الضمانات غير الحاصرة (Réserves non bloquantes): تتمثل الضمانات غير الحاصرة في مجموع الضمانات التي يفرضها البنك بعد تحرير شيك القرض وتتلخص هذه الضمانات غالبا فيما يلي:

اتفاقية القرض :وهي اتفاقية مبرمة بين الزبون والبنك تحتوي على مواد عديدة تشرح في نصها كل الحقوق والالتزامات التي تقع على الطرفين، وتعتبر أهم وثيقة في عملية منح القرض إذ هي الوصلة التي تجمع الزبون بالبنك وتحدّد طبيعة العلاقة بينهما.

وثيقة التامين من شركة التأمين: تختلف هذه الوثيقة باختلاف طبيعة القرض فهناك التأمين على المحاصيل وهناك التأمين على الحيوانات الموجهة للتربية وهناك التامين على العتاد المموّل. وتكون قيمة عائدة لفائدة البنك حتى انتهاء مدّة القرض التي تحدّدها وثيقة الموافقة.

محضر اقتناء العتاد الممول ومعاينة حالات المحاصيل :يقوم به المكلف بالدراسات التقنية التابع للبنك، حيث يتم تحرير محضر مفصل لكل زيارة ميدانية حسب الحالة.

الرهن الحيازي على العتاد في حالة اقتناء العتاد: يعتبر الرهن الحيازي على العتاد الممول أكثر أنواع الضمانات أهمية و ينبغي على البنك تحصيله في الوقت المناسب و على أكمل وجه، و هي وثيقة رسمية مضبوطة من الموثق تنصّ على وضع كامل قيمة العتاد المموّل رهن البنك خلال مدة القرض، بحيث تكون هذه القيمة عائدة لفائدة البنك فلا يجوز للزبون على صلاحيات البيع و الكراء و غيرها و يكون من صلاحيات البنك إعادة تحصيل قيمة العتاد الممول وفقا لهذه الوثيقة في حالات عدم التوافق بين البنك

و الزبون أو حالات عدم إكمال المشاريع و منح اتفاقية القرض، و تعتبر هذه الوثيقة إلزامية على الزبون بحيث تكون دليلا عليه في حالات النزاعات القضائية.

المطلب الرابع : دراسة تطبيقية لتقديم القروض وإجراءات متبعة عند عدم استلام

أولا:دراسة تطبيقية لتقديم القروض

سنقوم بتوضيح كل الإجراءات المتعلقة بالقرض

تقديم ودراسة الملف:

تقديم طلب القرض

قام السيد (ب ا) بتقديم الملف لدى مصلحة المكلفين بالزبائن الموجودة على مستوي البنك لتتم الدراسة الأولية. نوع القرض هو قرض الرفيق.

الوثائق المطلوبة[1]:يقوم الزبون بتقديم الوثائق التالية::

- الطلب الخطي
- شهادة الميلاد
- شهادة الإقامة
- بطاقة الفلاح مستخرجة من غرفة فلاحية
- عقد الملكية او عقد الكراء
- شهادة عدم المديونية من الصندوق الوطني للتعاضد الفلاحي
- بطاقة التعريف الوطنية
- عقد الضمان الرهن من الأملاك المنقولة أو الثابت أو العرض التجاري بعد تقديم الملف من طرف السيد (ب ا) إلى الوكالة، تقوم الوكالة بتقديم وصل الاستلام.

حيث يتم تحديد محضر المعاينة المكان الاستغلال من طرف هذه المصلحة.

دراسة الملف:

تقوم مصلحة القروض بالدراسة المعمقة للملف، وذلك من أجل قبوله أو رفضه، حيث ترتكز الدراسة على صحة الوثائق المقدّمة من طرف الزبون وكذلك الدراسة المالية ودراسة مختلف الضمانات المقدّمة كرهن.

[1] الملحق 1

وحسب مبلغ القرض المطلوب تقوم الوكالة بتحويل الملف إلى مستوى أعلى بحيث توجد عدة مستويات اتّخاذ القرار بمنح القرض أو عدم منحه،حيث كل مستوى تحول له صلاحيات معنية لاتخاذ القرار المناسب،وتخضع صلاحيات هذه المستويات فيما يخص اتخاذ القرار إلى قيمة القرض، وهذه المستويات هي:

أ. لجنة القرض على مستوى المديرية الجهوية للاستغلال GRE

ب. لجنة القرض على مستوى المديريات المركزية DFA

ج. لجنة القرض على مستوى المديرية العامة للقروض DG

بعد الدراسة من إحدى المستويات يرجع الملف بالقبول أو الرفض على منح القرض إلى الوكالة مرفق بوثيقة القبول من طرف الذي قبل القرض.

وتحتوي هذه الوثيقة على مختلف الوثائق الضرورية لاستكمال الملف مع إدراج الضمانات المطلوبة.

- **الدراسة التحليلية للقرض**

1- الدراسة على مستوى محاسب معتمد

بعد قبول الملف من طرف المجمع الجهوي للاستغلال وإرسال وثيقة الموافقة للوكالة تقوم الوكالة بإبلاغ الزبون بقبول الملف وضرورة استكماله، بعدما تقوم الوكالة بتوكيل محاسب داخلي أو خارجي للقيام بالدراسة التحليلية للزبون، منأجل التأكّد من المعلومات المقدّمة ومدى صحّتها، ومن حساباته المالية، وخلوه من الديون، بعد هذه الدراسة يقوم المحاسب بإعداد تقرير على وضعية الزبون بصحة المعلومات المقدمة من طرف الوكالة.

2-الدراسة على مستوى خلية النزاعات

- تبلغ من طرف الوكالة بقبول القرض إلى خلية النزاعات على مستوى المديرية.
- تقوم خلية النزاعات على مستوى المديرية بالرد على التبليغ يتضمن الدراسة على مختلف الضمانات المقدّمة وبعد الدراسة التحليلية، تقوم الوكالة وفق هذه التقارير بإعداد الإجراءات الأخيرة نذكر فيما يلي:

3-محضر القبول: تقوم الوكالة بعد كل الدراسات السابقة للملف طالب القرض بإعداد محضر القبول على تقديم القرض بالمبلغ الذي قدر من طرف المجمع الجهوي للاستغلال حسب القيمة اللازمة التي تغطي المشروع.

1- **وثيقة المو افقة النهائية**[1]:

- –تقوم الوكالة بإعداد الوثيقة النهائية بتقديم القرض للزبون بالمبلغ النهائي.
- بعد الموافقة مباشرة يتم التحويل مبلغ القرض إلى حساب الزبون وذلك وفقالنظام البنكي المعتمد
- –يقوم صاحب القرض بإعداد الشيكاتعلى فترات ومراحل زمنية[2]

5

[1] الملحق3

[2] الملحق4

- المتابعة وتحصيل القرض:

كضمان لاستخدام القروض الممنوحة في الأوجه الصحيحة، يقوم بنك الفلاحة والتنمية الريفية بإجراءات المراقبة والمتابعة لزبون كما يحرص البنك على المتابعة الدائمة لعمليات تحصيل الأقساط للقرض في مواعيدها، فحص حسابات الجارية للزبون، كيفية التسديد ومراقبة الوضعية في مجال التسديد القروض في مواعيدها.

ثانيا :إجراءات المتبعة في حالة عدم التسديد

حسب اتفاقية القرض بين وزارة الفلاحة و بنك الفلاحة و التنمية الريفيةأنه في حالة عدم الوفاء يقوم البنك بدراسة أسباب التأخر عن تسديد القرض و يقوم بمنح فرصة أخرى لهذا الزبون لتدارك الوضع، حيث يقوم بتمديد آجال التسديد إلى 6 أشهر أخرى كآخر أجل، و في حالة عدم التسديد خلال هذه الفترة يفقد قرض الرفيق امتيازاته، و يصبح قرض استغلالي عادي كأي قرض أخر، و يقوم البنك بتطبيق الإجراءات التي تفرضها شروط القرض بحيث تحسب عليه فوائد، و يقوم الزبون في هذه الحالة بسداد قيمة القرض كله بالإضافة إلى الفوائد الناجمة عن تأخير التسديد (و تسمّى فوائد التأخير عن السداد).

-الإجراءات البنكية:

طلب خطي:

يقوم الزبون المتأخر عن التسديد، بتقديم طلب خطي إلى الوكالة من أجل تمديد آجال التسديد، ويكون الرد خلال أسبوع من طرف لجنة القرض، ويكون إمّا بالقبول أو الرفض.

في حالة القبول:

بحيث تقوم لجنة القرض بإرسال التقرير بعد دراسته إلى المجمّع الجهوي للاستغلال بالقبول بتمديد في فترة السداد.

في حالة الرفض:

تقوم اللجنة بإرسال تقرير الاجتماع بالرفض أي عدم تمديد المدّة إلى أجل آخر، تنتقل القيم آليا من حساب الزبون إلى حساب خاص بحالات عدم التسديد مكتوبة بلون احمر، وفي هذه الحالة يوجد أربعة مستويات يمر بها وهي كما يلي:

-**المستوى الأول (سلسلة 301)**:ويسمّى بالمستوى الأوّل لعدم تسديد الزبون لمستحقاته، بحيث تقوم الوكالة بإرسال إشعار للزبون لتسديد القرض فقط.

-**المستوى الثاني (سلسة 387)**:ويسمىّ بالمستوى الثاني لعدم تسديد الزبون لمستحقاته من الإشعار الأول فيتم إرسال إشعار ثاني لزبون وإعلامه بضرورة التسديد بحيث يكون آخرأجل قبل اللجوء إلى القضاء.

-**المستوى الثالث(سلسلة388)** :ويسمى بالمستوى ما قبل المتابعة القضائية، ففي هذه الحالة لا يمكن للزبون التفاوض مع البنك باي شكل من الإشكال.

-**المستوى الرابع (سلسلة 389)**:يعتبر المستوى الرابع هو أخر مستوى تصل إليها الإجراءات بحيث تلجأ إلى المتابعة القضائية.

ففي هذه الحالة يقوم الزبون إجباريا بتسديد قيمة القرض وكافة فوائد التأخير، وتحسب فوائد التأخير آليا وليس يدوياsystème de bancوهذا الأخير يأخذ من تاريخ الحصول على القرض وآجال التسديد والتأخير.

خلاصة الفصل الثالث

من خلال هذه الدراسة تبيّن أنّبنك الفلاحة والتنمية الريفية يعدّ المحرك الأساسي والفعّال لزيادة ووتيرة التنمية الاقتصادية، وذلك من خلال إسهامه في تمويل وتدعيم المؤسسة الاقتصادية الفلاحية على مختلف نشاطه.

بنك الفلاحة والتنمية الريفية يعمل على دفع عجلة التنمية وذلك من خلال منح القروض إلى الزبائن الطالبة للقرض فهي تؤثر بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على كل من الإنتاج والاستهلاك والشغل وغيرها من المتغيرات الاقتصادية التي تندرج ضمن التنمية. ومنح القروض يتطلب توفير سياسة اقراضية وإتّباع معايير وإجراءات تكون فعالة وناجحة لبناء مؤسسة اقتصادية فلاحية جزائرية أساسها الثقة لدى البنك.

خاتمة

الخاتمة

بعد استرجاع السيادة الوطنية عرف القطاع الفلاحي وضعا متدهورا،وبما ان لهذا القطاع بالغ الأثر على الاقتصاد الوطني أصبح الشغل الشاغل للحكومة، حيث تم القيام بمجهدات كبيرة للاعتناء به أكثر بتهيئة الظروف المناسبة للسير الحسن لعملية التمويل في هذا المجال، بغرض زيادة الاستثمار في القطاع الفلاحي لأنه يمثل استثمارا حقيقيا.

لقد عرف القطاع الفلاحي كثيرا من التغيرات في بنيته الهيكلية، فقد شهد عدة تجارب منذ الاستقلال،وأول تجربة هي التسيير الذاتي التي جاءت تلقائيا بعد الاستقلال، ثم الثورة الزراعية،وكانت بعدها مرحلة إعادة تنظيم المستمرة الفلاحية في منتصف الثمانينات، لكن ضرورة تحرير الاقتصاد الوطني والتخلي عن النهج الاشتراكي فرض اتجاه أخر وإعادة هيكلة القطاع الفلاحي إضافة إلى السعي لتنمية هياكل القطاع وتطويرها من خلال المشاريع الجديدة المطروحة.

ولان القطاع الفلاحي الجزائري عرف كل هذه الإصلاحات فكذلك الجهاز التمويلي الذي اتسم في الأول بمركزية شديدة وتعقد إجراءاتها من طرف الخزينة وكذا الشركات الفلاحية الاحتياطية والديوان الوطني للإصلاح الزراعي والبنك الوطني الجزائري إلى غاية إنشاء بنك متخصص في تمويل القطاع الفلاحي وهو بنك الفلاحة والتنمية الريفية يضاف إلى هذا المؤسسات الصندوق الوطني التعاون الفلاحي.

اختبار الفرضيات :

1. لا يزال القطاع الفلاحي بالجزائر عاجز عن تغطية الاحتياجات الغذائية لسكّانرغم كل المقومات والإمكانيات المتوفرة لديه، وهذا ما يثبت خطا الفرضية الأولى.
2. يعتبر التمويل البنكي حلا لاحتياجات الفلاحين التي تساعدهم في حل مشاكلهم التمويلية وانجاز مختلف المشاريع وتوسيعها وهذا ما يثبت صحة الفرضية الثانية.
3. لا تقوم الوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية عين تموشنت 772باجراء عملية توقيع القرض إلا بعد اخذ عدة عوامل في الحسبان كالمقدار والظروف الاقتصادية الحالية والمستقبلية لطالب القرض، عن طريق تحليل مالي دقيق ودراسة داخلية وخارجية شاملة وفعالة، وعليه نستطيع القول ان الفرضية الثالثة صحيحة، وقيام وكالة البنك الفلاحية والتنمية الريفية عين تموشنت في دراستها لملفات طلب القروض موجه للقطاع الفلاحي على مجموعة من الوثائق والمصاريف المتوقعة المقدمة من طرف الزبون.

النتائج البحث:

- ✓ يعدّ التمويل البنكي آلية من آليات تمويل القطاع الفلاحي.
- ✓ يتعامل البنك عند منحه القروض بحذر، وذلك من اجل التقليل من المخاطر وعدم التسديد.

✓ إن الواقع الفلاحي الجزائري يستدعي هذا القطاع الاستراتيجي بكل وسائل وتحويله الى قطاع الرئيسي وإعطائه الأولوية.

✓ اهتمت الجزائر بتنمية القطاع الفلاحي بإتباع سياسات الدعم، تماشيا والإصلاحات الاقتصادية التي عرفتها البلاد بداية من التسعينيات من خلال تطبيق المخطط الوطني للتنمية الفلاحية بإنشاء مجموعة من صناديق الفلاحية التي تعمل على الدعم القطاع الفلاحي.

✓ تسعى الدولة إلى تحقيق أهدافها في القطاع الفلاحي عن طريق رسم سياسات الفلاحية ملائمة لها، تقوم خلالها بتوزيع الأموال على الفلاحين في شكل قروض الزراعية وفق سياسة ائتمانية زراعية عن طريق مؤسسات ائتمانية تخضع لإشرافها.

✓ إن البنك الفلاحة والتنمية الريفية يعتبر البنك الوحيد حاليا المتخصص في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر.

الاقتراحات والتوصيات:

✓ ضرورة تبسيط الأمور القانونية من قبل البنك الفلاحين.

✓ ضرورة تسهيل عملية تمويل أصحاب المستثمرات الفلاحية والفلاحين بصفة عامة من قبل البنوك.

✓ ضرورة تشجيع الاستثمار في القطاع الفلاحي.

✓ تكوين يد عاملة مؤهلة وقابلة لتجديد مدركة تحولات التكنولوجية الحاصلة في الدول المتقدمة.

✓ القيام بإشهار والإعلان بأنواع التمويلات الموجهة للقطاع الفلاحي وذلك بغرض استقطاب عدد ممكن من المستثمرين المتوجهين لهذا القطاع.

آفاق البحث:

نقترح على الدفعات القادمة ان تقوم بالتعمق أكثر في هذا الموضوع،وعليه نطرح بعض الانشغالات التي من شانها تكون محل بحوث ودراسات مستقبلية إلا وهي:

- ❖ دور المشاريع الفلاحية في زيادة الدخل الوطني.
- ❖ دور القطاع الفلاحي في تحقيق التنمية المستدامة.

قائمة المراجع:

مراجع باللغة العربية

الكتب:

- اسعد حميد العلى، الإدارة المالية، الأسس العلمية والتطبيقية، عمان، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2010.
- اسماعيل محمد هاشم، السياسات النقدية للمتغيرات الاقتصادية في النظم المصرفية، الناشر المكتب العربي الحديث، مصر، 2011.
- احمد زكى،الكفاح من اجل الإصلاح الزراعي والتغيرات الاجتماعية في المناطق الريفية،جريدة المناضل،العدد 3 ,2016/12/05
- بن سمية عزيزة، سياسة التمويل المصرفي للقطاع فلاحي في ضل الاصلاحات الاقتصادية، الدولي حول سياسة التمويل وأثارها على الاقتصاديات والمؤسسات، كلية العلوم الاقتصادية والتسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة,22/21 نوفمبر2006.
- حسن احمد عبد الرحيم، البنوك، مؤسسة طيبة للنشر والتوزيع، القاهرة، 2011.
- حمزة محمود الزبيدي، إدارة المصارف، مؤسسة الوراق، 2000.
-
- خبابة عبد الله، الاقتصاد المصرفي، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2008.
- رحيم حسين، الاقتصاد المصرفي، دار بهاء للنشر والتوزيع، قسنطينة، الطبعة الأولى، 2008.
- سامر جلدة، البنوك التجارية والتسويق المصرفي, دار اسامة للنشر والتوزيع, ,عمان الاردن، 2009.
- شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.
- طارق طه، ادارة البنوك في بيئة العولمة والانترنت، دار الجامعة الجديدة، الاسكندرية، 2007
- عبد اللطيف بن اشنهو,التجربة الجزائرية في التنمية والتخطيط (62-80),ديوان المطبوعات الجامعية,الجزائري,1982.
- عبد الوهاب يوسف احمد، التمويل وإدارة المؤسسات المالية، دار الحامد لنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008.

- على مانع,جنوح الأحداث والتغير الاجتماعي في الجزائر المعاصر,ديوان المطبوعات الجامعية,1996.
- فيصل مخلوف،قراءة في مناهج الإرشاد الزراعي،شبكة المعرفة الليفيةيوم2019.
- محمد ابراهيم عبد الرحيم، اقتصاديات الاستثمار والتمويل والتحليل المالي، مؤسسة شباب الجامعة، الاسكندرية، 2008.
- محمد بلقاسم حسن بهلول،سياسة تخطيط التنمية وإعادة تنظيم مسارها في الجزائر، ديوان المطبوعات الجامعية، جزء2، الجزائر ,1999.
- محمد مصطفى نعمات، ادارة البنوك، دار الابتكار لنشر والتوزيع، الطبعة الاولى، 2017.
- مصطفى رشدي شيخة، الاقتصادي النقدي والمصرفي والبورصات، بيروت، الدار الجامعية الجديدة، 1998.
- مفلح عقل، الادارة المالية والتحليل المالي، عمان، دار المستقبل للنشر، الطبعة الثانية، 2000.
-

صحف ومجلات:

- رابح الزبيري، ردود فعالية الدولة في السياسة الزراعية الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، العدد الخامس، فيفري 2004.
- مرسوم رقم 82-106 المؤرخ في 13 مارس 1982 المتعلق بإنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية ... الجريدة الرسمية ال عدد11 .1982/03/16.

مذكرات:

- حورية حمني، اليات رقابة البنك المركزي على بنوك التجارية وفعاليتها، مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في العلوم الاقتصادية، خصص بنوك وتأمينات، جامعة منتوري قسنطينة، 2005-2006.
- خديجة عياش,"سياسة التنمية الفلاحية في الجزائر (دراسة حالة المخطط الوطني للفلاحة 2000-2007)",مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير ,تخصص التنظيم السياسي والإداري,قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية,كلية العلوم السياسية والإعلام,جامعة الجزائر 2011/2010.
- ريم قصور، الأمن الغذائي والتنمية المستدامة حالة الجزائر، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية،تخصص التنمية، برج باجي مختار، عنابة،2011 /2012.

- عز الدين سمير، انعكاسات مسح ديون الفلاحين على التنمية الفلاحية في الجزائر، مذكرة مقدّمة لنيل شهادة الماجستير بقسم العلوم الاقتصادية، تخصص تحليل اقتصادي، كلية العلوم الاقتصادية التسيير وعلوم تجارية، جامعة الجزائر 3,2011-2012.
- غردي محمد،قطاع الزراعي الجزائري وإشكالية الدعم والاستثمار في ظل الانضمام إلى المنظمة العالمية، للتجارة أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، تخصص تحليل اقتصادي، جامعة الجزائر، 2012/2011.
- نجاة طالبي وساجي نورة، دور البنوك في تمويل القطاع الفلاحي في الجزائر،مذكرة الماستر، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية والعلوم التسيير، قسم العلوم الاقتصادية،تخصص اقتصاد نقدي وبنكي،2018-2019.

مؤتمرات:

- بوعريوة ربيع,أهمية القطاع الفلاحي في تحقيق التنمية الاقتصادية في الجزائر" الملتقى الدولي الرابع حول القطاع الفلاحي كمحرك لتنمية الاقتصادية في منطقة حوض الأبيض المتوسط,كلية العلوم الاقتصادية التجارية والتسيير,جامعة بومرداس,24-25 ماي 2017.
- عمر جنينة,مديحة بخوش,دور القطاع الزراعي في امتصاص البطالة بالجزائر الملتقي الدولي حول الإستراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة,كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير,جامعة المسيلة,15-16 نوفمبر 2011.
- .مخبر العولمة واقتصاديات شمال افريقيا في متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية ملتقى دولي، يومي 17و18 افريل2006، جامعة حسيبة بن بولعيد، الجزائر
- محمد يدو وسمية بوخاري، القطاع الفلاحي ودوره في تحقيق التنمية-حالة الجزائر، أوراق عمل مقدمة ضمن الملتقى العلمي الدولي بعنوان:القطاع الفلاحي ومتطلبات تحقيق الأمن الغذائي بالدول العربية، جامعة المدية، 8-29، أكتوبر 2014.

قوانين وتشريعات

- قانون 10/90الصادر بتاريخ 1990/04/14 المتعلق بقانون النقد والقرض.

مراجع أخرى:

مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR عين تموشنت -772-

المديرية العامة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

وثائق مأخوذة من البنكBADR لوكالة عين تموشنت

مراجع باللغة الفرنسية

- Mohamed Elyes Mesli, les vicissitudes de l’agriculture algérienne de l’autogestionà la restitution des terres, OPU, ALGER, 1990.

الملاحق

الملحق الأول: ملف الوثائق قرض التحدي

- Demande de crédit **ETTAHADI**.
- Attestation de validation du projet validée par la DSA .
- Extrait de naissance N° 12.
- Acte de propriété légalisée.
- Etude technique délivrée par un bureau d'étude agrée et validé par l'ONTA.
- facture pro forma./devis
- décision d'octroi de subvention.
- Permis de construire (pour les bâtiments d'exploitation)
- Autorisation des services de l'hydraulique pour forage.
- Agrément sanitaire (pour les bâtiments d'élevage existants)
- Carte fellah légalisé.
- Fiche signalétique.
- Certificat de résidence.
- C N I légalisée. ***03 exemplaires***
- Attestation de non endettement C R M A.
- L'extrait de rôle apuré.

- Demande de crédit **ETTAHADI**.
- Attestation de validation du projet validée par la DSA .
- Extrait de naissance N° 12.
- Acte de propriété légalisée.
- Etude technique délivrée par un bureau d'étude agrée et validé par l'ONTA.
- facture pro forma./devis
- décision d'octroi de subvention.
- Permis de construire (pour les bâtiments d'exploitation)
- Autorisation des services de l'hydraulique pour forage.
- Agrément sanitaire (pour les bâtiments d'élevage existants)
- Carte fellah légalisé.
- Fiche signalétique.
- Certificat de résidence.
- C N I légalisée. ***03 exemplaires***
- Attestation de non endettement C R M A.
- L'extrait de rôle apuré.

- Demande de crédit **ETTAHADI**.
- Attestation de validation du projet validée par la DSA .
- Extrait de naissance N° 12.
- Acte de propriété légalisée.
- Etude technique délivrée par un bureau d'étude agrée et validé par l'ONTA.
- facture pro forma./devis
- décision d'octroi de subvention.
- Permis de construire (pour les bâtiments d'exploitation)
- Autorisation des services de l'hydraulique pour forage.
- Agrément sanitaire (pour les bâtiments d'élevage existants)
- Carte fellah légalisé.
- Fiche signalétique.
- Certificat de résidence.
- C N I légalisée. ***03 exemplaires***

الملحق الثاني: Autorisation d'engagement

ANNEXE N°5

BANQUE DE L'AGRICULTURE ET DU DEVELOPPEMENT RURAL

"AUTORISATION D'ENGAGEMENT"

بنك الفلاحة والتنمية الريفية

Date : 15/05/2020 N° 65

Organe de décision (1):COMITE D'AIN TEMOUCHENT "051" Date de réunion : 19/05/2020 FINE 2020

Structure emettrice(2): GRE "051"

Emprunteur: Mr HAKIMI SID AHMED Activité: AVICULTURE (ENGRAISSEMENT DE VOLAILLE ET ACCOUVAGE INDUSTRIEL)

Agence domiciliaire: ALE AIN TEMOUCHENT "772" N°de compte :772000275230053

GRE de rattachement:AIN TEMOUCHENT "51" Cote du Risque Emprunteur

Groupe d'appartenance (3):.....

TYPE DE PRÊT OU DE CREDIT	MONTANT (4)	VALIDITE "E"	LIMITE UTILISAT "E"	DUREE AMORT "E"	DIFFERE PARTIEL "I"	DIFFERE TOTAL "I"	TAUX OU MARGE "I"	TAUX COMMISSION ENGAG.
C.L.T "CNAC" 02-06	6,192,714.00		06 MOIS	05 Ans		03 Ans	TAUX ENVIGUEUR	TAUX EN VIGUEUR

CE TICKET ANNULE ET REMPLACE CELUI DU 19/04/2019

GARANTIES BLOQUANTES :

*CONTRAT D'ADHESION AU FCMG

RESERVES BLOQUANTES :

*APPORT PERSONNEL SELON LA STRUCTURE DE FINANCEMENT

*PNR CNAC SELON LA STRUCTURE DE FINANCEMENT

*ENGAGEMENT NOTARIE DU NANTISSEMENT DES EQUIPEMENTS A FINANCER ,DE SOUSCRIPTION DE LA D.P.A.M.R (EQUIPEMENT) ET PROCURATION DE RENOUVELLEMENT D'ASSURANCE

*BAIL DE LOCATION D'UN BATIMENT D'ELEVAGE D'UNE DUREE DE DEUX ANNEE RENOUVELABLES

* REGISTRE DE COMMERCE

*ATTESTATIONS FISCALE ET PARAFISCALES APUREES

*AGREMENT SANITAIRE DU BATIMENT D'ELEVAGE A DELIVRER PAR LES INSPECTIONS VETERINAIRES AUPRES DE LA DSA

*CONVENTION DE PRÊT EN LANGUE NATIONALE DUMENT ENREGISTREE

*REPONSE NEGATIVE DE LA CENTRALE DES RISQUES ET DES IMPAYES

*AUTORISATION DE PRATIQUER L'ACTIVITE A DELIVRER PAR LES SERVICES COMPETENTS

*LETTRE DE DECHEANCE DU TERME

07 AVR. 2020

AIN TEMOUCHENT 772

ARRIVEE N°

GARANTIES NON BLOQUANTES :

* NANTISSEMENT DES EQUIPEMENTS FINANCES

*D.P.A.M.R (EQUIPEMENTS)

RESERVES NON BLOQUANTES

*ST 122 DE L'ALE APRET REALISATION

*CHAINE DE BILLETS A ORDRE + FACTURES DEFINITIVES

OBSERVATIONS:

*LA REALISATION SE FERA PAR UN VIREMENT OU CHEQUE AU NOM DU FOURNISSEUR DES EQUIPEMENTS

*SUIVRE LE RECUEIL DES GARANTIES NON -BLOQUANTES

*RECUEILLIR AVANT LE DEBLOCAGE DE FONDS L'ORDRE D'ENLEVEMENT DU CHEQUE DELIVRE PAR LE DISPOSITIF CONCERNE

DECISION D'OCTROI DES AVANTAGES FISCAUX A TITRE DE REALISATION +CAHIER DE CHARGE

*RECUEILLIR LA DECISION D'OCTROI DES AVANTAGES FISCAUX A TITRE D'EXPLOITATION

*LE REPRESENTANT DE LA BANQUE DOIT ETRE PRESENT LE JOUR DE LA LIVRAISON DE L'OBJET FINANCE POUR RECUPERER LA COPIE DE LA FACTURE DEFINITIVE

*PV DE VISITE DU BATIMENT D'EXPLOITATION ETABLIE PAR LA CNAC

*DOMICILIATION DES RECETTES

*APPLICATION DES COMMISSIONS

(1) Indiquer le comité ayant pris la décision

(2) Indiquer la structure ayant émis l'autorisation

(3) Indiquer le nom du groupe auquel appartient le client au sens de l'instruction de la Banque d'Algérie et indiquer en annexe l'engagement sein du groupe

(4) Indiquer le coût total ou part à l'acquisition d'équipement qui constitue un risque effectif pour la banque (exclure les autofinancements)

(5) A servir pour les crédits à moyen terme à l'exception des crédits de campagne

(6) A servir pour les crédits de campagne et les crédits à l'investissement remboursables en fin d'exploitation ou d'engagement ou durée du prêt autre la durée de référé

(7) A servir pour les crédits d'investissement

Signature et Visa(s) du (de la)
LE DIRECTEUR DU GRE
A.BELKACEMI

الملحق الثالث: اتفاقية القرض.

اتفاقية القرض

(ملحق رقم 11 من وجيز تسيير القرض / افريل 1994)

بين الموقعين اسفله

-بنك الفلاحة و التنمية الريفية (بدر) شركة مساهمة برأسمال قدره أربع و خمسون مليار دينار جزائري (54.000.000.000.00) المسجلة بالسجل التجاري للجزائر العاصمة تحت رقم 00/11640 ب 00 الكائن مقرها الاجتماعي بالجزائر العاصمة 17 شارع العقيد عميروش
-المعين فيما يلي: "البنك".

بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة عين تم♀وشنت "772" التابعة لفرع عين تموشنت مركب طريق وهران عين تم♀وشنت والممثلة من طرف
السيد : [illegible] مدير وكالة عين تموشنت 772 المنصب بموجب قرار من طرف

رئيس المدير العام رقم 2018/344 بتاريخ 16-08-2018

و من جهة

السيد [illegible] ولد [illegible] المولود بتاريخ 1957-03-03 بعين تموشنت يتمثل نشاطه في: زراعة البيوت البلاستيكية
مقره: ولاية عين تموشنت
و الساكن [illegible] عين تموشنت
-المعين فيما يلي: "المقترض"

من جهة أخرى

حيث اتفقا و أقرا على ما يلي:

موضوع الاتفاقية :

بموجب هذه الاتفاقية, يمنح البنك للمقترض المذكور أعلاه قرض حسب الشروط الخاصة و العامة المحددة كما يلي:

١- الشروط الخاصة للقرض:

نوع القرض:	المبلغ:	النسبة:	المدة:
قرض استثمار في إيطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)	3 096 310,00 د.ج	00,00 %	08 سنوات فيها03 سنوات تأجيل

الضمانات الاحتياطات الحاصرة :

* عقد الانخراط في الصندوق الوطني لضمان القروض.
* دفع مبلغ المساهمة الشخصية بـ1%.
* دفع مبلغ القرض بدون فائدة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ)
* تعهد توثيقي برهن التجهيزات الممولة من طرف البنك + تامين على كل المخاطر مع ملحق إضافي للبنك وتوكيل البنك بتجديد التامين ورهن التجهيزات و التجديد السنوي للتأمين طيلة مدة القرض.
*اثبات مساحة الاستغلال للمستثمرة الفلاحية تقدر ب 0.5 هكتار عن طريق عقد الملكية أو عقد إيجار لمدة سنتين قابلة للتجديد.
*نسخةمؤ قتة من بطاقة الفلاح.
*الوضعية الجبائية و الشبه الجبائية
* وثيقة اثبات وجود المياه من طرف المصالح المختصة
*اتفاقية القرض باللغة الوطنية مسجلة
* الرد السلبي من المركزية للمخاطر
* سلسلة من سندات للأمر ممضى عليها من طرف المستفيد
* LETTRE D'ECHEANCE DU TERME

الضمانات و الاحتياطات غير الحاصرة

* رهن التجهيزات الممولة بالدرجة الأولى لصالح بنك الفلاحة و التنمية الريفية وكالة عين تموشنت 772 و
* تامين التجهيزات الممولة على كل الأخطار مع ملحق إضافي للبنك الفلاح تموشنت 772 بالدرجة و التنمية الريفية
* معاينة العتاد بعد التمويل
* فاتورة نهائية
* بطاقة الفلاح.

المادة 1: مبلغ القرض

-يمنح البنك بموجب هذه الاتفاقية للمقترض قرض مبلغه مبين في الشروط الخاصة.

المادة 2: موضوع القرض

-بناء على طلب التمويل المقدم من طرف المقترض,فان القرض موضوع هذه الاتفاقية سيخصص لتمويل المشروع المذكور في الشروط الخاصة وهذا تطبيقا لتركيبة التمويل المتفق عليها بين الأطراف.

المادة 3: مدة القرض

-يمنح القرض لمدة ثمانية سنوات (08) فيها (03) سنوات تأجيل المنصوص عليهما ضمن الشروط الخاصة.

-غير انه إذا كان القرض موضوع هذه الاتفاقية لم يسجل بداية الاستهلاك في المدة المحددة ضمن الشروط الخاصة, فان هذه الاتفاقية تعتبر ملغاة إذا لم يقبل البنك تمديدها.

المادة 4:نسبة الفائدة المتغيرة

-إن نسبة الفائدة المطبقة على استعمال القرض متكونة من نسبة قاعدية قابلة للمراجعة دوريا وفقا لشروط البنك السارية المفعول و إضافة إلى النسبة المحددة في الشروط الخاصة.

-تخضع النسبة القاعدية المذكورة ضمن الشروط الخاصة للمراجعة الدورية.

-يتم إخطار المقترض بكل تعديل في النسبة القاعدية.ويصرح المقترض بقبول هذا التعديل دون قيد أو تحفظ

المادة 5:الرسوم و العمولات

-تكون جميع الرسوم و العمولات المرتبطة بمنح و استعمال القرض على عاتق المقترض, إلى جانب الرسوم و العمولات الأخرى التي تضاف لاحقا و ذلك طبقا للنصوص التشريعية و التنظيمية.

المادة 6: كيفية استعمال القرض

-إن القرض موضوع هذه الاتفاقية يتم استعماله بإدانة حساب القرض المفتوح من طرف البنك لدى الوكالة الموطنة للمقترض تحت الرقم المشار إليه ضمن الشروط الخاصة.

-ترخص استعمالات القرض حسب احتياجات التمويل الذي يثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك و كذلك بالإمضاء على السندات لأمر.

-إن إثبات القرض و تسديده يكون حسب الكتابات و العمليات المسجلة من طرف البنك.

المادة 7: طرق التسديد

-عند نهاية فترة الاستعمال التي لا يمكن أن تتجاوز تلك الفترة المحددة ضمن الشروط الخاصة,فان الاستهلاكات الفعلية للقرض تثبت بتقديم بيانات اعتمادها من طرف البنك في جدول التسديد الذي يحدد
فيه الأصل و الفوائد و هذا في حالة ما إذا كانت الشروط الخاصة تنص على نسبة ثابتة معدة على أساس سندات لأمر مدعمة لهذه الحالة.

-هذه السندات تعوض تلك المنصوص عليها في المادة السادسة (06) أعلاه.

-يتعهد المقترض بتسديد أصل القرض و الفوائد على أقساط حسب جدول التسديد المعد طبقا للشروط الخاصة لهذه الاتفاقية.

-إن كل تعديل في نسبة الفائدة المحددة في الشروط الخاصة يوجب مراجعة جدول التسديد.

المادة 8: الضمانات

-لضمان الوفاء بأصل القرض, الفوائد, المصاريف و العمولات المتعلقة بالقرض موضوع الاتفاقية, يتعهد المقترض بتخصيص الضمانات المذكورة أعلاه في الشروط الخاصة لفائدة البنك.

-تكون مصاريف التسجيل و المصاريف المتعلقة بالضمانات المذكورة أعلاه على عاتق المقترض.
-إن أي تبديد أو بيع جزئي أو كلي للأموال المادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك يعرض المقترض حسب شروط الاتفاقية بالإضافة إلى إلغاء القرض متابعة قضائيا.
-استعمال القرض مرتبط بالاستلام الفعلي للضمانات.

المادة 9: التسديد المسبق

-للمقترض الحق في التسديد المسبق للقرض جزئيا او كليا.

-التسديد الجزئي يقتطع من الأقساط المتباعدة.

المادة 10: الترخيص بالخصم

-يعطي المقترض ترخيص للبنك للخصم الفوري من حسابه للمبالغ التي تكفي لتسديد الأقساط, من أصل و فوائد و كذا المبالغ الأخرى التي أصبحت واجبة الأداء (عمولات-مصاريف-ضرائب).

المادة 11: شروط الفسخ

-في حالة عدم تسديد المبالغ الواجبة الأداء من أصل, فوائد و مصاريف أخرى و ملحقات, فان البنك يحتفظ بحق إلزامه على التسديد الفوري لكل قيمة القرض, خاصة في الحالات التالية:

- التصريح الخاطئ للمقترض
- دفع النفقات التي لا تدخل في إطار تحقيق المشروع الموافق عليه في هذه الاتفاقية.
- تحويل الموضوع الأصلي للقرض.
- عدم احترام المقترض لأي تعهد من التعهدات المتفق عليها من طرفه.
- كل تعديل متعلق بالوضعية المالية و القانونية للمقترض.
- البيع الجزئي أو الكلي للأموال العادية و المعنوية المخصصة كضمان لفائدة البنك.
- عند عدم احترام بنود هذه الاتفاقية,يتحمل المقترض جميع الأعباء المسجلة من طرف البنك بفعل الأداء المسبق.

المادة 12: مراقبة القرض

-حتى يتسنى للبنك المراقبة المستمرة و المنتظمة لاستعمال القرض يتعهد المقترض بما يلي :

*تقديم جميع البيانات و الوثائق التي يراها البنك ضرورية.
*تقديم صور مطابقة الأصل للميزانية السنوية ووثائق الحسابات و الملحقات وكذا تقرير محافظ الحسابات.

*تسهيل الزيارات التي يقوم بها أعوان البنك و كذا الدخول للمحلات و التجهيزات الأخرى.
*كذلك يستطيع البنك أن يتحقق في عين المكان و بناءا على الوثائق المقدمة من تطابقها.

المادة 13: التزامات المقترض

-مع مراعاة الأحكام التشريعية و التنظيمية السارية المفعول, وما دام المدين مدينا بموجب هذه الاتفاقية, فهو ملزم بما يلي:

*عدم تقديم لصالح الدائنين الآخرين أي ضمان أو تعهد لامتياز دائن عن آخر على الأموال الموجودة حاليا أو المستقبلية حتى يتم التسديد الفعلي للقرض.

*العمل على كل ما هو ضروري لإبقاء و حماية مؤهلاته القانونية و كذا وسائل الإنتاج و الخدمات.

*تامين المعدات المنقولة و العقارات و الوفاء بجميع المصاريف وفقا لعقد التامين وفي حالة حدوث كارثة كلية أو جزئية قبل إبراء ذمته يحتفظ البنك بحق التعويض في التامين طبقا لبنود الضمان المبرم وفقا لهذه الاتفاقية.

*تقديم للبنك رقم الأعمال الكامل المحقق في المشروع عند الدخول في مرحلة الإنتاج أو الخدمات.

المادة 14 : العقوبات التاخيرية

-كل تأخر من طرف المقترض عن الوفاء بالدين يؤدي إلى توجيهه إنذار بالدفع بسبب هذا التأخير مع خصم فوائد التأخير.

-نسبة عقوبة التأخير السارية المفعول محددة في الشروط الخاصة.

المادة 15 : العمولة و المصاريف

-يتعهد المقترض بدفع كل ثلاثة أشهر عمولة التعهد و مصاريف الملف المذكورة في الشروط الخاصة

المادة 16: تسوية النزاع

-كل نزاع ناتج عن تفسير أو تنفيذ هذه الاتفاقية, يخضع في حالة عدم التسوية الودية للمتابعة أمام الجهات القضائية المختصة.

المادة 17: اختيار الموطن

-لتنفيذ هذه الاتفاقية,يختار الأطراف الموطن في العناوين السابقة الذكر.

في عين تم وشنت بتاريخ

ع/البنك المدين (1)

(1) يجب أن يسبق إمضاء المدين بالعبارة المكتوبة "قرأ و صادق "

الملخص:

تم التوصل من خلال دراسة الفصل الأول إن للبنوك أهمية في اقتصاديات البلدان من خلال ما تقدمه خدمات للمؤسسات ولان التمويل البنكي أهم مصادر التمويل الخارجي للقطاعات العاملة في إطار الاقتصاد الوطني فانه يعد عصب الحياة الاقتصادية فلا يمكن إن يقام اقتصاد بدون تمويل وذلك لأهميته البالغة لغرض التوسع وإقامة الاستثمارات الجديدة في كل القطاعات.

كذلك تم التوصل إن التمويل البنكي يختلف حسب الحاجة والجهة المصدرة، إضافة لطبيعة المؤسسة، كما تختلف شروط وضمانات منح القروض باختلاف ظروف الطلب والحاجة.

يختلف التمويل حسب طبيعة المؤسسة ونوعية الاستثمارات، ومن بين الاستثمارات التي أصبحت تعتمد على التمويل البنكي في تمويل مشاريعها قطاع الفلاحة باعتباره من القطاعات المنتجة التي تساهم في زيادة الناتج المحلي وخفض الواردات